

جامعة ديالى

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم التاريخ

# الأطعمة والمآدب في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي

رسالة تقدمت بها

هند جودت كاظم ناصر الشكري

إلى مجلس كلية التربية للعلوم الإنسانية ( جامعة ديالى ) وهي جزء من  
متطلبات نيل درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي

بإشراف

الأستاذ الدكتور عاصم إسماعيل كنعان

1433هـ

2012



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ

الْحَجْرِ النَّحْلِ الْإِسْرَاءِ الْكَهْفِ مَرْيَمَ طه

الأنبياء الحج المؤمنون النور الفرقان

الشعراء التمسك القصص العنكبوت الروم

لقمان السجدة الأحزاب سبأ فطر

يس الصافات ص من الرمز عافك فصلت

الشورى الزمر الدخان الجناث الأحقاف

مُحَمَّدٌ الْفَيْيُحُ الْمَجْرِيُّ قَتَّ الدَّارِيَّاتِ

الطُّورِ الْجَمَّةِ

سورة البقرة: من الآية: 61

شكر وثناء

اعترافا مني بعظيم فضل الله تعالى عليّ أتوجه إليه بخالص  
شكري وعظيم امتناني راجية منه مزيد النعم ودوامها.  
ولا يفوتني في موضعي هذا إلا أن أسجل شكري وعظيم امتناني  
الى الأستاذ الدكتور ( عاصم إسماعيل كنعان ) المشرف على رسالتي  
الذي كان لتوجيهاته الأثر الكبير في إخراجها على ما هي عليه الآن  
فله منّي خالص الدعاء بمزيد العلم والتوفيق.  
كما أتقدم بوافر شكري إلى كلية التربية للعلوم الإنسانية عموما  
وقسم ( التاريخ ) خصوصا على كل ما قدموه من نصح وتوجيهات.

وإلى أستاذي ومرشدي الدكتور ( رعد طالب كريم ) الذي  
أسدى لي النصح وأعانني الشيء الكثير بتوجيهاته القيمة ، وأخذ  
بيدي إلى كل ما هو خير فجزاه الله عني خير الجزاء.  
وأتقدم بدعائي الخالص إلى كل من ساندني طيلة مدة دراستي  
( أمي وأبي ) فلهم مني جزيل الشكر والامتنان.

## الإهداء

إلى الذي قال الله تعالى فيه : ﴿ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ صَدَقَ اللَّهُ

العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى : ﴿

إلى من عرف للفقير والمسكين حقا فقال : ( اللهم أحييني

مسكينا وأمتني مسكينا واحشرنني في زمرة المساكين ) ..

إلى الذي حار الشعراء في وصفه حتى قال قائلهم :

سريت من حرم ليلاً إلى حرم      كما سرى البدرُ في داجٍ من الظلمِ  
وَبِتَّ تَرْقَى إِلَى أَنْ نِلْتَ مَنْزِلَةً      من قابِ قوسينِ لم تدركْ ولم ترمِ  
فمبلغُ العلمِ فيه أنه بشرُّ      وأنه خيـرُ خلقِ اللهِ كلهمِ  
إلى نبي الأمة ( محمد ) صلى الله عليه وسلم.

### إقرار الخبير العلمي

أشهد أنني قرأت الرسالة الموسومة بـ (الأطعمة والمآدب في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي) التي قدمتها الطالبة (هند جودت كاظم ناصر الشمري ) في كلية التربية للعلوم الإنسانية (جامعة ديالى) وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي) وقد وجدتها سالحة من الناحية العلمية .

التوقيع :

الاسم :

التاريخ :

### إقرار الخبير اللغوي

أشهد أنني قرأت الرسالة الموسومة بـ (الأطعمة والمآدب في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي) التي قدمتها الطالبة (هند جودت كاظم ناصر الشمري ) في كلية التربية للعلوم الإنسانية (جامعة ديالى) وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في التاريخ الإسلامي) وقد وجدتها سالحة من الناحية اللغوية .

التوقيع :

الاسم :

التاريخ :

### قرار لجنة المناقشة

نشهد نحن أعضاء هيئة المناقشة بأننا اطلعنا على هذه الرسالة الموسومة بـ (الأطعمة والمآدب في الدولة العربية الاسلامية حتى نهاية العصر الراشدي) التي قدمتها الطالبة (هند جودت كاظم ناصر الشمري ) في كلية التربية للعلوم الإنسانية (جامعة ديالى) وقد ناقشنا الطالبة في محتوياتها وفي ما له علاقة بها

ونقر انها جديرة بالقبول لنيل درجة ماجستير في التاريخ تخصص ( تأريخ اسلامي

( وبتقدير ) ( .

التوقيع :

التوقيع :

الاسم :أ.د. عاصم اسماعيل كنعان

الاسم :أ.م.د. نعمة شهاب جمعة



عضوا ومشرفا

التأريخ : / /

عضوا

التأريخ : / /

التوقيع :

الاسم: أ.د. صباح ابراهيم الشихلي

رئيسا

التأريخ : / /

التوقيع :

الاسم : أ.م.د. أحمد مطر خضير

عضوا

التأريخ : / /

بناء على توصيات لجنة المناقشة أقر قبول هذه الرسالة

التوقيع :

الاسم: أ.م.د. نصيف جاسم محمد

عميد كلية التربية للعلوم الانسانية

التأريخ : / /

## فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
أ	المقدمة
1	الفصل الأول : مفهوم الأطعمة والمآدب وما تعلق بهما من ألفاظ
1	المبحث الأول : مفهوم الأطعمة والمآدب والألفاظ المتعلقة بهما
	المبحث الثاني : طعام العرب قبل الإسلام
17	



المبحث الثالث : حكم الأطعمة وأنواعها باعتبار التحليل والتحريم	42
الفصل الثالث : الضيافة وآدابها	55
المبحث الأول : أهمية الضيافة في الإسلام وعند العرب	55
المبحث الثالث : آداب الضيافة	61
المبحث الثالث : الألفاظ الدالة على مخالفة أصول الضيافة	79
الفصل الثالث : الرؤية النبوية للأطعمة وأهم آدابها	107
المبحث الأول : الرؤية النبوية للأطعمة والآداب	107
المبحث الثاني : آداب الطعام كما أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم	120
الفصل الرابع : أنواع الأطعمة ( عصر النبوة والخلافة الراشدة)	161
المبحث الأول : الأطعمة من النباتات والفواكه وغيرها من غير اللحوم	

165	
المبحث الثاني : الأعممة من اللحوم المختلفة	202
الموضوع	رقم الصفحة
الفصل الخامس : المآدب وأنواعها	215
المبحث الأول : أسماء المآدب وأنواعها	215
المبحث الثاني : مظاهر المآدب في عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة	247
الفصل السادس : ملحقات الأعممة من الأشربة والأدوات والآنية	259
المبحث الأول : ملحقات الأعممة من الأشربة وغيرها	259
المبحث الثاني : أدوات وآنية الأعممة والمآدب	275
الخاتمة	299
المصادر والمراجع	مع

## المفكرة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

أجمعين...

أما بعد...

فقد أكرم الله تعالى الإنسان وفضله على كثير مما خلق ، وبسط له الأرض يسعى في

مناكبها ، وهياً له من أسباب العيش الكريم ما يحفظ له الحياة ، ويصون به الكرامة.

لقد كانت حياة العرب قبل الإسلام بسيطة بساطة الأرض التي يعيشون عليها فلم

تكن مسألة الأكل والترفع في الطعام والشراب ، تستحوذ على اهتمامهم ، وفي كثير من

الأحيان نجد أن عامة زادهم التمر، وطعامهم خبز الشعير وربما أولم أحدهم الوليمة ما فيها

خبز ولا لحم.



وبعد أن أكرم الله تعالى الناس بالإسلام ، وشع نوره في الأرض أصبح للأطعمة  
والمآدب منظورٌ إسلاميٌ جديدٌ هو التزود بهما لطاعة الله وتعظيم أمره واداء شكره ، قال  
تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خذُوا زِينَتَكُمْ مِمَّا فِي آيَاتِنَا خذُوا طَعَامَكُمْ إِذْ أكلْتُمْ وَلَا مَسْخِرِينَ ﴾ (يم) فالإسلام لم يجعل من  
الأطعمة والمآدب موضعا للتنافس والتباهي ، إنما جعل منها أداة لعبادة الله وموضعا لتأمل  
نعم الخالق المنعم ، وكان قدوة المسلمين في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان هذا  
التحول الأعظم في حياة المسلمين ، فبعد أن كان الناس يتهافتون على الضيافة وإكرام  
الضيف كون ذلك من مكارم الأخلاق وميزان التفاضل أضاف الإسلام إلى ذلك التعبد لله به  
والتقرب منه.

وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم سار الصحب الكرام على ذلك النهج الكريم  
فكان التوجه الاجتماعي يتمثل بالحث على الكرم والجود والإيثار وإكرام الضيف مع  
ملاحظة الابتعاد عن التكلف والرياء وطلب السمعة ، ومن هذا فلم نشهد تطورا في أنواع  
الأطعمة أو تنوع المآدب مما شاع في بلاد الفرس وغيرها ذلك الوقت.

ومن هنا تأتي أهمية الموضوع وضرورة دراسته سيما وأنه لم يكتب عنه بحسب  
اعتقادي دراسة أكاديمية في الجانب التاريخي وان جلاً ما كتب عبارة عن نصوص متناثرة  
في كتب الفقه والأدب والتاريخ والجغرافية والبلدان وغيرها فحاولت جهد الإمكان من لمّ  
شئاتها والتوليف فيما بينها خدمة للموضوع.

وقد اعتمدت على مجموعة من المصادر والمراجع المتنوعة وحسب حاجة الدراسة  
ومن ذلك كتب التاريخ كتاريخ الأمم والملوك للطبري ، والبداية والنهاية لابن كثير ، والكامل  
في التاريخ لابن الأثير والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام لجواد علي ، وكتب الحديث  
النبوي الشريف كصحیح البخاري و صحیح مسلم ، إضافة إلى كتب اللغة والمعاجم كالصاحح  
للجوهرى ولسان العرب لابن منظور ، وكان لكتب الأدب الأثر الكبير في إثراء هذه الرسالة  
بالمادة العلمية ككتاب العقد الفريد لابن عبد ربة الأندلسي والمستطرف في كل فن مستظرف

للأبشيهي ، إضافة إلى مجموعة كبيرة من الكتب الأخرى والتي تزخر به مكتبتنا العربية التي أثمرنا بما تضمنته من دراسة للحياة الاجتماعية قبل وبعد الإسلام.

ولم تخلُ الرسالة من صعوبات واجهتني في الدراسة وأهمها قلة المصادر التاريخية التي تحدثت عن هذا الجانب الاجتماعي المهم والتي كنت بأمس الحاجة إليها لتوجيه الرسالة باتجاهها التاريخي والتقليل قدر الإمكان من الخوض في تفاصيل الأحكام التي توزعت في المصادر الفقهية والشرعية.

أما مضمون الرسالة فقد بني على ستة فصول سبقتها مقدمة وتلتها خاتمة وثبت بالمصادر والمراجع وملخص للرسالة باللغة الانكليزية.

تناولت في الفصل الأول مفهوم الأطعمة والمآدب وما تعلق بهما من ألفاظ وبثلاثة مباحث ، حيث درس المبحث الأول مفهوم الأطعمة والمآدب والألفاظ المتعلقة بهما من جوانبها اللغوية والاصطلاحية ، وكان المبحث الثاني لطعام العرب قبل الإسلام ، وخصص المبحث الثالث لحكم الأطعمة وأنواعها ومن جوانب الحلال والحرام فيها.

أما الفصل الثاني فقد جاء منصبا على موضوع الضيافة وما حوته من آداب في الإسلام وعند العرب وما كان له صلة بألفاظ دالة على مخالفة أصول الضيافة من قبل المضيف أو الضيف .

ودرس الفصل الثالث الرؤية النبوية للأطعمة وأهم آدابها ، فجاء على مبحثين ، الأول تناول الرؤية النبوية للأطعمة والمآدب ، أما الثاني فقد درس آداب الطعام كما أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وخصص الفصل الرابع لأنواع الأطعمة في عصر النبوة والخلافة الراشدة وتم دراستها في مبحثين ، كان الأول للأطعمة التي تعتمد على النباتات والفواكه وغيرها من غير اللحوم ، في حين تناول الثاني الأطعمة التي تعتمد على اللحوم المختلفة أساسا لصناعتها أو تكوينها.

ودرس الفصل الخامس المآدب وأنواعها فاشتمل على مبحثين ، الأول في أسماء وأنواع المآدب ، أما الثاني فكان في مظاهر المآدب في عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة .

أما الفصل السادس فقد خصص في ملحقات الأطعمة من الأشرطة والأدوات والآنية ، وقد اشتمل على مبحثين ، الأول في ملحقات الأطعمة من الأشرطة وغيرها ، والثاني تناول أدوات وآنية الأطعمة والمآدب.

أسأل الله تعالى التوفيق فيما قدمت وأرجع الخطأ إلى نفسي إن وجد ذلك وما من صحيح إلا من الله تعالى ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الباحثة

## الفصل الأول

### مفهوم الأطعمة والمآدب وما

### تعلق بهما من ألفاظ

**المبحث الأول : مفهوم الأطعمة والمآدب والألفاظ**

**المتعلقة بهما**

# المبحث الثاني: طعام العرب قبل الإسلام

## المبحث الثالث : حكم الأطعمة وأنواعها باعتبار التحليل والتحريم

### المبحث الأول

### مفهوم الأطعمة والمآدب والألفاظ المتعلقة بهما

أولاً : مفهوم الأطعمة :

الأطعمة جمع طعام ، وطَعِمَ يَطْعَمُ طُعْمًا فهو طاعِمٌ إذا أَكَلَ أو ذاقَ وفي التنزيل:

﴿الْحَبِيبُونَ إِثْرًا لِقَتْمَانَ﴾<sup>(يم)</sup> ويقال فلان قَلَّ طُعْمُهُ أَي أَكَلَهُ ، ويقال طَعِمَ

يَطْعَمُ مَطْعَمًا وإنه لَطَيِّبُ المَطْعَمِ كقولك طَيِّبُ المَأْكَلِ.<sup>(مم)</sup>

---

(يم) سورة الأحزاب : 53.

(مم) ابن منظور ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفرريقي المصري (ت 711هـ)، لسان العرب

، ط1 دار صادر ، ( بيروت ، 1376هـ - 1956م ) : 363/12.

ورجلٌ مِطْعَمٌ: يُطْعِمُ النَّاسَ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ فِي الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ ، وامرأةٌ مِطْعَامٌ بغير الهاء، ورجلٌ مِطْعَمٌ شديدُ الأكل، و المرأةُ بالهاء ، وطَعْمُ المسافرِ: زَادُهُ. والطُّعْمُ: الحبُّ الذي يُلْقَى للطَّيْرِ. (يم)

والطُّعْمَةُ والطَّعْمَةُ بالضم والكسر وَجَهُ المَكْسَبِ يقالُ فلانٌ طَيَّبُ الطُّعْمَةَ وخَبِيثُ الطُّعْمَةَ إذا كان رَدِيءَ الكَسْبِ وهي بالكسر خاصَّةً حالةُ الأكل ، والطُّعْمَةُ الدَّعْوَةُ إلى الطعام والطُّعْمَةُ السَّيْرَةُ في الأكل ، يقالُ فلانٌ طَيَّبُ الطُّعْمَةَ وفلانٌ خَبِيثُ الطُّعْمَةِ إذا كان من عادته أَنْ لا يأكل إلا حَلالاً أو حراماً ، واستَطْعَمَهُ سألَهُ أَنْ يُطْعِمَهُ ، وعن عليٍّ (مه) رضي الله عنه (إذا استَطْعَمَكُمُ الإمامُ فأطْعِمُوهُ أي إذا أُرْتِجَ عليه في قراءة الصلاة واستَفْتَحَكُمُ فافتَحُوا

---

(يم) الفراهيدي أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت 170هـ) ، العين ، تحقيق : مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، مطبعة وزارة الثقافة والإعلام، ( العراق 1985-1980): 90/1، الجوهري إسماعيل بن حماد ( 393هـ ) ، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، ط4، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، ( بيروت ، لبنان 1407 هـ - 1987 م ) : 277/7 ، الفيروز آبادي مجد الدين محمد بن يعقوب ( ت 817هـ ) ، القاموس المحيط ، ط7 ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، 2003م): 285/1.

(مه) هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي، أبو الحسن ، ولد قبل البعثة بعشر سنين فربي في حجر النبي ولم يفارقه ، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك ، وزوجه ابنته فاطمة ، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، ولما آخى النبي بين أصحابه قال له أنت أخي ومناقبه كثيرة ، أستشهد سنة (40هـ) . ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبدالله البصري الزهري (ت230هـ) ، الطبقات الكبرى ، ط1 ، ت : إحسان عباس ، دار صادر (بيروت، 1968 م) : 337/2، ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل احمد بن علي الشافعي (ت852هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة، ط1، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل (بيروت، 1412هـ - 1992 م) : 564/4 .



عليه وَلَقُنُوهُ<sup>(يم)</sup> وهو من باب التمثيل تشبيهاً بالطعام كأنهم يُدْخِلُونَ القراءة في فيه كما يُدْخِلُ الطَّعَامُ<sup>(مه)</sup>.

وَطَعِمَهُ طَعْمًا وَتَطَعَّمَهُ ذَاقَهُ فَوَجَدَ طَعْمَهُ، وفي التنزيل ﴿

اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ

قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صدق الله العظيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ<sup>(□)</sup> أَي مَنْ لَمْ يَذُقْهُ ، قال الليث طَعَمَ كُلُّ شَيْءٍ يُؤْكَلُ ذَوْقُهُ جَعَلَ ذَوَاقَ الْمَاءِ طَعْمًا وَنَهَاهُمْ أَنْ يَأْخُذُوا مِنْهُ إِلَّا غَرْفَةً وَكَانَ فِيهَا رِيْهُمُ وَرِيُّ دَوَابِهِمْ ، قال أبو إسحق<sup>(□)</sup> : معنى ومن لَمْ يَطْعَمَهُ أَي لَمْ يَتَطَعَّمْ بِهِ ، وقال القرطبي<sup>(ين)</sup> : (دل على أن الماء طعام).<sup>(يم)</sup>

(يم) الدارقطني علي بن عمر (385 هـ) ، سنن الدارقطني ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني ، دار المعرفة (بيروت 1386 هـ) : 400/1 ، البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت 458 هـ) ، سنن البيهقي الكبرى ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز (مكة المكرمة ، (1414 – 1994) : 213/3 ، المتقي الهندي علي بن حسام الدين (975 هـ) ، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، مؤسسة الرسالة (بيروت 1989 م) : 487/9 .  
(مه) ابن منظور ، لسان العرب : 363/12 .

(□) سورة البقرة : 249 .

(□) أبو إسحاق ، إبراهيم بن محمد بن السري الزجاج البغدادي ، نحوي زمانه ، مصنف كتاب : (معاني القرآن) ، وله تأليف جملة ، منها كتاب : (العروض) ، وكتاب : (الاشتقاق) ، وكتاب : (النوادر) ، توفي سنة (311 هـ) . شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت 748 هـ) ، سير اعلام النبلاء ، ط9 ، تحقيق : شعيب الارناؤوط - محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة (بيروت - 1413 هـ) : 360 / 14 .

(ين) ابو عبد الله ، محمد بن احمد بن ابي بكر الانصاري الخزرجي القرطبي ، من أهل قرطبة ، من افاضل علماء المالكية ، اشتهر بالصلاح والتعبد ، وهو من كبار المفسرين ، صاحب كتاب الجامع لاحكام القران ، توفي سنة (671 هـ) . الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك (ت 764 هـ) ، الوافي بالوفيات

وروي عن ابن عباس (مم) أَنَّهُ قَالَ فِي زَمَمٍ: إِنَّهَا طَعَامٌ طُعِمَ وَشِفَاءٌ سُقِمَ أَي يَشْبَعُ

الإنسانُ إِذَا شَرَبَ مَاءَهَا كَمَا يَشْبَعُ مِنَ الطَّعَامِ. (□)

وقال الخليل (□) :العالي في كلام العرب أَنَّ الطَّعَامَ هُوَ الْبُرُّ خَاصَّةً ، وَأَهْلُ الْحِجَازِ

إِذَا أَطْلَقُوا اللَّفْظَ بِالطَّعَامِ عَنَّا بِهِ الْبُرُّ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ (يم) : ( كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفَطْرِ

---

، تحقيق: احمد الارناؤوط، تركي مصطفى – دار إحياء التراث ( بيروت - 1420هـ ، 2000م ) ،  
200/1 .

( يم) الفراهيدي ، العين 90/1 ، والجوهري ، الصحاح 277/7 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط  
285/1 .

(مم) هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، ولد قبل  
الهجرة بثلاث سنين ، وكان عمره 13 سنة إذ توفي رسول الله ﷺ لقب بحبر هذه الامة، توفي  
بالبائف (سنة 68 هـ) وقيل (69 هـ) وقيل (70 هـ). ابن عبد البر ، أبو عمر يوسف بن عبد الله  
بن محمد (ت 463 هـ) ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق: علي محمد البجاوي ، مطبعة  
نهضة مصر (، القاهرة د.ت) : 350/2 ، ابن الأثير الجزري ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد  
(ت630 هـ) ، أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت ، 1989م  
): 192/2 .

(□) الفراهيدي ، العين 90/1 ، والجوهري ، الصحاح 277/7 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط  
285/1 .

(□) الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي الأزدي اليحمدي ، أبو عبد الرحمن: من أئمة اللغة  
والادب ، وواضع علم العروض ، أخذه من الموسيقى وكان عارفا بها، وهو أستاذ سيبويه النحوي ، ولد  
ومات في البصرة ، وعاش فقيرا صابرا ، من مصنفاته كتاب (العين) ، وكتاب (العروض) ، توفي سنة  
(170 هـ) . ابن خلكان ، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر (ت681 هـ) ، وفيات  
الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق: إحسان عباس ، دار الثقافة ، ( 1968م ) : 256/2 ،  
الذهبي ، سير أعلام النبلاء : 43/7 ، عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين ، مطبعة الترقى ( دمشق ،  
1378\_1958م) : 112/4 .

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعامٍ أو صاعاً من شعير) (مم) قيل أراد به البُرّ ، وقيل التمر وهو أشبه لأن البُرّ كان عندهم قليلاً لا يتسع لإخراج زكاة الفطر . (□)

وكلُّ ما يسدُّ جوعاً فهو طعام، قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال تعالى: (□)

يتضح مما سبق توسع اللغة في معنى الطعام وأن المعنى الذي يبدو مشتركا بينها هو اطلاقه على كل ما يسد به الجوع طعاما كان أم شرابا لحصول الانتفاع به والغاية منه .

### واصطلاحاً :

(يم) أبو سعيد الخدري : سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبحر والأبحر هو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج ، مشهور بكنيته (أبو سعيد الخدري) أول مشاهده الخندق وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة وكان ممن حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سننا كثيرة وروى عنه علما جما ، وكان من نجباء الأنصار وعلمائهم وفضلائهم ، توفي ( سنة 74هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 602/2 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 78/3 .

(مم) النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت 303هـ) ، سنن النسائي ، ط2 ، تحقيق : عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ( حلب 1406 هـ - 1986 م) .

: 49/5 ، أحمد بن حنبل ، أبو عبد الله الشيباني المروزي (241هـ) ، مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ط2 ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخرون ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، 1420هـ ، 1999م ) : 417/18 .

(□) الفراهيدي ، العين 90/1 ، والجوهري ، الصحاح 277/7 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط 285/1

(□) الفراهيدي ، العين 90/1 ، والآية من سورة المائدة : 96 .



قال ابن الأثير<sup>(يم)</sup>: الطَّعَامُ عَامٌّ فِي كُلِّ مَا يُقْتَاتُ مِنَ الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالتَّمْرِ وَغَيْرِ

ذَلِكَ (مم)

وهذا القول مقارب لما ذكره أهل اللغة من معان ، ولما دلَّت عليه النصوص القرآنية والأحاديث النبوية ، وأشارت إليه .

### ثانيا : مفهوم المآدب :

المآدب جمع مأدبة ، وهي مشتقة من ( أدب ) ، ولاشك أن لهذا الاشتقاق أهمية عظيمة فالأدب يعني الكثير ، وقد أطلق النبي صلى الله عليه وسلم على القرآن لفظ (مأدبة) فعن ابن مسعود<sup>(□)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدَبَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ فَتَعَلَّمُوا مِنْ مَأْدَبَتِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ) (يم) .

(يم) هو مجد الدين ابن الأثير المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري الموصلبي الشافعي ، عالم أديب ناثر فقيه محدث ورع له مؤلفات منها (جامع الأصول) و(النهاية في غريب الحديث) توفي سنة (606هـ) . أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي الدمشقي ( ت 1089 هـ ) ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب ، ط1 ، تحقيق : سعود صالح العتيشان ، مكتبة العبيكان ( الرياض - 1413هـ) : 40/7 ؛ عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين : 13/3 .

(مم) ابن منظور ، لسان العرب : 363/12 .

(□) ابو عبد الرحمن ، عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، من كبار الصحابة ، فضلا ، وعقلا ، وعلما ، وملازمة لرسول الله ﷺ وكثرة الرواية عنه ، اسلم قديما وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ وهو أول من جهر بالقرآن بمكة ، توفي سنة (32هـ) وقيل ( 33هـ) . ابن عبد

ولفظة ( المأدبة ) توحى الى السامع الترفع عن كل ما يجافي الآداب والاخلاق  
والذوق العام عند حضور الطعام.

أما في اللغة فإنَّ الأَدَبَ : هو الذي يَتَأَدَّبُ به الأديبُ من الناس سُمِّيَ به لآنه يَأْدُبُ  
الناسَ إلى المَحَامِدِ وَيَبْنَهُم عن المَقَابِحِ ، وَأَصْلُ الأَدَبِ : الدُّعَاءُ. (مم)

وقال الزبيدي (□) : ( أَدَّبْتُهُ أَدْبًا مِنْ بَابِ ضَرَبَ : عَلَّمْتُهُ رِيَاضَةَ النَّفْسِ وَمَحَاسِنِ  
الأَخْلَاقِ وَأَدَّبْتُهُ تَأْدِيبًا مُبَالِغَةً وَتَكْثِيرًا وَمِنْهُ قِيلَ : أَدَّبْتُهُ تَأْدِيبًا إِذَا عَاقَبْتَهُ عَلَى إِسَاءَتِهِ لِأَنَّهُ  
سَبَبٌ يَدْعُو إِلَى حَقِيقَةِ الأَدَبِ ) (□).

وقال سيبويه (يم) : قَالَوا : المَأْدَبَةُ مِنَ الأَدَبِ ، وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ سَابِقًا : ( إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدَبَةٌ لِلَّهِ .. ) يَعْنِي مَدْعَاتُهُ. (مم)

---

البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 316/2 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة  
الصحابة : 256/3 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 368/2 .  
(يم) الطبراني سليمان بن احمد ، المعجم الكبير ، ط2 ، مكتبة العلوم والحكم ( بيروت ، 1406 هـ -  
1985 م ) : 130/9 .

(مم) الزبيدي أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت 1205 هـ) ، تاج العروس من  
جواهر القاموس ، ط1 ، دار صادر ( بيروت ، 1984 م ) : 276/1 .

(□) محمد بن محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الزبيدي ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ،  
علامة باللغة والحديث والرجال والانساب ، أصله من واسط (في العراق) ومولده بالهند سنة (1145 هـ  
) ، ومنشأه في زبيد (باليمن) رحل إلى الحجاز ، وأقام بمصر ، من كتبه (تاج العروس في شرح القاموس)  
) ، توفي سنة (1205 هـ) . صديق بن حسن القنوجي (ت 1357 هـ) ، أبجد العلوم الوشي المرقوم  
في بيان أحوال العلوم ، تحقيق : عبد الجبار زكار ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1978 م )  
: 475/2 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس 276/1

قال أبو عبيدٍ (□) : ( يُقَالُ : ( مَادِبَةٌ ) و ( مَادِبَةٌ ) فَمَنْ قَالَ ( مَادِبَةٌ ) : أَرَادَ بِهِ الصَّنِيعَ يَصْنَعُهُ الرَّجُلُ فَيَدْعُو إِلَيْهِ النَّاسَ شَبَّهَ الْقُرْآنَ بِصَنِيعٍ صَنَعَهُ اللَّهُ لِلنَّاسِ لَهُمْ فِيهِ خَيْرٌ وَمَنَافِعٌ ثُمَّ دَعَاهُمْ إِلَيْهِ . وَمَنْ قَالَ ( مَادِبَةٌ ) : جَعَلَهُ مَفْعَلَةً مِنَ الْأَدَبِ ، وَكَانَ الْأَحْمَرُ يَجْعَلُهَا لُغَتَيْنِ مَادِبَةٌ وَمَادِبَةٌ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : آدَبْتُ أُودِبُ إِيدَابًا وَأَدَبْتُ آدِبُ أَدْبًا وَالْمَادِبَةُ لِلطَّعَامِ فَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَادِبَةِ لِلأَدَبِ (□) .

وروي عن ابن جنبي (ين) الكسر (مَادِبَةٌ) على أن الفتح أشهر منه ، وجمعه المآدبُ

قال صخرُ العَيِّ (يم) يصف عُقَابًا :

(يم) أبو بشر عمرو بن عثمان البصري ، إمام النحو وحجة العرب ، طلب الفقه والحديث مدة ثم أقبل على العربية فبرع وساد أهل العصر وألف فيها كتابه ( الكتاب ) أخذ النحو عن عيسى بن عمر ويونس بن حبيب والخليل وغيرهم ، توفي سنة ( 180 هـ ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 351/8 . (مم) الزبيدي ، تاج العروس 276/1 ، الأنباني محمد زغلول بن علي زغلول ، آداب الاكل ، ط2 ، دار المعارف ، ( القاهرة 2001م ) : 9/1 .

(□) هو ابو عبيد ، القاسم بن سلام الأديب الفقيه المحدث صاحب التصانيف الكثيرة في القراءات والفقه واللغة والشعر ، قرأ القرآن على الكسائي ، قال إسحاق بن راهويه : الحق يحبه الله : أبو عبيد أفاقه مني ، وأبو عبيد أوسعنا علماً ، أكثرنا أدباً ، إنا نحتاج إلى أبي عبيد وأبو عبيد لا يحتاج إلينا ، قدم بغداد ففسر بها غريب الحديث وصنف كتباً ، توفي بمكة سنة ( 224 هـ ) وقيل ( 223 هـ ) . النووي ، ابو زكريا يحيى بن شرف (ت 676 هـ) ، التقريب ، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده ، ميدان الأزهر ( القاهرة ، 1969م ) : 303 ، تاج الدين بن علي بن عبد الله الكافي السبكي ( ت 771 هـ ) ، طبقات الشافعية الكبرى ، ط1 ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1420 هـ ) : 153/2 - 155 ، أبو الفضل احمد بن علي بن حجر العسقلاني ( ت 852 هـ ) ، تهذيب التهذيب ، ط1 ، دار الفكر ، ( بيروت ، 1404 هـ - 1986م ) : 315/8 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس 276/1 ، الأنباني ، آداب الاكل : 9/1 .

(ين) عثمان بن جنبي الموصلي ، أبو الفتح ، من أئمة الادب والنحو ، ولد بالموصل وتوفي ببغداد ، كان أبوه مملوكا روميا لسليمان بن فهد الازدي الموصلي ، من تصانيفه (المحتسب) و(الخصائص) توفي سنة (

كَانَ قُلُوبَ الطَّيْرِ فِي قَعْرِ عُشِّهَا نَوَى الْقَسْبَ مُلْقَى عِنْدَ بَعْضِ الْمَادِبِ (مم)

والآدبِ الداعي ، قال طَرْفَةُ بن العبد (□) :

نَحْنُ فِي الْمَشْتَاةِ نَدْعُو الْجَفَلَى لَا تَرَى الْآدِبَ فِينَا يَنْتَقِرُ (□)

وقال ابن فارس (ين) : ( فالأدب أن تجمع الناس إلى طعامك، وهي المأدبة

والمأدبة). (يم)

392هـ). ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 157/4 ، الذهبي ، سير أعلام النبلاء : 17/ 17.

(يم) صخر بن عبد الله الخيثمي ، من بني هذيل : شاعر جاهلي ، لقب بصخر الغي لخلاعته وشدة بأسه وكثرة شره. أبو الفرج الأصفهاني ، علي بن الحسين ( 356هـ ) ، الأغاني ، ط2 ، تحقيق : سمير جابر ، دار الفكر ( بيروت ب.ت ) : 351/22 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 381/5.

(مم) الجوهري ، الصحاح 210/1 ، والزبيدي ، تاج العروس 276/1

(□) طرفة بن العبد بن سفيان بن سعد البكري الوائلي ، شاعر جاهلي من الطبقة الأولى. صديق بن حسن القنوجي ، أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم : 88/3.

(□) ديوانه ، تحقيق : علي الجندي ، مكتبة الانجلو المصرية (القاهرة ، 1958م ) : 123 ، وينظر : ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة 74/1.

(ين) أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي ، أبو الحسين ، ولد سنة (329 هـ) ، من أئمة اللغة والأدب ، قرأ عليه البديع الهمذاني والصاحب ابن عباد وغيرهما من أعيان البيان ، أصله من قزوين ، وأقام مدة في همذان ، ثم انتقل إلى الري فتوفي فيها ، وإليها نسبته ، من تصانيفه (مقاييس اللغة ) و (الصاحبي ) ، توفي سنة (395 هـ). الفيروزآبادي محمد بن يعقوب (ت 817هـ) ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة ، ط1 ، تحقيق : محمد المصري ، دار النشر ، جمعية إحياء التراث الإسلامي ( الكويت – 1407هـ ) : 7/1 ، ابن العماد ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 132/5.

وبالنظر لما سبق من أقوال يتضح أن المأدبة تتعلق بالدعوة ، فكل ما دعي اليه من طعام سمي (مأدبة ) ، ويطلق على غير الطعام من باب المجاز لحصول المنفعة.

### واصطلاحاً :

قال أبو عبيد : المأدبة الصنيع الذي يصنعه الإنسان ويجمع عليه الناس (مم) .  
وقال ابن العماد (□) : أنها تقع على كل طعام يصنع ، ويدعى عليه الناس ،  
وخصوصاً الأصدقاء ، وسميت مأدبة لاجتماع الناس لها. (□)  
وعرفها المالكية : بأنها الطعام الذي يعمل للجيران والأصحاب لأجل المودة (ين).  
وقال الشافعية : أنها كل طعام يصنع بدعوة بلا سبب إلا ثناء الناس عليه (بن) .  
أما عند الحنابلة : فهي اسم لكل دعوة لسبب كانت أو لغير سبب (يم) .

---

(يم) أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين ( ت395هـ ) ، معجم مقاييس اللغة ، ط2 ، تحقيق :  
عبد السلام محمد هارون ، دار الجيل (بيروت 1420 هـ - 1999م ) : 74/1 .  
(مم) الأنباري أبو بكر محمد بن القاسم ( ت328هـ ) ، الزاهر فى معاني كلمات الناس ، ط1  
، تحقيق : حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ( بيروت - 1412 هـ - 1992م ) : 276/1 .  
(□) أحمد بن عماد بن يوسف بن عبد النبي الشهاب أبو العباس الأقفهسي ثم القاهري الشافعي  
ويعرف بابن العماد قرأ على الأسنوي والبلقيني والباجي وآخرين ومهر وتقدم فى الفقه ، وكان كثير  
الفوائد ، كثير الأطلاع والتصانيف ، دمث الأخلاق ، وفى لسانه بعض حبسة ، توفي سنة (808هـ) .  
محمد بن علي الشوكاني ( ت1250هـ ) ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، ط1 ، تحقيق :  
محمد حسن حلاق ، دار ابن كثير ( بيروت ، 1427هـ - 2006م ) : 86/1 .  
(□) ابن طولون شمس الدين محمد بن علي الصالحي الدمشقي ( ت953هـ ) ، فص الخواتم فيما  
قيل فى الولايم ، ط1 ، دار الفكر ( بيروت ، 1403هـ / 1983م ) : 8/1 .  
(ين) الموسوعة الفقهية الكويتية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - ط2 ، دارالسلاسل ( الكويت  
1997م ) : 1/131 .  
(بن) المصدر نفسه : 1/131 .



ومن خلال هذه التعاريف للمأدبة يمكن القول أن الرأي الذي جاء به ابو عبيد في تعريفه للمأدبة وكذلك قول الحنابلة فيها هما أقرب لواقع الحال فيما يخص الطعام المقدم واكثر تعبيراً وانسجاماً مع واقع الحياة الاجتماعية في عصور الدولة العربية الاسلامية.

ثالثاً : الالفاظ والمسيمات المتعلقة بالأطعمة والمآرب :

### 1- الأكل :

من الالفاظ التي لها ارتباط وثيق بالأطعمة ( الأكل ) وهي لفظة قرآنية يكثر استعمالها للدلالة على معان متعددة .

فمن معانيها اللغوية : ما ذكره ابن سيده<sup>(يم)</sup> بقوله : ( أَكَلَ الطَّعَامَ يَأْكُلُهُ

أَكْلًا فَهُوَ آكَلٌ وَالْجَمْعُ أَكَلَةٌ وَالْأَكْلَةُ اسْمٌ لِلْقَمَّةِ ) .<sup>(مم)</sup>

وقال اللحياني<sup>(□)</sup> : ( الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَةُ كَاللَّقَمَةِ وَاللَّقَمَةُ يُعْنَى بِهَا جَمِيعًا

الْمَأْكُولُ )<sup>(□)</sup> .

وَأَسْتَأْكَلُهُ الشَّيْءُ طَلَبٌ إِلَيْهِ أَنْ يَجْعَلَهُ لَهُ أَكْلَةً ، وَأَكَلَتِ النَّارُ الْحَطَبَ وَأَكَلَتْهَا أَيِ  
أَطْعَمَتْهَا وَكَذَلِكَ كُلُّ شَيْءٍ أَطْعَمْتَهُ شَيْئًا ، وَالْأَكْلُ الطُّعْمَةُ ، يُقَالُ جَعَلْتُهُ لَهُ أَكْلًا أَيِ طُعْمَةً ،  
ويقال ما ذُقت أَكْلًا بِالْفَتْحِ أَيِ طَعَامًا ، وَالْأَكَالُ مَا يُؤْكَلُ وَمَا ذَاقَ أَكْلًا أَيِ مَا يُؤْكَلُ ،  
وَالْمُؤْكِلُ الْمُطْعِمُ<sup>(ين)</sup> .

## 2- الزاد :

( يم ) علي بن إسماعيل ، المعروف بابن سيده ، أبو الحسن : إمام في اللغة وآدابها ، ولد بمرسية (في شرق الاندلس) سنة (398 هـ) ، وانتقل إلى دانية فتوفي بها ، كان ضريرا واشتغل بنظم الشعر مدة ، وانقطع للامير أبي الجيش مجاهد العامري ، توفي سنة (458 هـ) .الذهبي ، سير أعلام النبلاء: 18/144.

( مم ) الأزهري أبو منصور محمد بن أحمد ( ت 370 هـ ) ، تهذيب اللغة ، ط 1 ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي (بيروت 2001 م) : 409/3 ، ابرهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط ، ط 2 ، دار الامواج ، ( بيروت ، لبنان ، 1990 م ) : 23/1 .

( □ ) علي بن حازم اللحياني ، لغوي ، له كتاب في النوادر ، وكان الفراء إذا أملى كتابه في النوادر ودخل اللحياني أمسك عن الإملاء حتى يخرج فإذا خرج قال هذا أحفظ الناس للنادر. الفيروزآبادي ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: 43/1 .

( □ ) الأزهري ، تهذيب اللغة 409/3 ، ابرهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط 23/1 .

( ين ) ابن منظور ، لسان العرب 9/11 ، ابرهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط 23/1 .

ومن تلك الالفاظ لفظة ( الزاد ) وقد ورد ذكرها في القرآن الكريم بقوله تعالى

﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ ﴾<sup>(يم)</sup> ومن هذا فنحن نذكر

أقوال اللغويين في المعنى المراد منه مع التوقف لما يكون أقرب لمحط دراستنا وبحثنا.

قال الخليل : ( كلُّ مَنْ انتقل معه بخيرٍ مِنْ عملٍ أو كسبٍ فقد تزوّد )<sup>(مم)</sup>.

وتابعه بذلك ابن فارس فقال : ( زود : الزاء والواو والداال أصلٌ يدل على انتقال

بخير، من عملٍ أو كسبٍ )<sup>(□)</sup>.

وقال الجوهري<sup>(□)</sup> : ( الزاد : طعام يتخذ للسفر، تقول: زودت الرجل فتزود ،

والمزود: ما يجعل فيه )<sup>(يم)</sup>.

( يم ) سورة البقرة: 197.

( مم ) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة 26/3.

( □ ) المصدر نفسه : 26/3.

( □ ) إسماعيل بن حماد الجوهري ، أبو نصر ، لغوي ، من الأئمة ، أخذ عن أبي علي الفارسي وأبي سعيد السيرافي وغيرهما ، وخطه يذكر مع خط ابن مقلة ، أشهر كتبه (الصحاح) مجلدان ، أصله من فاراب ، ودخل العراق صغيرا ، وسافر إلى الحجاز فطاف البادية ، وعاد إلى خراسان ، ثم أقام في نيسابور ، أول من حاول (الطيران) ومات في سبيله ، صنع جناحين من خشب وربطهما بحبل ، وصعد سطح داره ، ونادى في الناس : لقد صنعت ما لم أسبق إليه وسأطير الساعة ، فزادهم أهل نيسابور

وتوسع البعض في معنى الزاد ليشمل السفر والحضر ، قال صاحب بن عباد<sup>(مم)</sup> : (الزود: تأسيسُ الزاد، وهو الطعام الذي يُتَّخَذُ للسَّفَر والحَضَر). (□)

وبعد التأمل في الأقوال التي ذكرناها نجد أن الخليل قد توسع في المعنى ليشمل كل انتقال بخير ، وهو هنا يعم الطعام وغيره من العمل والكسب وهو ما يؤيده النص القرآني الذي ذكرناه ، وربما يكون اطلاقه على هذا التوسع من باب المجاز لحصول الفائدة منه كما تحصل من الطعام.

### 3 - المائة :

تشكل لفظة ( المائة ) أهمية خاصة فهي بالإضافة لكونها اسم لسورة كاملة من سور

القرآن الكريم إلا أن لها وقعا جميلا في نفوس السامعين ، قال تعالى: ﴿الرَّحُفِ﴾

الرَّحُفِ وَالْمُحَايَةِ وَالْحَقْفِ الْمُحَيِّجِ وَالْمُجْرِيَةِ وَالْمُؤْتِنِ وَالْمُؤْتِنِ

الْمُؤْتِنِ وَالْمُؤْتِنِ وَالْمُؤْتِنِ وَالْمُؤْتِنِ وَالْمُؤْتِنِ

ينظرون إليه، فتأبط الجناحين ونهض بهما، فخانته اختراعه، فسقط إلى الارض قتيلا ، توفي سنة (393 هـ) ، وقيل (398هـ) . الفيروزآبادي ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة : 10/1.

(يم) الجوهرى ، الصحاح 98/3.

(مم) هو أبو القاسم إسماعيل بن الحسين بن عباد بن العباس بن عباد بن إدريس الطالقاني ، ولد صاحب في ذي القعدة سنة (326هـ) بأصطخر وقيل : بطالقان، كان نادرة دهره وأعجوبة عصره في فضائله ومكارمه وكرمه ، أخذ الأدب عن أبي الحسين أحمد بن فارس اللغوي وعن أبي الفضل ابن العميد وغيرهما. وهو أول من لقب بالصاحب من الوزراء وبقي عليه علماً لأنه كان يصحب أبا الفضل ابن العميد، قيل له: صاحب ابن العميد ثم ألحق عليه حين ولي الوزارة، وبقي عليه علماً، وقيل: إنه صحب مؤيد الدولة ابن بويه من صباه وسماه صاحب واستمر عليه واشتهر به ، توفي سنة 385هـ) جمال الدين عبد الله الطيب بن عبدالله بن أحمد بامخرمة الحميري الهجراني الحضرمي

(ت903هـ)، النسبة الى المواضع والبلدان (د.ت) : 452/1.

(□) (الصاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 336/5 .



المُتَحَرِّكَةُ الصَّفِّ المُنَجَّحَةُ المُنَافِقُونَ النَّجَابِينَ ﴿١﴾ (يم) أما عن معناها في اللغة فقد

قال أبو إسحق<sup>(مم)</sup>: (الأصل عندي في مائدة أنها فاعلة من مادَ يَمِيدُ إذا تحركَ ، فكأنها

تَمِيدُ بما عليها أي تتحرك). (□) وقال ابن منظور<sup>(□)</sup>: ( وإنما سميت المائدة مائدة لأنه

يزاد عليها والمائدة الدائرة من الأرض ومادَ الشيءُ يَمِيدُ مِيداً تحركَ ومال ، وفي الحديث: (

لما خلق الله الأرض جعلت تَمِيدُ فَأَرَسَاها بالجبال) (ين).

وقال أبو عبيدة<sup>(بن)</sup>: سميت المائدة لأنها مِيدَ بها صاحبها أي أُعْطِيها وتُفَضَّلُ عليه

بها والعرب تقول مادني فلان يَمِيدُني إذا أحسن إليّ ، وقال الجرمي<sup>(يم)</sup>: يقال مائدةٌ

ومَيْدَةٌ وأنشد: ومَيْدَةٌ كَثِيرَةُ الأَلْوَانِ تُصْنَعُ لِلإِخْوَانِ وَالجِيرَانِ<sup>(مم)</sup>

(يم) سورة المائدة: 112.

(مم) هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج النحوي، قال الخطيب: كان من أهل الدين والفضل حسن الاعتقاد جميل المذهب وله مصنفات حسان في الأدب، وهو أستاذ أبي علي الفارسي ، توفي سنة (311هـ). الصفدي ، الوافي بالوفيات: 42/ 27.

(□) ابن منظور ، لسان العرب 411/3.

(□) محمد بن مكرم بن علي ، أبو الفضل ، جمال الدين ابن منظور الانصاري الرويفعي الافريقي ، صاحب (لسان العرب)، الامام اللغوي الحجة ، ولد بمصر (وقيل: في طرابلس الغرب) وخدم في ديوان الانشاء بالقاهرة ، ثم ولي القضاء في طرابلس ، وعاد إلى مصر فتوفي فيها، وعمي في آخر عمره ، توفي سنة ( 711هـ ) . صديق بن حسن القنوجي ، أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم: 10/3.

(ين) ابن منظور ، لسان العرب 411/3، والحديث أخرجه الترمذي محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي(ت:279هـ)، سنن الترمذي المسمى (الجامع الصحيح) ، ط1، تحقيق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية ( بيروت، 1408هـ-1987م): 123/ 5.

(بن) معمر بن المثنى أبو عبيدة التيمي البصري النحوي اللغوي مولى بني عبيد الله بن معمر التيمي تيم بن مرة بن كعب ، قدم بغداد أيام الرشيد وقرأ عليه بها بعض كتبه وله كتاب في مثالب العرب وكتاب

وبالنظر في الأقوال السابقة نجد أنها تتلخص في المعاني الآتية :

- 1 - المتحركة ، أي بما يوضع عليها من طعام .
- 2 - المزادة ، أي ما يزداد من طعام ويضاف.
- 3 - التي يقع الاحسان بها ، أي بما يكون بها من اكرام للضيف.

وتجدر الاشارة الى أن المائدة لا تكون كذلك إلا بوجود الطعام والأفهي خوان ، قال

ابو علي الفارسي (□) : ( لا تسمى مائدة حتى يكون عليها طعام وإلا فهي خوان ) (□) .

وقد تفنن البلاغيون في وصف الموائد ومن ذلك قولهم : ( مائدة كدارة البدر. مائدة تباعد بين أنفاس الجلاس ، مائدة مثل عروس. مائدة نظيفة ، محفوفة بكل طريفة. مائدة تشتمل على بدائع المأكولات ، وغرائب الطيبات. مائدة قد زخرفت رياضها ، وملئت

---

في مثالب أهل البصرة ، توفي سنة (208هـ) وعمره ثمان وتسعون سنة. الفيروزآبادي ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة : 76/1.

( يم) صالح بن إسحاق ، الجرمي بالولاء ، أبو عمر: فقيه ، عالم بالنحو واللغة ، من أهل البصرة. سكن بغداد ، له كتاب في (السير) و (كتاب الابنية) و (غريب سيبويه) وكتاب في (العروض) ، توفي سنة ( 225هـ). الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 561/10.

( مم) الازهري ، تهذيب اللغة : 4/492 ، ابن منظور ، لسان العرب 3/411. (□) أبو علي ، الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الاصل ، أحد الائمة في علم العربية ، ولد في فسا (من أعمال فارس) سنة (288هـ) ، ودخل بغداد سنة (307 هـ) ، وتجول في كثير من البلدان ، وقدم حلب سنة ( 341 هـ) ، فأقام مدة عند سيف الدولة وعاد إلى فارس ، فصحب عضد الدولة ابن بويه ، وتقدم عنده ، فعلمه النحو ، وصنف له كتاب (الايضاح) ، توفي سنة (377هـ). الفيروزآبادي ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة : 13/1.

(□) ابن منظور ، لسان العرب : 3/411.

حياضها، فمن قانئ بإزائه فاقع، ومن حالك في تلقائه ناصع. مائدة كأنما عملها صناع  
صنعا. مائدة تجمع بين أنوار الربيع، وأثمار الخريف). (يم)

يتضح مما تقدم أن الموروث العربي زاخر بذكر الأطعمة والمآدب بالإضافة الى الفاظ  
أخرى لها دلالات قريبة المعنى منهما، ويطلق كل حسب استعماله والحاجة اليه.

## المبحث الثاني طعام العرب قبل الإسلام

يختلف أكل العرب عن أكل الأعراب. كما يختلف أكل أهل كل مكان عن أكل  
أهل مكان آخر من جزيرة العرب. وأكل الحضرة، متنوع نوعاً ما بالنسبة إلى مأكول أهل  
الوهر. لفقهم ولشح باديتهم. ولذلك صار طعام الأعراب على العموم يسيراً. وقد أثر اختلاف  
نوع الطعام على هيئة الإنسان ووزن جسمه. فصار جسم الأعرابي نحيفاً في الغالب، ليسر  
أكله، وقلة المواد النشوية والدهنية فيه. (مم)

---

(يم) الثعالبي ابو منصور عبد الملك النيسابوري، سحر البلاغة وسر البراعة، المكتبة العصرية (بيروت)  
د.ت: 11/1

(مم) جواد علي العبيدي (ت 1987م)، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط4 دار الساقى  
(بيروت، لبنان 1422هـ - 2001م): 321/5.

ومآكل الأعراب قليلة شحيحة مثل شح البادية، خاصة إذا انحبس المطر وهلك  
الزرع. فإن رزقه يقل وقد يذهب ما معه من زاد فيهلك خلق من الأعراب من شدة الجوع.  
قيل لأعرابي ما طعامكم؟ قال: ( الهبيد، والضباب واليرابيع، والقنفاذ والحيات، وربما  
والله أكلنا القد، واشترينا الجلد، فلا نعلم والله أحداً أخصب منا عيشاً. ) (يم)

ويختلف الحضري عن الأعرابي في طريقة أكله. فإذا تناول الحضري لقمة صغرها  
وأكلها بأطراف الأسنان، وحاول جهده ألا يملأ فمه بلقمة كبيرة، فيبدو الفم منتفخاً منها.  
وهذا ما يخالف مألوف الأعرابي. فعن أعرابي قدم على ابن عم له بمكة، فقال له: إن هذه  
بلاد مقضم وليست ببلاد مخضم. (مم)

والبدوي على فقر أكله وسهولته وجوعه يهزأ بأكل الحضري ويسخر منه، ويرى فيه  
طعاماً صعباً لا يهضم. وأكلاً لا يناسب مزاج العرب. إذا أكله آكل أصيب بمرض. وهو محقّ  
في ذلك، فرجل ذو معدة فارغة، لا يذوق إلا القليل من الأكل والماء، لا تتمكن معدته من  
هضم طعام مهما كان سهلاً، فإنه ثقيل بالنسبة إلى معدة الأعرابي، فإذا اقبل على أكل طعام  
أهل الحضري، وهو طعام غير مألوف عنده أصيب ببطنه تجعله يكره أكل الحضري، وطعام  
أهل القرى والمدن، ويعجب كيف يأكله أولئك ثم لا يصابون بمكروه. قال أعرابي قدم  
الحضري فشبغ فاتخم:

أقول للقوم لما ساءني شعبي      ألا سبيل إلى أرض بها الجوع

---

(يم) الهبيد: حب الحنظل، تنقعه الأعراب في الماء أياماً، ثم يطبخ ويؤكل. والضباب: جمع ضب،  
وأما القد، فجلد السخلة. (الجوهري، الصحاح: 246/3، والصاغانى، الحسن بن محمد) ت  
650 هـ)، العباب الزاخر واللباب الفاخر، ط1، تحقيق: فير محمد حسن، منشورات المجمع  
العلمي العراقي (بغداد 1398 هـ - 1978 م): 418/1، وجواد علي، المفصل في تاريخ العرب  
قبل الإسلام: 5/322).

(مم) الخضم: أكل بجميع الفم، والقضم دون ذلك. وقيل الخضم: ملء بالمأكل (جواد علي، المفصل  
في تاريخ العرب قبل الإسلام: 5/329).



الا حيل إلى ارض يكون بها جوع يصدع منه الرأس ديقوع (يم)

ويقال لكل ما يؤكل ( الطعام ) ، وأشهر وجبات الطعام عند العرب الغداء والعشاء. فالغداء وقت الغدي، والعشاء وقت العشي، ومن عادات العرب، انهم كانوا يبكرون في الغداء، ويرون أن ذلك أقرب إلى راحة البدن وصحته، ويؤخرون العشاء. (مم)

أما الفطور، وهو ما يتناوله الإنسان صباحاً، أي عند نهوضه من نومه، فليس له عند غالبية العرب مقام كبيرة كمقام الغداء أو العشاء ولا سيما عند أهل الوب، وحظه مع ذلك عند أهل المدر أحسن حالا وأكثر مكانة. (□)

وللعرب مصطلحات متعددة في درجات الأكل. أي من حيث كيفية تناول الطعام، ومن حيث الاقبال عليه إلى حد التخمّة. ولما كان الاكثار من الأكل معيباً عندهم وضعوا ألفاظاً في هؤلاء الذين كانوا يسرفون في الأكل، فإذا دعوا إلى وليمة أسرفوا في الأكل، وأقدموا عليه، وكانهم جاؤوا من سني قحط. وعابوهم، ومدحوا من اعتدل في أكله وتوسط فيه، وأظهر نظافة وأدباً في تعاطيه. (□)

---

(يم) لم أجد قائل هذه الأبيات ، ينظر ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت 458هـ) ، المحكم والمحيط الأعظم ، ط1 ، تحقيق: عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 2000م ) : 58/1 ، جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 325/5. (مم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 322/5. (□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 531/5. (□) المصدر نفسه : 322/5.

ومع حبهم للأطعمة ولذائذها، كان من عاداتهم الإقلال من الأكل، فيعيبون الرجل الأكل الجشع، ويعيرون بعضهم بكثرة الأكل، قيل للحارث بن كلدة<sup>(يم)</sup> طبيب العرب: ما أفضل الدواء؟ قال: الأزم يريد قلة الأكل<sup>(مم)</sup>.

وقيل لآخر: ما أفضل الدواء؟ قال: أن ترفع يدك عن الطعام وأنت تشتهييه.<sup>(□)</sup>  
وقالت العرب: ( المعدة بيت الداء والحمية رأس كل دواء ) وقالوا: ( البطنة تذهب الفطنة )؛ والبطنة هي الامتلاء الشديد من الطعام.<sup>(□)</sup>

---

( يم ) الحارث بن كلدة الثقفي: طبيب العرب في عصره، وأحد الحكماء المشهورين، من أهل الطائف، رحل إلى بلاد فارس رحلتين فأخذ الطب عن أهلها، مولده قبل الاسلام، وبقي أيام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ومعاوية، واختلّفوا في إسلامه، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر من به علة أن يأتيه فيتطبب عنده، له كلام في الحكمة، وكتاب (محاورة في الطب) توفي نحو سنة (50هـ). ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة: 1/ 286.

( مم ) الفراهيدي، العين: 93/2، و ابن عبد ربه، أحمد بن محمد بن عبد ربه ابن حبيب الأندلسي (ت 328 هـ)، العقد الفريد، ط1، دار الكتب العلمية (بيروت، 1983م): 6/3، و الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت 666هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، مكتبة لبنان (بيروت 1415هـ - 1995م): 25/1.

(□) ابن عبد ربه، العقد الفريد: 6/3.

(□) ابن دريد، جمهرة اللغة: 167/1، وأبو منصور الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت 429 هـ)، التمثيل والمحاضرة، ط1، تحقيق: قصي الحسين، دار ومكتبة الهلال (بيروت 2003م): 42/1، والزبيدي، تاج العروس: 7974/1.

## ومن أشهر الأطمعة الجاهلية :

**1- الخبز :** وهو ممدوح عند العرب ، ولذلك مدح هاشم حين هشم الخبز. والثريد عام في الأشراف ، يقدمونه للناس ، ويرون أكل الخبز، سبباً في صفاء العقل. ولهذا ذكروا أن كسرى<sup>(يم)</sup> مدحه ، حينما سمع حديث هوزة بن علي الحنفي<sup>(مم)</sup> معه ، فلما رأى رجاحة

---

(يم) كسرى لقب يطلق على ملوك الفرس ، والمراد به هنا ( كسرى الثاني ) أو (كسرى أبرويز ) ، وهو ابن هرمز بن كسرى أنوشروان ، حكم من سنة ( 590 م ) الى سنة ( 628 م ). ابن الأثير الجزري ، الكامل في التاريخ ، ط1 ، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت 1407 هـ - 1987 م ) : 293/1 ، جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 162/7 .

(مم) هوزة بن علي بن ثمامة بن عمرو الحنفي ، من بني حنيفة ، من بكر بن وائل : صاحب اليمامة (بنجد) وشاعر بني حنيفة وخطيبها قبيل الاسلام وفي العهد النبوي ، وهو من أهل ( قران ) بضم القاف وتشديد الراء ، من قرى ( اليمامة ) ، وكان ممن يزور كسرى في المهمات ، ويقال له ( ذو التاج ) واختلف الرواة في ( تاجه ) قال ابن الاثير : ( دخل على كسرى ، فأعجب به ودعا بعقد من در ، فعقد

عقل هودة وحسن ذكائه، قال له: ( ما غذاؤك ببلدك؟ قال: الخبز. فقال كسرى: هذا عقل، الخبز، لا عقل اللبن والتمر. ) (يم)

ولم يكن في استطاعة الفقراء أكل الخبز لغلائه بالنسبة إليهم. لذلك عد أكله من علائم الغنى والمال. وكان الذي يطعم الخبز والتمر يعد من السادة الكرام. وكان أحدهم يفتخر بقوله ( خبزت القوم وتمرتهم )، بمعنى أطعمتهم الخبز والتمر. (مم)

والخبز في العادة هو من الأعمال البيتية، أي من الأعمال التي تتم في البيت، حيث تقوم الزوجة بخبزه، ويقوم الرقيق أي الخدم بخبزه في البيوت الكبيرة الغنية. وهو من اختصاص النساء. (□)

يصنع الخبز من الحنطة أو من الشعير أو من الذرة ومن الرز، والخبز على أنواع، فيه الغليظ وفيه الطري وفيه الناشف، وفيه ما يضاف إليه السكر. والخبز المصنوع من الحنطة، هو أجود أنواع الخبز وأغلاها، ولذلك يعدُّ خبزها خبز الأغنياء وخبز الطبقة المتمكنة. أمّا خبز الأعراب والفقراء وأهل القرى فهو الخبز المصنوع من الشعير أو من الذرة. ويقتات فلاحو بلاد الشام واليمن بخبز الذرة، لوجوده بكثرة عندهم، ولرخص ثمن الذرة بالنسبة إلى القمح. (□)

---

على رأسه، فسمي ذا التاج)، توفي سنة (8هـ). أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (المتوفى: 581هـ)، الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام، ط1، تحقيق: عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي (بيروت، 1421هـ - 2000م): 253/2.

(يم) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 293/14.

(مم) المصدر نفسه: 532/5.

(□) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 288/14.

(□) المصدر نفسه: 289/14.

ومن أنواع الخبز ( المرقق ) ، أي الرقاق ، ويكون ناشفاً رقيقاً يمكن حفظه وخرزته مدة طويلة. ولذلك يدخر للشتاء وللأسفار. ويرقق خبز الرقاق بآلة تسمى : ( المرقاق ) . ( يم )

والخبز الجيد هو الخبز المصنوع من الطحين المنقى الصافي من قشرة الحبوب ، وذلك بنخل الطحين في منخل فيسقط لبّ الطحين ويعزل عن القشرة التي تبقى في المنخل ، حيث يستعمل لأغراض أخرى كعلف للحيوان ، أو لتنظيف الأواني وما شابه ذلك من أعمال . وقد يحلى الخبز ، بوضع مادة حلوة فيه ، وقد يعجن بالدهن أو الزيت ، وقد توضع فيه بعض المواد لاعطائه نكهة خاصة ، أو يوضع عليه السمسم أو غيره . ( مم )

وقد افتخر ( بنو العنبر ) بسيدهم ( عبد الله بن حبيب العنبري ) ( □ ) ، لأنه كان لا يأكل التمر ولا يرغب في اللبن ، بل كان يأكل الخبز . فكانوا إذا افتخروا قالوا : منا آكل الخبز . وكانوا يقولون ( أقرى من آكل الخبز ) لأنه كان جوادا . ( □ )

**2 - التمر :** وهو من أطعمة العرب الرئيسية ، وقد ورد عن اعرابي قوله : ( ما وضع الناس في أفواههم شيئاً أطيب من عجوة ) . ( ين )

---

( يم ) المصدر نفسه : 289/14 .

( مم ) المصدر نفسه : 289/14 .

( □ ) عبد الله بن حبيب العنبري أحد بني سمرة وكان سيد بني العنبر في زمانه . الجاحظ ، البخلاء ، ط1 ، تحقيق : يوسف الصميلي ، المكتبة العصرية ( صيدا ، بيروت 1420 هـ 2000 م ) 79/1 ، جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 344/5 .

( □ ) المصدر نفسه : 532/5 .

( ين ) الراغب الاصفهاني ، محاضرات الادباء ومحاورات الشعراء والبلغاء ، ط1 ، دار مكتبة الحياة ، ( بيروت ب.ت ) : 282/1 .

وعن الأصمعيّ عن أبيه قال: أسر رجلٌ رجلين في الجاهلية فخيرهما بم يعشيهما،  
فاختار أحدهما اللحم واختار الآخر التمر، فعشياً وألقيا في الفناء وذلك في شتاءٍ شديدٍ،  
فأصبح صاحب اللحم خامداً، وأصبح صاحب التمر تزرّ عيناه. (يم)

وصف أعرابي تمراً فقال: تمرات جرد فطس، يغيب فيهن الضرس، كأن نواها  
ألسن الطير، تضع التمرة في فمك فتجد حلاوتها في كعبك. (مم)

ورأى أعرابيٌ دقيقاً وتمراً فاشترى التمر؛ قيل له: كيف وسعر الدقيق والتمر واحد!  
قال: إنّ في التمر أدمه وزيادة حلاوة. (□)

وقال أعرابي: ضفنا فلاناً فأتى بتمر كأعنان الوردان، يوحد فيه الضرس! وقيل:  
خير التمر ما غلظ لحاه ورق سحاه ودق نواه. (□)

وقال النابغة<sup>(ين)</sup> يصف تمراً:

صغار النوى مكنوزةٌ ليس قشرها إذا طار قشر التمر عنها بطائر<sup>(يم)</sup>

---

(يم) ابن قتيبة الدينوري، أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ)، عيون الأخبار، دار  
الكتب(بيروت- لبنان د.ت): 54/1.

(مم) أبو هلال العسكري، الحسن بن عبد الله بن مهران، (ت 395هـ)، ديوان المعاني، دار  
الجيل- بيروت (ب.ت): 126/1، والراغب الاصفهاني، محاضرات الادباء: 282/1.

(□) ابن قتيبة، عيون الأخبار: 54/1.

(□) الراغب الاصفهاني، محاضرات الادباء: 282/1.

(ين) زياد بن معاوية بن ضباب الذبياني الغطفاني شاعر جاهلي من الطبقة الأولى، توفي سنة  
(18ق.ه). ابن الأثير، الكامل في التاريخ: 185/4.

3- اللبْن والحليب : أما ( اللبْن ) فإنه الحليب المثلج، أي الحليب الغليظ ، غلظ بتسخينه وبإضافة خميرة اليه. وأما الزبدة، فتستخرج من خض الحليب وتحريكه ، فتتجمع مادة دهنه وتكون الزبدة. وأما الجبن، فإنه من أكل أهل القرى والمدن في الغالب. (مم)

وكان أحدهم إذا نال شربة من اللبن المذوق بالماء، وخمس تميرات صغار، ظن نفسه ملكاً، ودب اليه نشاطه. قال الشاعر:

إذا ما أصبنا كل يوم مُذيقه  
فنحن ملوك الأرض خصباً ونعمة  
وخمس تميرات صغار كنانز  
ونحن أسود الغاب ضد الهزاهز  
وكم متمنٍ عيشنا لا يناله  
ولو ناله أضحى به حق فائز (□)

وكان يقال: اللبن أحد اللّحمين. (□)

والعرب تقول: ( إنَّ الرّثيئة تفتأ الغضب )، والرّثيئة: اللبن الحامض يحلب عليه الحليب، وهو أطيب اللبن. (بن)

وقال بعض الأعراب:

---

(يم) ديوان النابغة الذبياني ، ط3 ، تحقيق: عباس عبد الستار ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1416هـ - 1996م ) : 145 ، وينظر : الراغب الاصفهاني ، محاضرات الادباء : 282/1.

(مم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 322/5

(□) لم أجد قائل هذه الأبيات ، ينظر : جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 322/5

(□) أبو الفرج الأصفهاني ، الأغاني : 263/7 ، أبو حيان التوحيدي ، الإمتاع والمؤانسة ، ط1 ، تحقيق: محمد حسن محمد ، أحمد رشدي ، دار الكتب العلمية ( بيوت ، 2003م ) : 152/1.

(بن) الزمخشري أبو القاسم محمود بن عمر (ت538هـ) ، أساس البلاغة ، تحقيق: محمود محمد شاكر ، مطبعة المدني - القاهرة - 1991م : 312/1، والميداني أبو الفضل أحمد بن محمد

النيسابوري (539هـ) ، مجمع الأمثال ، ت : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار المعرفة (بيروت - د.ت) : 349/2.

وإذا خشيت على الفؤاد لجاجةً فاضرب عليه بجرعةٍ من رائب (يم)

وهذا أعرابي يصف خصب البادية فقال: كنت أشرب رثيئةً تجرّها الشفتان جرّاً، وقارصاً إذا تجشأت جدع أنفي، ورأيت الكمأة تدوسها الإبل بمناسمها، وخالصةً يشمّها الكلب فيعطس. (مم)

قال بعض الحكماء: إذا سخن اللبن وسيط بعود من التين راب من ساعته، وإن أريد

أن لا يروب، وإن كانت فيه الروبة، طرح فيه شيء من الحَبَق. (□)

4 - الثريد : الثَّرِيدُ من الثَّرْدِ وهو الهَشْمُ والكسر ، ومنه قيل لما يُهشم من الخبز ويُبَلُّ بماء القِدْرِ وغيره ثَرِيدَةٌ والثَّرْدُ الفَتُّ ثَرْدَهُ يَثْرُدُهُ ثَرْدًا فهو ثريد وثَرَدْتُ الخبز ثَرْدًا كسرتة فهو ثَرِيدٌ ومَثْرُودٌ . (□)

والثريد لحم مقطوع يغلى في الماء، وقد يوضع البصل معه أو مادة أخرى، وبعد نضجه يثرّد خبز ويلقى اللحم والمرق عليه، فيسمى الأكل ثريداً. وقد كان من الأكل الطيب المحبوب. وقد ذكر في كتب الحديث. ويقدم في الولائم وللضيوف.

وفي المآدب الكبيرة يكون (الثريد)، هو الطعام الرئيس. ويهياً بسلق قطع اللحم الملقاة في الماء، وقد يضاف اليه البصل والحمص، فإذا سلق اللحم ونضج، وتولد منه مرق، ألقى مع مرقه على الخبز المثرود في قصع وصحاف، ليأكله المدعوون.

(يم) لم أجد قائل البيت ، ينظر : ابو حيان التوحيدي ، الامتاع والمؤانسة : 141/1.

(مم) الآبي ، أبو سعد منصور بن الحسين (421هـ) ، نثر الدر ، ط1 ، تحقيق : خالد عبد الغني محفوظ ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان 1424 هـ - 2004 م ) : 7/6.

(□) الزمخشري ، أبو القاسم محمود بن عمر جار الله ، ربيع الأبرار ونصوص الأخبار ، ط1 ، تحقيق : عبد الأمير مهنا ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ( العراق 1412 - 1992 م ) : 260/1.

(□) ابن منظور ، لسان العرب : 102/3 ، والزبيدي ، تاج العروس : 1909/1.



والثريد من الأطعمة المحببة إلى نفوس أهل مكة والحجاز. وقد أشير إلى الثريد في قصة زهاب ( هاشم بن عبد مناف )<sup>(يم)</sup> إلى بلاد الشام، والتقاءه بهرقل، وتثريده لمن معه ولأهل مكة.<sup>(مم)</sup>

وذكر في تعليل دعوة ( هاشم ) إلى إنصاف الفقراء ومساعدتهم، انه كان سيدا في زمانه، وله ابن يقال له : أسد، وكان له ترب من بني مخزوم، يحبه ويلعب معه .فقال له : نحن غدا نعتفد<sup>(□)</sup> فدخل أسد على أمه يبكي، وذكر ما قاله تربه ..فأرسلت أم أسد إلى أولئك بشحم ودقيق، فعاشوا به أياما. ثم إن تربه أتاه أيضا، فقال : نحن غدا نعتفد، فدخل أسد على أبيه يبكي، وخبره خبر تربه، فاشتد ذلك على عمرو بن عبد مناف، فقام خطيبا في قريش وكانوا يطيعون أمره، فقال : إنكم أحدثتم حدثا تفلون فيه وتكثر العرب، وتذلون وتعز العرب، وأنتم أهل حرم الله جل وعز، وأشرف ولد آدم، والناس لكم تبع، ويكاد هذا الاعتقاد يأتي عليكم. فقالوا: نحن لك تبع. قال: ابتدئوا بهذا الرجل - يعني أبا ترب أسد - فأغنوه عن الاعتقاد، ففعلوا. ثم انه نحر البدن، وذبح الكباش والمعز، ثم هشم الثريد، وأطعم الناس، فسمي هاشما. وفيه قال الشاعر<sup>(□)</sup> :

(يم) هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة، من قريش، أحد من انتهت إليهم السيادة في الجاهلية، ومن بنيه النبي صلى الله عليه وسلم قال مؤرخوه : اسمه عمرو، وغلب عليه لقبه ( هاشم ) لانه أول من هشم الثريد لقومه بمكة في إحدى المجاعات، وهو أول من سن الرحلتين لقريش، للتجارة: رحلة الشتاء إلى اليمن والحبشة، ورحلة الصيف إلى غزة وبلاد الشام وربما بلغ أنقرة ، توفي نحو سنة(102 ق.هـ). ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 43/1.

(مم) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 294/14.

(□)الاعتقاد : هو أن يُغلقَ الرجل بابَهُ على نفسه فلا يسأل أحداً حتى يموت جوعاً . ابن منظور ، لسان العرب : 295/3.

(□) نسب ابن دريد البيت الى مطرود بن كعب الخُزاعيّ ، ينظر : ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري الدوسي(ت321 هـ) ، الاشتقاق ، ط1 ، ت : عبد السلام

عمرو الذي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف

تم جمع كل بني أب على رحلتين: في الشتاء إلى اليمن وفي الصيف إلى الشام للتجارات،  
فما ربح الغني قسمه بينه وبين الفقير، حتى صار فقيرهم كغنيهم، فجاء الإسلام وهم على  
هذا، فلم يكن في العرب بنو أب أكثر مالا ولا أعز من قريش، وهو قول شاعرهم:

والخالطون فقيرهم بغنيهم حتى يصير فقيرهم كالكافي (يم)

فلم يزالوا كذلك حتى بعث الله رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم، فقال: ﴿

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾<sup>(مم)</sup> بصنيع هاشم ﴿

اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ

بِسْمِ اللَّهِ أَنْ تكثر العرب ويقولوا<sup>(□)</sup>.

5- اللحم: يعد أكل (اللحوم) من أطيب الحياة، ومن المفاخر التي يتباهى بها

الناس على غيرهم، إذ لم يكن في ميسور كل إنسان الحصول على اللحم، ولا سيما (اللحم  
السمين). وقد عبر عن (الخمور واللحم والطيب) بالأحامرة الثلاثة. وكانت هذه تستنزف

المال، لما ينفق الإنسان في الحصول عليها من ماله، قال الأعشى<sup>(□)</sup>:

هارون، دار الجيل بيروت 1991م): 4/1، ونسبه ابن سيدة إلى ابنة (هاشم بن عبد مناف)،  
ينظر: المحكم والمحيط الأعظم: 156/2، ونسبه آخرون إلى ابن الزبيري، ينظر ابن منظور، لسان  
العرب: 90/12.

(يم) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: 294/14.

(مم) سورة قريش: 3-4.

(□) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام: 294/14.

(□) هو ميمون بن قيس بن جندل، من بني ثعلبة الوائلي. أبو بصير، يقال له بكر بن وائل من  
شعراء الطبقة الأولى في الجاهلية، واحد أصحاب المعلقات. كان كثير الوفود على الملوك من العرب  
والفرس، غزير الشعر، وكان يغني بشعره فسمي صناجة العرب، توفي سنة (7هـ). المرزباني، أبو

إن الأحامرة الثلاثة أهلكت مالي ، وكنت بها قديماً مولعاً (يم)

وقال: الخمر واللحم السمين، واطلي بالزعفران، فلن أزال مولعاً (مم)

ولم يكن في وسع كثير من الجاهليين الحصول على اللحم لفقرهم فكانوا يأتدمون (الصليب) وهو الودك ، يجمعون العظام ويكسرونها ويطبخونها، ثم يجمعون الودك الذي يخرج منها ليأتدموا به (□).

وأحسن اللحوم عند العرب لحوم الإبل ، لا يفضلون شيئاً عليها ، ومنهم من كان يستطيب أكل الضب. أما لحوم الغنم والماعز، فإنها تكون عند أهل القرى والمدن، حيث يبيعهما الجزارون. وقد يأكلون لحوم الخيل. وفي الأدب العربي قصص عن ذبح فرس لضيف قادم، حين لا يكون لدى المضيف من حيوان سوى الفرس ، وقد يأكلون الحمر الوحشية، والحيوانات الأخرى حيث يصطادونها. أما الدجاج، فإنه من مآكل أهل القرى والمدن حيث تربي عندهم ويبيعونها في السوق. (□)

وقد قال الأعرابيُّ الذي أُدخل على كِسرى ليُعجب من جفائه وجهله، حين قال له: أيُّ شيء أبعدُ صوتاً؟ قال: الجمل، قال: فأَيُّ شيءٍ أطيبُ لحماً؟ قال: الجمل، قال: فأَيُّ شيءٍ أنهض بالحمْل؟ قال: الجمل، قال كسرى: كيف يكون الجملُ أبعدَ صوتاً ونحن

---

عبيد الله محمد بن عمران بن موسى بن عبيد (ت: 384هـ)، معجم الشعراء ، موقع الوراق الإلكتروني: 101/1.

(يم) ديوانه ، شرح : محمد حسين ، مكتبة الآداب المطبعة النموذجية، (لا.ت): 145.

(مم) المصدر نفسه : 146 ، و جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 327/5.

(□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 531/5.

(□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 291/14.

نَسْمَعُ صَوْتَ الْكُرْكِيِّ<sup>(يم)</sup> من كذا وكذا ميلاً؟ قال الأعرابي: ضَعِ الْكُرْكِيَّ فِي مَكَانِ الْجَمَلِ ،  
 وَضَعِ الْجَمَلَ فِي مَكَانِ الْكُرْكِيِّ حَتَّى يُعْرِفَ أَيُّهُمَا أَعَدُّ صَوْتًا ، قال: وكيف يكون لحمُ الجملِ  
 أَطْيَبَ مِنْ لَحْمِ الْبِطِّ وَالذَّجَاجِ وَالْفِرَاحِ وَالذُّرَاجِ وَالنَّوَاهِضِ<sup>(مم)</sup> والجِداء؟ قال الأعرابي: يُطْبَخُ  
 لَحْمُ الذَّجَاجِ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ ، وَيُطْبَخُ لَحْمُ الْجَمَلِ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ ، حَتَّى يُعْرِفَ فَضْلَ مَا بَيْنَ اللَّحْمَيْنِ ،  
 قال كِسْرَى: فَكَيْفَ تَزْعُمُ أَنَّ الْجَمَلَ أَحْمَلُ لِلثَّقْلِ مِنَ الْفَيْلِ وَالْفَيْلُ يَحْمِلُ كَذَا وَكَذَا رَطْلًا؟  
 قال الأعرابي: لِيَبْرُكَ الْفَيْلُ وَيَبْرُكَ الْجَمَلُ ، وَلِيُحْمَلَ عَلَى الْفَيْلِ حِمْلُ الْجَمَلِ ، فَإِنْ نَهَضَ بِهِ  
 فَهُوَ أَحْمَلُ لِلثَّقَالِ. (□)

وقد يفضلون جزءاً معيناً من الشاة ويستطيّبونه إلا أنه ليس ميسراً ذلك للجميع ،  
 وقد سأل رجل حاتماً الطائي فقال: يا حاتم هل غلبك أحد في الكرم؟ قال: نعم غلام يتيم  
 من طيء نزلت بفنائه وكان له عشرة رؤوس من الغنم، فعمد إلى رأس منها فذبحه. وأصلح  
 من لحمه، وقدمه إلي، وكان فيما قدم إلي الدماغ، فتناولت منه فاستطيّبه، فقلت: طيب  
 والله. فخرج من بين يدي، وجعل يذبح رأساً رأساً، ويقدم إلي الدماغ وأنا لا أعلم. فلما  
 خرجت لأرحل نظرت حول بيته دماً عظيماً وإذا هو قد ذبح الغنم بأسره. فقلت له: لم  
 فعلت ذلك؟ فقال: يا سبحان الله تستطيّب شيئاً أملكه فأبخل عليك به، إن ذلك لسببة  
 على العرب قبيحة. قيل يا حاتم: فما الذي عوضته؟ قال: ثلاثمائة ناقة حمراء وخمسمائة

(يم) الكركي : طائر كبير أغبر اللون طويل العنق والرجلين أبتز الذنب قليل اللحم يأوي إلى الماء  
 أحياناً وجمعه كراكي. الجوهري ، الصحاح : 113/2 ، ابراهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط  
 : 784/2.

(مم) النواهضُ : يعنى النوق التي استعادت النهض بالدلو ، وقيل : الناهضُ: هو الفَرخُ الذي وَفَرَ  
 جَنَاحاه وَنَهَضَ لِلطَّيْرانِ ، الأزهرى ، تهذيب اللغة : 351/1 ، صاحب بن عباد، اسماعيل كافي  
 الكفاة (ت 385هـ) ، المحيط في اللغة ، ط1 ، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين ، مطبعة  
 المعارف، (بغداد 1395هـ-1975م) : 134/4.

(□) الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر (ت 255هـ) ، الحيوان ، ط1 ، تحقيق: عبد السلام  
 محمد هارون ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ( مصر 1356هـ - 1938م) : 151/2.

رأس من الغنم، فقيل أنت إذا أكرم منه فقال: بل هو أكرم، لأنه جاد بكل ما يمكنه وإنما  
جدت بقليل من كثير. (يم)

والشواء هو الطريقة الشائعة بين الأعراب وأهل الريف في طبخ اللحوم . وطريقته  
سهلة: توقد نار، ثم يوضع اللحم عليها، ومتى نضج أكل. فكان أهل الوبر إذا اصطادوا أو  
ذبحوا لضييف، أوقدوا نارا، واشتوا اللحم وأكلوه. (مم)

ولشواء اللحم أحوال مختلفة عرفها العرب واصطلحوا عليها بتسميات معينة ، يقول  
الثعالبي : ( إذا أَلْقِيَ فِي الْعَرِصَةِ فَهُوَ مُعَرَّصٌ ، فإذا أَلْقِيَ عَلَى الْجَمْرِ فَهُوَ مُعَرَّصٌ ، فإذا  
غُيِّبَ فِي الْجَمْرِ فَهُوَ الْمَمْلُولُ ، فإذا شُوِيَ عَلَى الْحِجَارَةِ الْمُحْمَاةِ فَهُوَ حَنِيزٌ ، فإذا لم يَتَّكَمَلْ  
نُضِجَهُ فَهُوَ مُضَهَّبٌ ، فإذا رُدَّ إِلَى التَّنُّورِ كَيْ يَتِمَّ نُضِجُهُ فَهُوَ مُشَيِّطٌ ، فإذا شُوِيَ عَلَى الْجَمْرِ  
بِالْعَجَلَةِ فَهُوَ مُحْسُوسٌ ، فإذا خَرَجَ مِنَ التَّنُّورِ يَقْطُرُ فَهُوَ رَشْرَاشٌ ) (□)

والغالب على الجاهليين ذبح الحيوان، لأخذ لحمه، وذلك بقطع الحلقوم بسكين .  
يفعلون ذلك في الشياه والكباش والطيوس والطيور والدجاج. أما بالنسبة الى السمك وما  
يستخرج من البحر، فإنهم يتركونه حتى يموت، أو يشقون بطونها وقد يذبحونها أيضا.  
ويأكلون الميت منه كذلك. واما الإبل، فإنهم ينحرونها، ونحر البعير طعنه في منخره. وكانوا  
إذا أرادوا نحر البعير عقروه، أي قطعوا أحد قوائمه ثم ينحر، يفعل ذلك به كيلا يشرد عند  
النحر (□).

(يم) القاضي التنوخي ، ابو علي المحسن بن علي بن محمد (ت 384هـ) ، المستجاد من فعلات  
الأجواد ، تحقيق : محمد كرد علي ، دار صادر (بيروت ، 1992م) : 58/1.

(مم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 329/5

(□) أبو منصور الثعالبي ، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت 429 هـ ) ، فقه اللغة وسر العربية  
، ط3 ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، تحقيق : مصطفى السقا ، ( القاهرة د.ت  
: 986/1

(□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 329/5



6 - السخينة : السخينة: وهي تتخذ من الدقيق، دون العصيدة في الرقة وفوق الحساء، وذكر انها دقيقٌ يلقى على ماء أو لبن فيطبخ ثم يؤكل بتمر أو يحسى، وقيل تعمل من دقيق وسمن. وإنما يأكلونها في شدة الدهر وغلاء السعر وعجف المال. والظاهر أنها كانت أكلة معروفة عند قريش خاصة، وعند العرب أكالات تُعَيَّرُ بها من يأكلها، منها (السخينة) لذلك عُيِّرَت بها، وقد عيَّرها (حسان بن ثابت) بها، فدعاها (سخينة)، كما سماها بهذه التسمية كعب. (يم)

فعن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن مالك (مم) أيأ كعب ما نسي ربك وما كان ربك نسيا بيتا قلته قال وما هو يا رسول الله قال أنشدته يا أبا بكر فأنشدته أبو بكر :

زعمت سخينة أن ستغلب ربها وليغلبن مغالب الغلاب (□)

(يم) ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت244هـ)، إصلاح المنطق، ط4، تحقيق: أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون، دار المعارف ( القاهرة، 1949م ): 217/1، الثعالبي، فقه اللغة: 58/1، اليوسي، أبو علي نور الدين الحسن بن مسعود بن محمد، (ت1102هـ)، المحاضرات في اللغة و الأدب: 252/1، و ابراهيم انيس وآخرون، المعجم الوسيط 422/1.

(مم) هو أبو عبد الله كعب بن مالك بن أبي كعب الخزرجي الأنصاري السلمي اختلف في شهوده بدرًا، وأخى النبي ﷺ بينه وبين طلحة بن عبيد الله وهو أحد شعراء النبي ﷺ، وأحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك فهجرهم النبي ﷺ وأمر بهجرهم حتى جاءت توبتهم من الله تعالى، توفي سنة (50هـ) وقيل (53هـ). ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 625، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: 440/8.

(□) البيت لحسان بن ثابت، ديوانه، ط1، تحقيق: أحمد الفاضل، دار الفكر اللبناني ( لبنان، 2003م ): 45، وينظر: البخاري محمد بن اسماعيل، التاريخ الكبير، دار الكتب العلمية- بيروت (د.ت): 62/1.

ويذكر أهل الأخبار والسير ان أول من لقب قريشاً بـ (سخينة) خداش بن زهير<sup>(يم)</sup> ، وذلك في قوله :

يا شدة ما شدنا غير كاذبة      على سخينة لولا الليل والحرم<sup>(مم)</sup>

**7- النفيتة أو (الحريقة):** وهي أن يذر الدقيق على ماء أو لبن حليب حتى تنفت ، ويتحسى من نفتها ، وهي أغلظ من السخينة ، وقد قيل عنها: حساء بين الغليظة والرقيقة. وهي من المآكل التي يأكلها أصحاب العيال إذا غلب عليهم الدهر. (□)

**8- الحدرقة :** وهي دقيق يلقي على ماء أو على لبن فيطبخ ثم يؤكل ، بتمر أو يحسى وهو الحساء ، فهي مثل السخينة ، والنفيتة والخزيرة والحريرة ، وقيل الحريرة أرق منها. (□)

**9- الصحيرة:** وهي اللبن الحليب يسخن ثم يذر عليه الدقيق فيحتسى . (ين)

---

(يم) خداش بن زهير العامري من بني عامر بن صعصعة ، شاعر جاهلي ، من اشراف بني عامر وشجعانهم وكان يلقب بـ (فارس الضحياء) ، يغلب على شعره الفخر والحماسة. يقال أن قريشاً قتلت أباه في حرب الفجار ، فكان خداش يكثر من هجوها. وقيل أدرك حنيناً ، وشهداها مع المشركين ، توفي سنة (6هـ) . ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 358/2.

(مم) ابن عبد ربه الاندلسي ، العقد الفريد : 300/2.

(□) ابن السكيت ، اصلاح المنطق : 217/1 ، الجوهرى ، الصحاح : 150/6 ، الثعالبي ، فقه

اللغة : 58/1 ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 207/1.

(□) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1.

(ين) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 1127/1.

وقيل : الصحيرة لبن حليب يغلى ثم يصب عليه السمن فيشرب شرباً. (يم)

وقيل : هي محض الإبل والغنم من المعزى ، إذا احتيج إلى الحسو وأعوزهم الدقيق فلم يكن بأرضهم طبخوه ثم سقوه العليل حاراً. (مم)

وقيل : إذا سخن الحليب خاصة حتى يحترق فهو صحيرة. (□)

وقيل : الصحيرة اللبن الحليب يلقي فيه الرصف أو يجعل في القدر فيغلي به فور واحد حتى يحترق. والاحتراق قبل الغلي ، وربما جعل فيه دقيق ، وربما جعل فيه سمن. (□)

وقيل الصحيرة : اللبن الحليب يُسَخَّن ثم يُذَرُّ عليه الدقيق وقيل هو اللبن الحليب يُصَحَّرُ وهو أن يُلقى فيه الرصفُ أو يُجَعَلَ في القدرِ فيَغْلَى فيه فوراً واحداً حتى يَحْتَرِقَ والاحتراق قبل الغلي وربما جُعِلَ فيه سَمْنٌ . (بن)

10- العكيسة: وهي لبن يصب عليه الإهالة وهي الشحم المذاب. (بن)

11- الغريقة: وهي حلبة تضم إلى اللبن والتمر وتقدم إلى المريض ، والنفساء. (تن)

12- الرغيدة : وهي اللبن الحليب يغلى ثم يذر عليه الدقيق حتى يختلط فيلحق. (□)

13- الاصية: وهي دقيق يعجن بلبن وتمر. (يم)

(يم) ابن السكيت ، اصلاح المنطق : 216/1.

(مم) ابن سيده ، المحكم والمحيط الاعظم : 462/1

(□) ابن سيده ، المخصص : 281/4.

(□) ابن سيده ، المحكم والمحيط الاعظم : 462/1

(بن) الزبيدي ، تاج العروس : 3049/1.

(بن) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1.

(تن) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 296/14

(□) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1.



14- الرهية: وهي بر يطحن بين حجرين ويصب عليه لبن. (مم)

15- الوليقة: وهو طعام يتخذ من دقيق وسمن ولبن. (□)

16- الخزيفة: وهي شحمة تذاب ويصب عليها ماء يطرح عليه دقيق فيلبك به. (□)

17- الرغيغة: وهي طعام أو حسو من دقيق وماء وليست في رقة السخينة. (ين)

18- الربيقة: وهي طعام يتخذ من بر وتمر وسمن. (بن)

19- التلبينة: التلبينة حساء يتخذ من دقيق أو نخالة ويجعل فيه عسل وإنما سميت

تلبينة تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها (تن) ، قال ابن قتيبة (□): (وعلى قول من قال يخلط

فيها لبن سميت بذلك لمخالطة اللبن لها) (يم).

(يم) المصدر نفسه : 58/1.

(مم) المصدر نفسه : 58/1.

(□) المصدر نفسه : 58/1.

(□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 297/14.

(ين) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1.

(بن) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1.

(تن) الثعالبي : فقه اللغة : 58/1 ، و البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين : شعب الإيمان ، ط 1 ،

تحقيق : محمد السعيد بسيوني زغلول ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1410هـ ) : 95/5.

(□) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، أبو محمد ، من أئمة الادب ، ومن المصنفين الكثيرين ، ولد

ببغداد وسكن الكوفة ، ثم ولي قضاء الدينور مدة ، فنسب إليها ، من كتبه ( تأويل مختلف الحديث )

( و أدب الكاتب ) و ( عيون الاخبار ) و ( الشعر والشعراء ) ، توفي ببغداد سنة ( 276 هـ ) . الذهبي

، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ( ت 748 هـ ) ، تذكرة الحفاظ ، تحقيق : زكريا عميرات

، ط 1 ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان 1419 هـ - 1998 م ) : 631/2 ، الصفدي ، الوافي

بالوفيات : 3/6.

وقيل: يؤخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه فيجعل حسوا فيكون لا يخالطه شيء  
فلذلك أكثر نفعه (مم).

20 - الوثيقة: وهي أن يغلى اللحم ثم يرفع. (□)

21 - العثيمة: طعام يطبخ ويجعل فيه جراد وهو (الغثيمة) و (العبيثة) أيضاً. (□)

22 - البغيث و الغليث : الطَّعام المَخْلُوط بالشَّعِير. (بن)

23- العريقة: وهي شيء يعمل من اللبن. (بن)

24 - البكيلة : الدقيق يخلط بالسويق ثم يبيل بماء أو بسمن أو بزيت. (تن)

وقيل : هي طحين وتمر يخلط ويصب عليه السمن أو الزيت ولا يطبخ. (□)

25 - الخزيرة: وهي أن ينصب القدر بلحم يُقَطَّع صغاراً على ماء كثير، فإذا نضج، ذُرَّ  
عليه الدقيق (يم).

---

(يم) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي الشافعي (ت 852هـ)، فتح الباري شرح  
صحيح البخاري، ط2، المطبعة البهية المصرية، (القاهرة، مصر 1402هـ): 243/3.  
(مم) المصدر نفسه: 243/3.

(□) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 297/14.

(□) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم: 233/1، جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل  
الاسلام: 297/14.

(ين) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي (ت 458هـ)، المخصص،  
ط1 تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي (بيروت 1417هـ 1996م):  
283/4، وابن منظور، لسان العرب: 118/2.

(بن) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 297/14.

(تن) الجوهرى، الصحاح: 51/1.

(□) ابن السكيت، إصلاح المنطق: 211/1.

وينسب صنعها إلى سويد بن هرمي<sup>(مم)</sup> ، ولذلك قال شاعرهم لبني مخزوم:

وعلمتم أكل الخزير وأنتم  
على عدواء الدهر صم صلاب<sup>(□)</sup>

وقال ابن سيده: يؤخذ اللحم فيقطع قطعاً صغيرة ويصب عليه ماء كثير ويوضع على النار حتى ينضج ثم يذر الدقيق فوقه قليلاً قليلاً حتى يصبح خائراً ويترك على نار هادئة لمدة محددة حتى ينضج ويقدم كحساء ، ولا تكون الخزيرة إلا وفيها لحم ، و الخزير أيضا وهي الحساء من الدسم و الدقيق.<sup>(□)</sup>

وقيل: إنها اللحم الغابُّ يؤخذ فيقطع صغاراً في القدر ثم يطبخ بالماء الكثير والملح، فإذا أميتَ طبخا ذر عليه الدقيق فعصد به ثم أدم بأي ادم شيء، ولا تكون الخزيرة إلا وفيها لحم، فإذا لم يكن فيها لحم فهي عصيدة.<sup>(بن)</sup>

وقيل: الخزيرة مرقة، وهي أن تصفى بلالة النخالة ثم تطبخ.<sup>(بن)</sup>

وقيل الخزيرة والخزير الحسا من الدسم والدقيق، وقيل الحسا من الدسم.<sup>(تن)</sup>

وقيل: الخزيرة شحمة تذاب ويصب عليها ماء ثم يطرح عليه دقيق فيلبك به<sup>(يم)</sup>.

---

(يم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 297/14.

(مم) سويد بن هرمي بن عامر بن مخزوم القرشي المخزومي ، اشتهر بسقياه العسل بمكة كما ينسب اليه صنع الخزيرة . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 214/1 ، جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 347/5.

(□) لم اجد قائل هذا البيت ، ينظر : جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 297/14.

(□) ابن سيده ، ، المخصص : ١٢٠ /٤ .

(بن) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 297/14.

(بن) المصدر نفسه : 297/14.

(تن) المصدر نفسه : 297/14.

## 26 - المَضِيرَة : وهي مُرِيقَةٌ تُطَبَخُ باللَّبَنِ وَأَشْيَاءَ . (مم)

وقيل : هي طَبِيخٌ يُتَّخَذُ مِنَ اللَّبَنِ الْمَضِيرِ وَرُبَّمَا خُلِطَ بِالْحَلِيبِ . (□) ، وقال الأزهري : ( وَالْمَضِيرَةُ عِنْدَ الْعَرَبِ : أَنْ تَطْبَخَ اللَّحْمَ بِاللَّبَنِ الْبَحْتِ الصَّرِيحِ الَّذِي قَدْ حَذَى اللِّسَانَ حَتَّى يَنْضَجَ اللَّحْمُ وَتَخْتَرُ الْمَضِيرَةُ وَرُبَّمَا خَلَطُوا الْحَلِيبَ بِالْحَقِينِ وَهُوَ حِينَئِذٍ أَطِيبٌ مَا يَكُونُ ) (□) .

27 - العَصِيدَةُ : هي دَقِيقٌ يَلْتُ بِالسَّمَنِ وَيُطْبَخُ (بِن) ، ولها مسميات مختلفة على إختلاف أحوالها ، يقول الثعالبي : ( إِذَا كَانَتْ الْعَصِيدَةُ نَاعِمَةً فَهِيَ الْوَطِيئَةُ ، فَإِنْ تَخُنَّتْ فَهِيَ النَّفِيئَةُ ، فَإِذَا زَادَتْ قَلِيلًا فَهِيَ اللَّفِيئَةُ ، فَإِذَا تَعَقَّدَتْ وَتَعَلَّكَتْ فَهِيَ الْعَصِيدَةُ ) (بِن) .

28 - الحَيْسَةُ : هي الطَّعَامُ الْمَتَّخَذُ مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقْطِ وَالسَّمَنِ وَقَدْ يَدْخُلُ عَوْضُ الْأَقْطِ الدَّقِيقِ أَوِ الْخَبْزِ الْفَتِيَّتِ . (تِن)

29 - الْفَصِيدُ : وكانوا يفصدون عرق الناقة ليخرج الدم منه فيشرب ، يفعلونه أيام الجوع . كما كانوا يأخذون ذلك الدم ويسخنونه إلى أن يجمد ويقوى فيطعم به الضيف في شدة الزمان ، إذا نزل بهم ضيف فلا يكون عندهم ما يقويه ، ويشح أن ينحر المضيف راحلته

(يم) الثعالبي ، فقه اللغة : 58/1 .

(مم) الزبيدي ، تاج العروس : 3495/1 ، وتحسين حميد ، المأكولات العباسية في مروج الذهب ، مجلة التراث الشعبي ، وزارة الاعلام العراقية ، العدد الثالث ، السنة الرابعة ، 1973م : 72 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس : 3495/1 .

(□) الأزهري ، تهذيب اللغة : 158/4 .

(بن) ابن منظور ، لسان العرب : 73/14 .

(بن) فقه اللغة : 985/1 .

(تن) العيني ، بدر الدين محمود بن أحمد (ت855هـ) ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، دار إحياء التراث العربي (بيروت د.ت) : 103/38 .

فيفصدها. و( الفصيد ) دم كان يوضع في الجاهلية في معى من فصد عرق البعير ويشوى وكان أهل الجاهلية يأكلونه وتطعمه الضيف في الأزمة. ( يم )

وَيُحْكِي أَنَّهُ بَاتَ رَجُلَانِ عِنْدَ أَعْرَابِيٍّ فَالْتَقِيَا صَبَاحًا فَسَأَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ عَنِ الْقَرَى فَقَالَ : مَا قُرَيْتُ وَإِنَّمَا فُصِدَ لِي فَقَالَ الرَّجُلُ : ( لَمْ يُحْرَمَ مِنْ فُصْدٍ لَهُ ) فَجَرَى ذَلِكَ مَثَلًا أَي لَمْ يُحْرَمِ الْقَرَى مِنْ فُصِدَتْ لَهُ الرَّاحِلَةُ فَحِطِّي بِدَمِيهَا . يَضْرَبُ مَثَلًا فِيمَنْ طَلَبَ وَنَالَ بَعْضَ الْمَقْصِدِ . ( مم )

وقيل: والمعنى : لم يُحْرَمَ مِنْ أَصَابَ بَعْضَ حَاجَتِهِ وَإِنْ لَمْ يَنْلُهَا كُلَّهَا. وتَأْوِيلُ هَذَا: أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يُضِيفُ الرَّجُلَ فِي شِدَّةِ الزَّمَانِ فَلَا يَكُونُ عِنْدَهُ مَا يَقْرِيهِ وَيَشِحُّ أَنْ يَنْحَرَ رَاحِلَتَهُ فَيَفْصِدُهَا إِذَا خَرَجَ الدَّمُ سَخْنَهُ لِلضَّيْفِ إِلَى أَنْ يَجْمُدَ وَيَقْوَى فَيُطْعِمُهُ إِيَّاهُ فَجَرَى الْمَثَلُ فِي هَذَا. ( □ )

**30 - الجراد :** وأكل الجراد معروف مشهور عند الأعراب. يأكلونه نيئاً، وقد يطبخونه أو يحمصونه ويلقون عليه شيئاً من الملح. وقد يأكلونه بالتمر. وبغيره، وهو عندهم طعام لذيذ. ويذكر بعضهم أن الإنسان قد يصاب بالشرى من أكله، وقد يشكو من بطنة قد تصيبه. ( □ )

**31 - الحنظل :** وفي أيام الشدة وفي الأيام الأخرى أيضاً يرسل الأعراب أولادهم لجمع الحنظل، فإذا جمع نُقِفَ، لإخراج هبيدة، أي حَبِّه، لطبخه، أو تحميصه لأكله. وقد تفاخر ( حسان بن ثابت ) بالغساسنة، لأنهم كانوا في بحبوحة من العيش، وليسوا بصعاليك يرسلون أولادهم لنقف الحنظل. والى ذلك أشار (امرؤ القيس ) بقوله:

كَأَنِّي غَدَاةَ الْبَيْنِ حِينَ تَحْمَلُوا      لَدَى سَمَرَاتِ الْحَيِّ نَاقِفِ حَنْظَلٍ ( يم )

( يم ) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: : 322/5.

( مم ) الزبيدي ، تاج العروس : 2147/1.

( □ ) الزبيدي ، تاج العروس : 2147/1.

( □ ) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: : 323/5.

## 32 - أطعمة أخرى :

وقد أكل العرب لحوم الحمر الأهلية، فنهى الإسلام عن أكلها لما في ذلك من ضرر. وتمنى أحد الرّجّاز لو اصطاد ضبّاً أو سحبلًا سميناً، ليفوز بلحمه من شدة الفاقة والحاجة إلى اللحم. (مم)

قال بعض المدنيين لبعض الأعراب: أتأكلون الحيّات والعقارب والجعلان والخنافس ؟ فقال: نأكل كل شيء إلا ام حُبِين (□). فقال المدني: لتَهَنِ أم الحُبِين العافية. فالفقر كافر، والجوع يدفع الإنسان إلى، اكل كل شيء. والعرب تكني عن الجوع بـ (أبي مالك). وتسمي الخبز جابراً وعاصماً وعامراً. وقد كُنْتُ عنه وعن الإفلاس بـ (أبي عمرة) (□). وقد كان الجاهليون يأكلون كل ما وقع تحت أيديهم من حيوان مقتول أو ميت، فنزلت

الحرمة عن ذلك في الآية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ صدقة الله العظيم بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(يم) ديوانه، دار صادر بيروت، (لا. ت): 243، جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 324/5.

(مم) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 323/5.

(□) أم حُبِين: دُوَيْبَة على خلقة الحرباء، عريضة الصدر عظيمة البطن، وقيل: هي أنثى الحرباء. وقيل: أم حُبِين دُوَيْبَة على قدر الخنفساء يلعب بها الصبيان ويقولون لها: أم حُبِين انشُرِي بُرْدِيكُ (ابن سيدة، المحكم والمحيط الاعظم: 50/2).

(□) جواد علي، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 323/5.

## اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ قَالَ تَعَالَى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ﴾

(يم)

وللعرب أواني استخدموها لتقديم الطعام بها الى الضيوف ، فمنها القدور وتستعمل في طبخ الأكل. والعادة أن تكون هذه القدور من معدن. مثل نحاس أو حديد. ولكنها قد تصنع من الحجارة المنحوتة أو طين مشوي بالنار، أي قدور من فخار. وتستخدم المقلاة للقلي، فيقلى فيها أو في القدر ما يراد قليه من لحم أو غير ذلك. وقد يسلق اللحم، أو الخضر سلقاً، وقد يهيا الطعام بطريقة الشوي على النار، بان يشوى اللحم أو السمك على النار، ويعبر عن ذلك بالشواء. يعلق اللحم أو السمك بعود أو أعواد أو بعود من حديد، ثم يقرب من اللهب أو الجمر حتى ينضج اللحم أو السمك فيرفع للاكل. (مم)

وقيل للقدر (البرمة) بلغة أهل مكة والجمع (برام). وقد وردت لفظة (قدر) في القرآن الكريم: (وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ) (□) والمفرد: قدر، و (القدير) ما يطبخ في القدر. وقيل ما طبخ من اللحم بتوابل، فإن لم يكن ذا توابل فهو طبيخ. والقدر: الطباخ، وقيل الجزار، هو الذي يلي جزر الجزور وطبخها. قال مهلهل:

إنَّا لنضرب بالصوارم هامها      ضرب القدار نقيعة القدام (□)

ومن قصاب العرب الفيحة والصحيفة وهي تُشبع الرجل الواحد ، ثم المئكة تُشبع الرجلين والثلاثة ، ثم الصحفة تُشبع الأربعة والخمسة ، ثم القصعة تُشبع السبعة إلى العشرة ، ثم الجفنة وهي أكبرها. (يم)

(يم) سورة المائدة : 3.

(مم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 292/14.

(□) سورة سبأ : من الآية : 13.

(□) ديوانه ، تحقيق: طلال حرب ، الدار العالمية ( مصر ، 2008م ) : 144 ، الثعالبي ، فقه

اللغة : 964/1.

يتبين لنا سهولة أكل الانسان العربي قبل الاسلام فهو يمثل تلك البيئة الخالية من التعقيد ، فيأكل ما تيسر له من طعام ، وقد ينام الليل طاويا ولم يدخل جوفه شيء يذكر.

## المبحث الثالث حكم الأطعمة وأنواعها باعتبار التحليل والتحرير

أكرم الله تعالى الانسان بخلافة الأرض ، وأباح له فيها كل ما من شأنه صلاحه

وخيره ، قال تعالى ﴿الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿﴾ ﴿﴾ ﴿﴾ (مم) ونحن في هذه الدراسة ليس من شأننا التوسع في

بيان الحلال والحرام من الأطعمة أو ذكر تفاصيل آراء العلماء وبيان أدلتهم في ذلك وإنما

---

(يم) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام: 292/14.

(مم) سورة الأعراف : 32.



وجدنا من الضروري المرور على ذلك من باب الإحاطة بالموضوع بشيء من الإيجاز والاختصار.

يختلف حكم تناول الأطعمة باختلاف أحوال الإنسان وهي تتدرج حسب أقسام الحكم التكليفي الخمسة<sup>(يم)</sup> ، وهي كما يأتي :

## 1- الواجب :

وهو ما يندفع به الهلاك ، أو ما كان يبقي على حياة الإنسان ، فهذا فرض ، يعاقب على تركه . فمن امتنع عن أكل الميتة حال المخمصة ولم يأكل حتى مات فهو آثم.<sup>(مم)</sup>

## 2- المندوب :

إذا كان الطعام يعينه على تحصيل رزقه ، وتحصيل النوافل مثل : وقوف طويل في قيام الليل ، أو أنه يعينه على الإكثار من صيام النافلة ، فلا تجوز الرياضة في تقليل الأكل والتغذية حتى يضعف عن أداء العبادة ، ففي تلك الأحوال يكون الطعام مستحباً<sup>(يم)</sup> .

---

(يم) الحكم التكليفي : وهو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين بالاعتناء أو التخيير. وهو أنواع : (الواجب ، المندوب ، المباح ، المكروه ، الحرام ) ينظر: ابن قدامة المقدسي، عبد الله بن أحمد أبو محمد (ت620هـ)، روضة الناظر وجنة المناظر، ط2 ، تحقيق : عبد العزيز عبد الرحمن السعيد ، طبع في جامعة الإمام محمد بن سعود ( الرياض ، 1399 هـ) : 98/11 .

(مم) الحلبي ابراهيم بن محمد (ت 919هـ) ، ملتقى الابحر ، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده بمصر : 239.

### 3 - المباح :

ويكون الطعام مباحاً إذا لم يصل إلى درجة الشبع والامتلاء ، كمن يأكل أكثر من الثلث ، لكن لا يصل إلى درجة الشبع والامتلاء. (مم)

### 4 - المكروه :

إذا وصل الطعام درجة فوق الشبع ، فإنه يكون مكروهاً ، لأنه في هذه الحال سيثقله عن أداء العبادة ، وعن القيام بحقوق أهله وأولاده ، لأنه لا يستطيع الحركة إلا بصعوبة ، بسبب الأكل الكثير ، وربما كان هناك شيء من التعب جراء الأكل الزائد ، وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه انه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعَى وَاحِدٍ ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ ) (□)

### 5 - المحرّم :

الأكل إذا وصل إلى درجة ما فوق الشبع ، ووصل الى حد السرف والضرر بالبدن فإنه يكون ضاراً عند ذلك ، وربما يهلك به صاحبه ، وتصيبه الآلام والأمراض والأوجاع ، وهذا حكمه التحريم ، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ( إياك والبطنة ، فإنها مكسلةٌ عن الصلاة ، مؤذية للجسم ، وعليكم بالقصد في قوتكم ، فإنه أبعد من الأشر ، وأصح للبدن ، وأقوى على العبادة ، وإن امرأً لن يهلك حتى يؤثر شهوته على دينه ) (□)

(يم) المصدر نفسه : 239.

(مم) المصدر نفسه : 239.

(□) البخاري ، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن المغيرة الجعفي (ت256هـ) ، صحيح البخاري ، ط3 ، تحقيق : مصطفى ديب البغا ، دار ابن كثير ، اليمامة ( بيروت 1407 هـ ) : 2061/5 ، ومسلم بن الحجاج ، أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت261هـ) ، صحيح مسلم ، ط1 ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار أحياء التراث العربي ( بيروت ، 1375هـ - 1956م ) : 1631/3 ، والحلي ، ملتقى الابحر : 239.

(□) الحلي ، ملتقى الابحر : 239 ، المتقي الهندي ، كنز العمال : 174/20.





2- الأنعام: ومن تلك الأنعام: الإبل والبقر والجاموس والغنم (الضأن والمعز) وبقر الوحش وإبل الوحش والماعز الوحشي والغزال، وكذلك يباح الدجاج وحمار الوحش والأرنب والجراد. وقد اتفق العلماء على ان هذه الانعام من الطيبات تصاد وتؤكل بلا اختلاف (يم) ، ولحم الخيل كذلك على رأي الجمهور (مم) .

ومن أدلتهم قوله تعالى : ﴿النَّسَاءِ الْمُنَائِدَةِ الْأَنْعَامِ الْأَيْحَاءِ الْأَنْفَالِ﴾  
 ﴿الْبُؤْتِيبِ يُؤْتِينَهُ هُونًا﴾ (□) .

3 - حيوانات البحر: قال سبحانه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾  
 ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ قال تعالى : ﴿﴾ (□) وروى أصحاب السنن أن النبي صلى الله عليه و سلم سئل عن ماء البحر فقال (هو الطهور ماؤه . الحل ميتته ) (ين) .

وقد أجمع العلماء على إباحة ما كان على صورة السمك المعروفة المشهورة ، ولم يكن موافقا في الاسم لحيوان محرم في البر إذا صاده إنسان ، أو نبذه البحر ، أو جزر عنه ، أو حبس بحظيرة حتى مات ، فجميع ذلك حلال لا حاجة إلى تذكيره (يم) .

(يم) ابن قدامة ، المغني: 592/8 ، الشيخ نظام وآخرون ، الفتاوى الهندية ، ط1 ، ت: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن دار الكتب العلمية ( 1421 هـ ، 2000 م ) : 289/5 ، السيد البكري ، إعانة الطالبين: 340/2 .

(مم) وذهب البعض منهم ابو حنيفة وبعض المالكية الى تحريم لحم الخيل (الشيخ نظام وآخرون ، الفتاوى الهندية : 290/5) .

(□) سورة المائدة : من الآية :1 .

(□) سورة المائدة :96 .

(ين) الترمذي ، سنن الترمذي : 46/1 ، النسائي ، سنن النسائي : 192/1 .



4- العصافير: فعن عبد الله بن عمرو<sup>(مم)</sup> أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ( مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا إِلَّا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا وَلَا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِي بِهَا )<sup>(□)</sup>.

ويدخل ضمن العصافير كل ما كان على شكلها وحدها كالدرّاج والعندليب والبلبل والقمري.<sup>(□)</sup>

5 - الحمام بأنواعه كاليمام والفواخت والقطا. (ين)

6- الضبُّ: وهو حيوان يكثر في صحراء العرب، وهو حيوان من جنس الزواحف، جسمه غليظ وخشن، وله ذنب عريض وحَرشٌ.

وهو مباح عند جمهور الفقهاء وذهب البعض الى القول بكراهة أكله<sup>(يم)</sup>، ومن ادلة

الجمهور ما روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد<sup>(مم)</sup>: ( أنه

---

(يم) النووي ، المجموع: 72/9 ، القرافي، شهاب الدين (ت684هـ) ، الذخيرة ، ط1 ، تحقيق

: محمد حجي ، دار الغرب الاسلامي ( بيروت 1994م ): 97/4.

(مم) عبد الله بن عمرو بن العاص ، أبو محمد ، ويقال : أبو عبد الرحمن ، القرشي السهمي ، ولد

سنة : 7 قبل الهجرة ، أسلم قبل أبيه صحابي جليل كانت معه الراية يوم اليرموك ، من عباد

الصحابة ونساکهم وعلمائهم ، وهو أحد العبادلة الأربعة ، توفي بالطائف في شهر ذي الحجة سنة

(63هـ). أبو نعيم ، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى الأصبهاني (430هـ) ،

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، ط4 ، دار الكتاب العربي ( بيروت 1405هـ ): 283/1 ، ابن

الجوزي عبد الرحمن بن علي بن محمد أبو الفرج (ت597هـ) ، صفة الصفوة ، ط2 ، تحقيق:

محمود فاخوري ، محمد رواس قلعه جي ، دار المعرفة ( بيروت 1399 - 1979 ) : 655/1.

(□) النسائي ، سنن النسائي : 236/7.

(□) النووي ، المجموع: 22/9.

(ين) الشيخ نظام وآخرون ، الفتاوى الهندية : 289/5 .



دخل مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بيت ميمونة فأتي بضرب محنوز فأهوى إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده فقال بعض النسوة أخبروا رسول الله صلى الله عليه و سلم بما يريد أن يأكل فقالوا هو ضرب يا رسول الله فرفع يده فقلت أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال ( لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجذني أعافه ) . قال خالد فاجترته فأكلته ورسول الله صلى الله عليه و سلم ينظر ) (□)

7- الحيوانات البرمائية: وهو الحيوان الذي يعيش في البر والبحر معاً كالسلحفاة والتمساح وكلب البحر وغيرها. وقد حرم بعض الفقهاء لحوم الحيوانات البرمائية ، وأباح الحيوان البرمائي فقهاء آخرون بشرط أن يذكى إن كان مما فيه دم، فإن لم يكن مما فيه دم كالسرطان فيحل آكله دون تذكية. (□)

---

(يم) ابن حزم ، أبو محمد علي بن احمد بن سعيد (ت 456هـ) ، المحلى بالآثار ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، ( بيروت د.ت ) : 432/7 ، الزيلعي فخر الدين عثمان علي (ت 743هـ) ، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق ، ط2 ، دار المعرفة للطباعة والنشر ( بيروت د.ت ) : 295/5 .  
(مم) خالد بن الوليد بن المغيرة، ابو سليمان المخزومي، صحابي لقب بـ ( سيف الله المسلول ) ، وهو اكبر قادة الفتح، توفي بحمص، وقيل: بالمدينة سنة (21هـ). ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 93/2، الذهبي ، سير اعلام النبلاء: 276/1، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 415/1 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري: 2105/5 .

(□) ابن حزم ، المحلى: 405/7 ، ابن قدامة ، المغني: 606/8 .



## ثانياً : ما يحرم من الأطعمة:

1- النجس: كالسمن الذي وقعت فيه فأرة، فعن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا وقعت الفأرة في السمن : فإن كان جامدا فألقوها وما حولها ، وإن كان مائعا فلا تقربوه ) (يم) ، وكذلك كل جامد إذا وقع فيه شيء من الميتة ، يطرح ما حوله منه ، ويصبح طاهراً يجوز الانتفاع به. (مم)

2- الطعام الضار: كالسم الذي يؤدي إلى الموت ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه : عن النبي صلى الله عليه و سلم قال (...ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار

---

(يم) ابو داود ، سنن أبي داود: 437/3.

(مم) النووي ، المجموع: 36/9 ، القرافي ، الذخيرة: 105/4 ، السيد البكري ، إعانة الطالبين: 326/2.



جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا..<sup>(يم)</sup> ويشمل ذلك كل المخدرات والخمور المضرة بالصحة.<sup>(مه)</sup>

3 - ما تعلق بحق الآخرين: كالطعام المسروق والمغصوب، فأكله حرام.<sup>(□)</sup>

4- الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به، والمنخنقة والموقوذة والمتريفة والنطيحة

وما أكل السبع وما ذُبِح على النصب<sup>(□)</sup>، قال تعالى: ﴿بِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿﴾

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿﴾ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ<sup>(ين)</sup> ﴿﴾

ويستثنى من الميتة نوعان السمك والجراد، فيحل أكلهما بعد موتهما ، فعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ( أحلت لكم ميتتان ودمان . فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال )<sup>(بن)</sup> .

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 2179/5 .

(مه) ابن حزم ، المحلى : 426/7 ، ابن قدامة ، المغني : 605/8 .

(□) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الأطعمة ، ط1 ، دار السلام للطباعة والنشر ( القاهرة ،

مصر 1431هـ - 2010م ) : 39 .

(□) ابن حزم ، المحلى : 411/7 .

(ين) سورة المائدة : 3 .

(بن) ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني ( ت 275هـ ) ، سنن ابن ماجه ، تحقيق :

محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر (بيروت د.ت) : 1102/2 .



ويجوز أكل الموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع إذا ذبحت قبل أن تموت.

قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ (يم)

5- لحوم الحمر الأهلية والبغال والبانهما: والى ذلك ذهب جماهير العلماء (مم)

ومن أدلتهم ما رواه ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل

الحمار الأهلي يوم خيبر وكان الناس احتاجوا إليها. (□)

6- كل ذي مخلب من الطير وكل ذي ناب من السباع: فذو المخلب من الطير كالنسر

والصقر والباز والعقاب وغيرها، وذو الناب من السباع هو كل حيوان له ناب يتقوى به

ويصطاد، وهو يفترس الحيوان ويأكله، كالأسد والنمر والفهد والقط البري والذئب، ومنه

الكلب والهر الأليفان. (□)

فعن ابن عباس قال: (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من

السباع وعن كل ذي مخلب من الطير) (ين)

7- الجلالة: وهي كل حيوان يأكل العذرة (القاذورات) من الإبل والبقر والغنم والدجاج

والأوز وغيره حتى يتغير ريحها، وسميت جلالة؛ لأنها تتغذى بالجلة ونحوها من

---

(يم) سورة المائدة: 3.

(مم) ابن حزم، المحلى: 406/7، النووي، المجموع: 8/9، الزيلعي، تبیین الحقائق:

295/5، السيد البكري، إعانة الطالبين: 340/2، .

(□) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: 63/6.

(□) ابن حزم، المحلى: 400/7، ابن قدامة، المغني: 588/8، النووي، المجموع: 12/9

، السيد البكري، إعانة الطالبين: 340/2، .

(ين) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: 1534/3، والنسائي، سنن النسائي: 235/7.

النجاسات . وإذا حبست الجلالة عن تناول العذرة زمنًا ، وعلقت بطعام طاهر ، طاب لحمها  
وجاز أكله (يم) .

وقد نهى رسول الله ( عن أكل لحمها وشرب لبنها وركوبها . فعن ابن عباس رضي  
الله عنهما قال : نهى رسول الله ( عن شرب لبن الجلالة) . (مم)

8- الحدأة والغراب والعقرب والفأر والكلب والنملة والنحلة والهدهد والصرد. (□)

فعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم : ( نهى عن قتل أربع  
من الدواب : النملة والنحلة والهدهد والصرد ) . (□)

8 - الحيات والثعابين والحشرات جميعها والوزغ (البرص) والخنافس والذباب والبعوض  
والدود وغيرها : كل ما يتولد عما حرم أكله . مثل لبن أنثى الحمار والخنزير ، وبيض ذوات  
المخالب من الطير إلى غير ذلك . فلا يحل شرب ولا أكل شيء منها . (ين)

---

(يم) ، ابن قدامة ، المغني : 593/8 ، الزيلي ، تبیین الحقائق : 10/6 ، الشيخ نظام وآخرون ،  
الفتاوى الهندية : 289/5 .

(مم) النسائي ، سنن النسائي : 275/7 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 176/3 ، وابو داود ، سنن  
أبي داود : 416/3 .

(□) النووي ، المجموع : 13/9 ، والحدأة : طائر من الجوارح ينقض على الجرذان والدواجن  
والأطعمة ونحوها . ابن سيده ، المخصص : 201/2 ، وإبراهيم أنيس وآخرون ، المعجم الوسيط  
: 159/1 .

أما الصُرْدُ : فهو طائر أبقع ضخم الرأس يكون في الشجر نصفه أبيض ونصفه أسود ضخم المنقار . ابن  
منظور ، لسان العرب : 248/3 .

(□) أبو داود ، سنن أبي داود : 114/5 .

(ين) ابن حزم ، المحلى : 403/7 ، القراني ، الذخيرة : 103/4 ، السيد البكري ، إعانة  
الطالبين : 340/2

9- صيد المحرم: من صيد البر، وصيد الحرم سواء كان الصائد مُحْرَمًا أم لا (يم)، ودليل

ذلك قوله تعالى: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صِدْقَ اللَّهِ الْعَظِيمِ

بِسْمِ (مم)

### 3. الأطعمة المختلف فيها:

هناك الكثير من الأطعمة التي وقع الخلاف فيها بين العلماء في كونها حلالا أو

حراما ومنها :

1- الضبع: حرمها بعض الفقهاء على أنها من السباع المحرمة، وأحل بعض الفقهاء أكلها

فقد استطابتها العرب، ولأنهم كانوا يبيعونها ويشترونها في مكة دون أن ينكر عليهم أحد

ذلك. (يم)

---

(يم) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الأطعمة : 39- 40.

(مم) سورة المائدة : 96.

ومن أدلة المبيحين مارواه عبد الرحمن بن أبي عمّار<sup>(مم)</sup> قال : ( سألت جابر بن عبد الله عن الضبع أصيد هو ؟ قال نعم . قلت آكلها ؟ قال نعم . قلت أشيء سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال نعم ) (□) .

ومن أدلة المانعين ما رواه خزيمة بن جزء<sup>(□)</sup> قال : ( سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الضبع قال : ويأكل الضبع أحد ) (ين) .

2 - الثعلب : وقع الخلاف في حكم أكل لحمه أيضا فذهب البعض الى تحريمه والبعض الآخر الى تحليله ، ولكل رأي أدلته التي لامجال لسردها<sup>(بن)</sup> .

3 - اليربوع ، والسلفحاة ، والقنفذ ، وكثير من الحيوانات الأخرى<sup>(يم)</sup> التي تباينت وجهات النظر فيها ، ولكل فريق أدلته المعتبرة والتي ليست هي مجال دراستنا وبحثنا .

---

( يم) ابن حزم ، المحلى: 403/7 ، النووي ، المجموع: 9/9 ، الزيلعي ، تبیین الحقائق: 295/5 .

(مم) عبد الرحمن بن أبي عمار من بني جشم بن معاوية ، كان ينزل مكة وكان من عباد أهلها يسمى القس من عبادته . أبو حاتم عبد الرحمن بن محمد الرازي التميمي (ت 327 هـ) ، الجرح والتعديل ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت ، 1271 هـ - 1952 ) : 249/5 ، ابن عساکر ، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي ( ت 571 هـ) دار الفكر : 234/69 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1078/2 .

(□) خزيمة بن جزء السلمي : صحابي ، وفي روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قولان الأرجح فيهما عدم ثبوت ذلك . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 220/10 .

(ين) الترمذي ، سنن الترمذي: 162/3 ، وهو حديث ضعيف ، قال الترمذي : ( هذا حديث ليس إسناده بالقوي ) ( الترمذي ، سنن الترمذي: 162/3 ) .

(بن) ابن حزم ، المحلى: 398/7 ، النووي ، المجموع: 9/9 ، الزيلعي ، تبیین الحقائق: 295/5 ، السيد البكري ، إعانة الطالبين: 341/2 .

يتضح لنا أن الأصل في المطعومات الإباحة إلا ما نص الشارع على تحريمه لأسباب  
وحكم عظيمة قد تعلم أو لا تعلم ولاشك ، كما يمكن ملاحظة أن المباح هو الأعظم والأكثر  
وأن المحظور أصناف معدودة ، كما نلاحظ أصنافا تباينت الآراء فيها بين التحليل والتحريم  
لعدم جزم الشارع في حكمها.

## الفصل الثاني

### الضيافة وأدابها

---

( يم) كالفييل والزرافة والسنجاب وغيرها ، للتوسع ينظر ابن حزم ، المحلى : 410/7 ، 429 ، ابن  
قدامة ، المغني : 386/8 ، النووي ، المجموع : 11/9 ، الزيلعي ، تبیین الحقائق : 295/5.



**المبحث الأول : أهمية الضيافة في الإسلام وعند**

**العرب**

**المبحث الثاني: آداب الضيافة**

**المبحث الثالث : الألفاظ الدالة على مخالفة**

**أصول الضيافة**

**المبحث الأول**

**أهمية الضيافة في الإسلام وعند العرب**

الضيافة في اللغة: من ضِفَّت الرجلَ وتُضَيِّفُهُ - إذا نزلتَ به وصِرْتَ ضَيْفًا له  
وأُضِفْتَهُ - إذا أنزلته عليك وقربته. (يم)

واصطلاحا : اكرام الضيف مدة معينة بما لا بد منه من طعام وشراب وما يلحق بهما  
، ويسمى : القرى وهو ما ينبغي للضيف من الاكرام. (مم)

وقد ورد ذكر الضيافة في القرآن الكريم في آيات متعددة منها قوله تعالى :

﴿ الْمَلِكِ الْقَبِيلَةِ الْحَقْلَةِ الْمَجَلَّةِ نُوحٍ الْخَنِ الْمَزْمَكِ ﴾ (□) ، وقوله تعالى : ﴿  
الدُّجَانِ الْخَائِثَةِ الْأَحْقَفِ الْمُحَمَّذِ الْفَتِيخِ الْمَجْرَاتِ قَتِ ﴾ (□) .

أما ما جاء في السنة النبوية فهو ما يعجز القلم عن خطه والصفحات عن حصره ،  
فَعَنْ أَبِي كَرِيمَةَ (بن) رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

---

(يم) ابن سيدة، المخصص : 457/7، وابن منظور ، لسان العرب : 208/9

(مم) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الأطعمة : 449.

(□) سورة الحجر : 68.

(□) سورة الذاريات : 24.

(بن) هوالمقدم بن معد يكر بن عمرو بن يزيد بن معد يكر بن عبد الله بن وهب بن ربيعة بن  
الحارث بن معاوية بن ثور بن عفير الكندي ، أبو كريمة. وقيل : أبو صالح وقيل : أبو يحيى ، وهو أحد  
الوفد الذين وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من كندة. يُعَدُّ في أهل الشام وبالشام مات سنة  
(87هـ) وهو ابن إحدى وتسعين. ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 467/1، العيني  
بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (ت 855هـ) ، مغاني الأخيار في  
شرح أسامي رجال معاني الآثار ، ط1 ، تحقيق : محمد حسن محمد ، دار الكتب العلمية ( بيروت -  
لبنان 1427 هـ - 2006 م ) : 69/6.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ مَحْرُومًا كَانَ دَيْنًا لَهُ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ افْتِضَاهُ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ ) . (يم)

ومن ذلك ما رواه أبو شريح العدوي<sup>(مم)</sup> قال : سمعت أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم النبي صلى الله عليه و سلم فقال : ( من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ) . قال وما جائزته يا رسول الله ؟ قال ( يوم وليلة والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ) (□) .

ومن هذا يفهم ان الضيافة أمر يصعب تركه وحكمها متفاوت بين كونها واجبة او سنة مؤكدة ، فذهب جمهور العلماء والفقهاء الى انها سنة مؤكدة ، وذهب البعض الى انها تجب يوما وليلة ، والزيادة على ذلك مستحبة ، والكمال ثلاثة ايام. (□)

وذهب من يرى بوجوبها الى انها انما تجب على اهل البادية والقرى الذين يمر بهم الناس ، ولا مجال لهم في غير ذلك ، دون المدن والامصار ، فلا تجب عليهم لوجود اماكن الاقامة والشراء كالفنادق والمساجد والاسواق فلا يحتاج فيها الى الضيافة ، بخلاف القرى ،

---

(يم) أبو داود، سنن أبي داود : 402/3 ، ابن ماجه، سنن ابن ماجه : 1212/2 ، أحمد بن حنبل ، مسند احمد : 410/28 .

(مم) خرشة بن الحر ابو شريح ، أخو سلامة بنت الحر العدوي الفزاري قال عبد الرحمن بن أبي حاتم كان يتيما في حجر عثمان. أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد ابن أيوب الباجي المالكي (474 هـ) ، التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح ، تحقيق: أحمد البزار : 22/3 . (□) البخاري ، صحيح البخاري: 2240/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 138/5 .

(□) ابن حزم ، المحلى بالآثار : 874/9 ، ابن قدامة المقدسي، المغني : 613/8 ، النووي ، المجموع : 48/9 .



فانه يبتعد فيها البيع والشراء ، فوجبت ضيافة المجتاز بها وايواؤه لحاجته الى ذلك ،  
ولوجوب حفظ النفس. ( يم )

وعودة الى العرب قبل الاسلام فمن الأعراف التي شاعت عندهم عرف إكرام  
الضيف ، وتقديم حق الضيافة له مهما كانت درجة تلك الضيافة ومنزلة المضيف. يقدم له ما  
يقدر عليه وما يتسع حاله له . والضيافة درس من الدروس التي لقنتها الطبيعة للإنسان  
أيضاً. لقنته إن الإنسان مهما كان فقيراً ، عليه إن يقدم ما عنده لمن يأتيه من ضيف قريب  
أو غريب ليضيفه ، إنقاذاً لحياته من قحط البادية ومن شحها. فليس في البادية ملجأ يلجأ  
الفرد إليه غير الخيام المضروبة هنا وهناك ، ملاجئ مهما قبل فيها ، لكنها قوارب النجاة أو  
جزر صغيرة في محيط واسع شاسع. لا يطعم الإنسان منها إلا في الاستراحة وإمضاء أمور  
سفره إلى الموضع الذي يريده ، وإذا امتنع صاحب الخيمة عن أداء حق الضيافة ، عرض  
حياة ضيفه للخطر ، وعرض حياته نفسه إلى ذلك الخطر ، فلا بد إن تنزل به في يوم ما  
حاجة ما ، ولا بد إن يقطع البادية مراراً في حياته بحثاً عن رزق ، فإذا بخل ولم يضيف  
غيره ، لم يستضيفه الآخرون فيقع في ضنك قد يكون به هلاكه وهلاك من معه. ( مم )

والعرف عند العرب إن الضيافة ثلاثة أيام و ثلاث ليال ، فاذا انتهت المدة ، سقط

حق الضيافة من رقبة (المضيف) إلا إذا جددھا ، وزاد عليها. (□)

---

( يم ) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الاطعمة : 453.

( مم ) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 156/5.

(□) المصدر نفسه : 156/5.

والحكايات في ذكر الأجراد والكرماء وأهل المعروف أكثر من ان تحصر وأشهر من أن تذكر، وعلى رأسهم حاتم الطائي<sup>(يم)</sup>، وهذه ماوية<sup>(مم)</sup> زوجة حاتم الطائي تذكر بعضا من أخباره فتقول : ( أصابت الناس سنة فأذهبت الخف والظلف فإني وإياه ذات ليلة قد اسهرنا الجوع، فأخذ هو عدياً وأخذت سفانة وجعلنا نعللها حتى ناما، ثم أقبل علي يعللني بالحديث لكي أنام، فرققت لما به من الجهد، فأمسكت عن كلامه لينام، فقال: لي أنمت؟ مراراً فلم أجبه، فسكت ونظر وشق الخباء فإذا بشيء قد أقبل فرفع رأسه فإذا امرأة فقال: من هذا؟ فقالت: أنا يا أبا سفانة أتيتك من عند صبية يتعاونون كالذئاب جوعاً، فقال: أحضريني صبيانك فوالله لأشبعنهم قالت: فقمتم سريعة فقلت: بماذا يا حاتم؟ فوالله ما نام صبيانك من الجوع إلا بالتعلل فقال: والله لأشبعن صبيانك مع صبيانها، فلما جاءت قام إلى فرسه فذبحها، ثم قدح ناراً فأججها، ثم دفع إليها شفرة وقال: اشوي وكلي، ثم قال لي: أيقظي صبيتك فأيقظتهما ثم قال: إن هذا للؤم تأكلون واهل الصرم حالهم مثل حالكم، فجعل يأتي الصرم بيتاً بيتاً فيقول: انهضوا؛ عليكم النار، قال فاجتمعوا حول تلك الفرس، وتقنع بكسائه وجلس ناحية. فما أصبحوا ومن الفرس على الأرض قليل ولا كثير إلا عظم وحافر، وإنه لأشد جوعاً منهم وما ذاقه<sup>(□)</sup>.

وقد كانوا في بواديهم يشعلون النار ليهتدي بها المسافر والضال ليلا وسموها ( أم القرى )، وكانوا في مدنهم لا يردون سائلا ولا يقفلون بابا في وجه طارق. .<sup>(□)</sup>

( يم ) حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج الطائي القحطاني، أبو عدي: فارس، شاعر، جواد، جاهلي، يضرب المثل بجوده ، كان من أهل نجد، وزار الشام فتزوج ماوية بنت حجر الغسانية، ومات في عوارض (جبل في بلاد طي) توفي في سنة ( 46 ق هـ ). ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت 276هـ) ، الشعر والشعراء ، دار الحديث (القاهرة 1423 هـ) : 70.

( مم ) هي ماوية بنت حجر بن النعمان الغسانية ، زوجة حاتم الطائي ، وأم أولاده ( عدي وسفانة). ابن عساكر ، تاريخ دمشق : 357/11.

(□) القاضي التنوخي ، المستجد من فعلات الأجراد : 20/1.

(□) القاضي التنوخي ، المستجد من فعلات الأجراد : 330/5.

و كانت للجاهليين مناقب ومبرات ومكرمات ، فعلوها في جاهليتهم وقبل إسلامهم ،  
ومن مبراتهم قبة عوف بن أبي عمرو بن عوف<sup>(يم)</sup> ، لا يدخل جائع إلا أشبع ، ولا خائف  
إلا أمن ، ومنها نخل ربيعة بن الأسود اليشكري<sup>(مم)</sup> ، وكان جعلها لابن السبيل وكل  
مقطوع وقره فيها. فلما كانت حجة الوداع ، ووضع رسول الله كل دم ومكرمة في الجاهلية  
إلا السدانة والسقايا ، قام ابن ربيعة بن الأسود ، فقال: يا رسول الله إن أبي كان وقف نخلا  
على أبناء السبيل أفهي مكرمة له ؟ فأمضها. فأمره النبي بأمضائها. وقد مدح أولاده ونسله  
فنعتهم أحد الشعراء بـ ( بني مورث الأضياف من آل اسود ) .<sup>(□)</sup>

وعرف العرب في جاهليتهم حسن اختيارهم لأنواع الطعام ، وآداب الضيافة والكرم ،  
لذلك كثر مدح العرب للقرى وذمهم للبخل ، كما برز في الشعر مدح نار الكرماء وقصورهم ،  
فقد قالت الخنساء<sup>(□)</sup> :

وإن صخرًا لتأتم الهداة به      كأنه علم في رأسه نار<sup>(يم)</sup>

---

(يم) هو عوف بن أبي عمرو بن عوف بن محلم بن زهل بن شيبان ، وهو صاحب القبة الشهيرة التي  
لا يدخلها جائع إلا أشبع ، ولا خائف إلا امن. محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥ هـ) ، المحبر ،  
مطبعة الدائرة ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث (بيروت ١٣٦١هـ) : 241/1.  
(مم) ربيعة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي. ابن عساكر ، تاريخ دمشق  
: 406/63 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 455/3.  
(□) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 335/5  
(□) تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد ، الرياحية السلمية ، من بني سليم ، من قيس عيلان ،  
من مضر ، أشهر شواعر العرب ، من أهل نجد ، عاشت أكثر عمرها في العهد الجاهلي ، وأدركت  
الاسلام فأسلمت ، ووفدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومها بني سليم ، أكثر شعرها  
وأجوده رثاؤها لآخويها (صخر ومعاوية) وكانا قد قتلا في الجاهلية ، وكان لها أربعة بنين شهدوا  
حرب القادسية (سنة 16 هـ) فجعلت تحرضهم على الثبات حتى قتلوا جميعا فقالت : الحمد لله  
الذي شرفني بقتلهم ، توفيت سنة (24 هـ) . الصفدي ، الوافي بالوفيات : 459/3.

وقال الحطيئة<sup>(مم)</sup> :

متى تأتته تعش إلى ضوء ناره      تجد خير نار عندها خير موقد<sup>(□)</sup>

وكان من العيب على الرجل ان ينزل بادية او قبيلة ولا يحل ضيفا على احد ، ومن تلك الاخبار ما روي عن أبي عبيدة انه قال: ( مرّ رجل من أهل الشام بامرأة من كلب

فقال: هل من لبن يباع؟ فقالت: إنك للثيم أو حديث عهد بقوم لثام، هل يبيع الرّسل<sup>(□)</sup>

كريم أو يمنعه إلا لثيم! ) .<sup>(ين)</sup>

## المبحث الثاني آداب الضيافة

### 1. آداب المضيف :

( يم) ديوان الخنساء ، ط1 ، تحقيق : حمدو طماس ، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت ، 2003م): 126 ، وينظر : المبرد، ابو العباس محمد بن يزيد (ت285هـ) ، الكامل في اللغة والادب ، ط1 ، تحقيق: محمد ابي الفضل ابراهيم ، دار الفكر العربي (القاهرة 1997م ) : 59/1 .  
(مم) جرول بن أوس بن مالك العبسي، أبو ملكية: شاعر مخضرم، أدرك الجاهلية والاسلام ، كان هجاءً عنيفاً، لم يكد يسلم من لسانه أحد، وهجا أمه وأباه ونفسه ، وأكثر من هجاء الزبرقان بن بدر، فشكاه إلى عمر بن الخطاب، فسجنه عمر بالمدينة، فاستعطفه بأبيات، فأخرجه ونهاه عن هجاء الناس، فقال: إذا تموت عيالي جوعاً ، توفي سنة ( 45هـ). ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 155/3.

(□) ديوان الحطيئة ، ط2 ، تحقيق : حمدو طماس ، دار المعرفة والنشر ( بيروت ، 2005م ) : 65 ، وينظر : الزمخشري ، ربيع الابرار : 27/1 ، وجواد علي ، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام : 337/5.

(□) الرّسل: اللّبن، أبو علي القالي ، إسماعيل بن القاسم (ت 356 هـ) ، الأمالي ، دار الجيل - مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية ( ب.ت ) : 99/1 ، ابن منظور ، لسان العرب : 563/1 .  
(ين) أبو علي القالي ، الأمالي : 99/1 .

للمضيف آداب كثيرة يجب مراعاتها لتمام الضيافة ، وهي تشكل بمجموعها منها  
اجتماعيا متكاملا ، ومن تلك الآداب :

1- أن يظهر لضيفه السرور بمقدمه وبسط الوجه له ، فقد قيل : ( البشاشة في الوجه خير  
من القرى قالوا فكيف بمن يأتي بها وهو ضاحك ) . ( يم )

وقالت العرب تمام الضيافة الطلاقة عند أول وهلة وإطالة الحديث عند المؤكلة  
وقال حاتم الطائي :

سلي الطارق المعتريا أم مالك      إذا ما أتاني بين ناري ومجزري  
أبسط وجهي إنه أول القرى      وأبذل معروفني له دون منكري (مم)

وعنه أيضا :

أضاحك ضيفي قبل أن أنزل رحله      ويخصب عندي والمحل جديب  
وما الخصب للاضياف أن تكثر القرى      ولكنما وجه الكريم خصيب (□)

وقال الأصمعي (□) : سألت عنبسة بن وهب (يم) عن مكارم الأخلاق فقال أوما

سمعت قول عاصم بن وائل المنقري (مم) :

---

(يم) الأبشيهي ، أبو الفتح شهاب الدين محمد بن أحمد (ت 850هـ) ، المستطرف في كل فن  
مستطرف ، ط2 ، ت : مفيد محمد قميحة ، دار الكتب العلمية (بيروت 1986م) : 395/1 .  
(مم) الأبشيهي ، المستطرف في كل فن مستطرف : 395/1 ، وتنسب الأبيات لعروة بن الورد ، ينظر  
ديوانه ، ت : أسماء أبو بكر محمد ، دار الكتب العلمية (1418 هـ - 1998م) : 54 .  
(□) لم أجد الأبيات في ديوانه ، ذكرها ابن عبد ربه الاندلسي ، العقد الفريد : 66/1 ، ونسبها  
ابن حمدون ليعقوب الخريمي ، ينظر ابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد بن علي (ت 562هـ  
( ، التذكرة الحمدونية ، ط1 ، ت : إحسان عباس ، بكر عباس ، دار صادر (بيروت ، 1996م  
( : 216/1 .

(□) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي ابن أصمع الباهلي ، المعروف بالأصمعي (أبو سعيد) ،  
أديب ، لغوي ، نحوي ، اخباري ، محدث ، فقيه ، اصولي ، من أهل البصرة ، قدم بغداد في أيام هارون

وإنا لنقري الضيف قبل نزوله ونشبعه بالبشر من وجه ضاحك (□)

وعن الأصمعي أيضا أنه قال لبعض الأعراب: ما تعرفون من مكارم الأخلاق؟ قال

(□): (تضيء نارنا للضيف ولا تنبح كلابنا، ونقريه وجوهنا قبل طعامنا) .

2- ومن آداب المضيف أن يتفقد دابة ضيفه ويكرمها قبل إكرام الضيف، قال الشاعر:

مطية الضيف عندي تلو صاحبها لن يأمن الضيف حتى تكرم الفرسا (بن)

كما ان عليه أن يأمر غلمانة بحفظ نعال أضيافه وتفقد غلمانهم بما يكفيهم، وأن يرى أضيافه مكان الخلاء. (بن)

3- يستحب الا يتكلف المضيف في الضيافة ويكره ان يتباهى، فعن أبي وائل (يم)،

قَالَ: (دَهَبْتُ مَعَ صَاحِبٍ لِي إِلَى سَلْمَانَ<sup>(مم)</sup>، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ، قَالَ:

---

الرشيد، وتوفي بالبصرة، من تصانيفه الكثيرة: نوادر الاعراب، الاجناس في أصول الفقه، المذكر والمؤنث، كتاب اللغات، وكتاب الخراج، توفي سنة (216هـ).الصفدي، الوافي بالوفيات: 254/6، عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين: 187/6.

(يم) لم اجد له ترجمة في كتب التراجم، ورد ذكره عند الزمخشري، ربيع الابرار: 254/1، وذكره الأبشيهي باسم (عينه بن وهب)، المستطرف في كل فن مستظرف: 395/1.

(مم) لم اجد له ترجمة في كتب التراجم، ورد ذكره عند الزمخشري، ربيع الابرار: 254/1، والأبشيهي، المستطرف في كل فن مستظرف: 395/1.

(□) الزمخشري، ربيع الابرار: 254/1، الأبشيهي، المستطرف في كل فن مستظرف: 395/1.

(□)الاصفهاني، محاضرات الأدباء: 299/1.

(بن) الثعالبي، التمثيل والمحاضرة: 89/1، الأبشيهي، المستطرف في كل فن مستظرف: 395/1

(بن) الابشيهي، المستطرف في كل فن مستظرف: 396/1



لَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّكْلِيفِ لَتَكَلَّفْتَ لَكُمْ ، ثُمَّ جَاءَ بِخُبْرٍ وَمِلْحٍ ،  
فَقَالَ صَاحِبِي : لَوْ كَانَ فِي مِلْحِنَا سَعْتَرٌ فَبِعْتَهُ سَلْمَانُ بِمَطْهَرَتِهِ فَرَهْنَهَا وَجَاءَ بِسَعْتَرٍ ، فَلَمَّا  
أَكَلْنَا ، قَالَ صَاحِبِي : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي قَنَعَنَا بِمَا رَزَقَنَا ، فَقَالَ سَلْمَانُ : لَوْ قَنَعْتَ لَمْ تَكُنْ  
مَطْهَرَتِي مَرهُونَةً . (□)

ومما يروى في عدم التكلف ما رواه الهيثم بن عدي (□) قال : ( حدثني أبو

جَهْضَمُ (ين) - شيخ من بني العنبر - عن أبيه قال : أقبل عبيد الله بن أبي بكر (يم) رحمه

---

(يم) شقيق بن سلمة ، أبو وائل الاسدي أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه وهو صاحب  
عبد الله ابن مسعود ، وكان له خص من قصب يسكنه هو ودابته معه فإذا غزا نقضه وإذا رجع بناه  
وكان قد شهد صفين مع علي ، توفي سنة (99هـ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة  
الصحابة : 3/5 .

(مم) هو ابو عبد الله سلمان الفارسي بن سلام ( ابن الاسلام ) اصله من سراة فارس وقيل من اصبهان  
ويقال له ( سلمان الخين) اسلم اول ما قدم الرسول ﷺ المدينة وكان اول مشاهده الخندق ، توفي سنة  
(33 هـ) وقيل : (35 هـ) وقيل : (36 هـ) وقيل : (37 هـ) . أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء  
وطبقات الأصفياء : 185/1 ، ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 364/2 ، ابن حجر  
العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 137/4 - 138 .

(□) الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب (ت 360هـ) ، المعجم الكبير ، 2 ،  
تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم والحكم ( الموصل 1404هـ - 1983م ) :  
233/6 .

(□) أبو عبد الرحمن الهيثم بن عدي بن عبد الرحمن بن زيد بن أسيد بن جابر بن عدي الطائي  
الثعلبي البحتري الكوفي ، كان راوية أخبارياً ، نقل من كلام العرب وعلومها وأشعارها ولغاتها المثير ،  
وكان أبوه نازلاً بواسط ، وكان خيراً ، وكان الهيثم يتعرض لمعرفة أصول الناس ونقل أخبارهم ، وله  
مصنفات ككتاب ( المثلث ) وكتاب ( المعمرين ) وغيرهما ، توفي سنة (207هـ) . ابن خلكان ،  
وفيات الأعيان وأنباء الزمان : 106/6 .

(ين) لم أجد له ترجمة في كتب الأعلام والتراجم .



الله مرة من العراق، فمر بنا في منازلنا، ونحن بالجبانة، فإن شاب من الحي قد كان يختلف إليه، فلما رآه قال: أبا حاتم، فذاك أبي وأمي، طعام حاضر، فلو نزلت له؟! فنزل، قال: وأمه تخبز، فقام إلى داجنة<sup>(مم)</sup> له فذبحها، وقال لأخيه: اكشط جلدتها، ودخل عبيد الله منزله، فجاء ببساط، وما جعل تحته فراش ولا مصلى، إلا أنه أتاه بمرفقة فاتكأ عليها، وجلس أصحابه، وسلخت الشاة، وجعلت في التنور، وأخرج الخبز حاراً ففتته، ثم كدر عليه السمن، ثم علاه بالسمن على الشاة، ثم جاء بالجفنة يحملها حتى وضعها بين يديه، فقال عبيد الله: ما أكلت قط طعاماً أطيب من هذا، ثم دعا بتمر برني وزيد، فأكل، ثم توضأ وركب. فقلت: ويحك! ما صنعت! أمثل عبيد الله يدخل منزلك ثم أجلسته على بساط؟! فقال: قد علم أنني لم آله تكرمة، وإنني أتيت به بما عندي، وقد ذبحت له فلانة الداجنة. قال: فأقمنا يومين، ثم جاء رسوله فدعاه، فقال له: والله ما زلت معجباً بك! ثم سرتني إلقاء الحشمة فيما بيني وبينك، وقد رأيت أمراً غمني، خذ هذه الخمسة آلاف درهم فابتع بها سواراً لابنتك، وهذه الثلاثون ألف درهم فأقم بها وجهك، وهذه الخمسة آلاف درهم فابن بها دارك، وهذه خمسون جريباً قد أمرت لك بها. قال أبو جهضم: فحدثني أبي قال: فرأيت به بعد ذلك وأنه لمن رجال بني تميم يساراً وفضلاً وهيبة<sup>(□)</sup>.

(يم) عبيد الله بن أبي بكر، أبو حاتم الثقفي، الأمير، من أبناء الصحابة، ولي سجستان، مولده في سنة (14هـ) وكان جواداً ممدحاً شجاعاً، كبير القدر، روى عن أبيه، وعلي، وقد ولي قضاء البصرة، وولي إمرة سجستان سنة (50هـ) ثم عزل بعد ثلاث سنين ثم وليها الحجاج، وقيل: إن المهلب طلب منه لبن بقر، فبعث إليه بسبعمائة بقرة ورعاتها، توفي بسجستان سنة (79هـ). الذهبي، سير اعلام النبلاء: 138/4، الصفدي، الوافي بالوفيات: 305/6.

(مم) شاة داجنة: إذا ألفت البيوت واستأنست. الجوهرى، الصحاح: 198/1، الزبيدي، تاج العروس: 8027/1.

(□) أسامة بن منقذ (ت 584هـ)، لباب الآداب، تحقيق: احمد شاکر، مكتبه السنة (القاهرة)، 1987م: 32/1.



4- خدمة المضيف ضيفه بنفسه إن لزم الأمر ، والوقوف على حاجته ، قال علي بن الحسين (يم) رضي الله عنهما: (من تمام المروءة خدمة الرجل ضيفه كما خدمهم أبونا إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه بنفسه وأهله أما سمعت قول الله عز وجل ﴿النَّبَا﴾ (مم)

ويلحق بذلك صب الماء على يديه إن دعت الضرورة ، فقد نزل الإمام الشافعي رضي الله عنه بالإمام مالك (□) رضي الله عنه فصب بنفسه الماء على يديه وقال له : ( لا يرعك ما رأيت مني فإن ماء الضيف على المضيف فرض ) . (□)

(يم) أبو محمد ، علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، زين العابدين ، الهاشمي المدني ، تابعي ، من سادات أهل البيت ، ثقة ثبت كثير الحديث ، وفقه فاضل مشهور ، وعابد ورع عالي القدر رفيع المقام . ولد بالمدينة سنة (38هـ) ، وتوفي سنة (93هـ) ، وقيل : (100) . أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : 133/3 ، ابن الجوزي ، صفة الصفوة : 93/2 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 266/3 .

(مم) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 396/1 ، والآية من سورة هود : 71 . (□) هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك الأصبحي ، المدني ، صاحب المذهب ، وإليه تنسب المالكية ، ولد بالمدينة سنة 93 هـ ، وجّه إليه هارون الرشيد ليأتيه فيحدثه فقال العلم يؤتى فقصد الرشيد منزله ، وهو إمام دار الهجرة ، قال ما أمسيت حتى شهد لي سبعون أني أهل لذلك ، من مؤلفاته الموطأ توفي سنة (179هـ) . الشيرازي (476هـ) ، طبقات الفقهاء ، ت : خليل الميس ، دار القلم (بيروت ب.ت) : 43 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 135/4 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 350/3 . (□) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 397/1

5- يستحب للمضيف أن يدعو الفقراء والاغنياء ويكره الاقتصار على الاغنياء واصحاب  
الوجاهة ، ليتقرب الى الله ، ويسلم من الذم ، وقد روي عن أبي هريرة <sup>(يم)</sup> رضي الله عنه  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (شر الطعام طعام الوليمة يمنعها من يأتيها ويدعى إليها  
من يأبأها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله). (مم)

6- أن يلح المضيف بدعوته للضيف ، فمن البلاء من يعزم على الضيف فيعتذر له فيمسك  
عنه بمجرد الاعتذار كأنه تخلص من ورطة ، وقيل لبعض البخلاء : ما الفرج بعد الشدة؟  
قال: أن يعتذر الضيف بالصوم . (□)

كما أن من العيب أن يحضر المضيف طعامه فإذا رآه ضيوفه أمر بأن يرفع منها  
أطيبها وأشهاها إلى النفوس ويعتذر أن في أصحابه من يحضر بالعادة عنده. (□)

وحكي عن أحد البخلاء أنه استأذن عليه ضيف وبين يديه خبز وعسل نحل فرفع  
الخبز وأراد أن يرفع العسل! فدخل الضيف من قبل أن يرفعه فظن البخيل أن ضيفه لا  
يأكل العسل بلا خبز فقال له: ترى أن تأكل عسلا بلا خبز! قال: نعم وجعل يلحق

---

(يم) هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، الملقب بأبي هريرة: صحابي ، كان أكثر الصحابة حفظا  
للحديث ورواية له ، نشأ يتيما ضعيفا في الجاهلية ، وقدم المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
بخيبر ، فأسلم سنة 7 هـ ، ولزم صحبة النبي ، وولي إمرة المدينة مدة ، ولما صارت الخلافة إلى عمر  
استعمله على البحرين ، ثم رآه لين العريكة مشغولا بالعبادة ، فعزله ، وأراده بعد زمن على العمل فأبى  
، وكان أكثر مقامه في المدينة وتوفي فيها سنة (57 هـ) وقيل (58 هـ) وقيل (59 هـ) . ابن عبد البر ،  
الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 1768/4 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة:  
425/7

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 154/4 .

(□) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف: 397/1 .

(□) المصدر نفسه: 397/1 .

العسل لعقة بعد لعقة ، فقال له البخيل مهلا يا أخي والله أنه يحرق القلب! قال: نعم صدقت ، ولكنه قلبك. (يم)

7 - ومن آداب المضيف أن يحدث أضيافه بما تميل إليه نفوسهم ، ولا ينام قبلهم ولا يشكو الزمان بحضورهم ، ويبش عند قدومهم ، ويتألم عند وداعهم ، وأن لا يحدث بما يروعهم به ، ولا ينجص عيشهم بما يكرهونه ، ولا يعبس بوجهه ، ولا يظهر نكدا ، ولا ينهر أحدا ولا يشتمه بحضرتهم بل يدخل على قلوبهم السرور بكل ما أمكن (مم).

كما حكي عن بعض الكرام أنه دعا جماعة من أصحابه إلى بستانه وعمل لهم سماطا وكان له ولد جميل الطلعة فكان الولد في أول النهار يخدم القوم ويأنسون به ففي آخر النهار صعد إلى السطح فسقط فمات لوقته فحلف أبوه على أمه بالطلاق الثلاث أن لا تصرخ ولا تبكي إلى أن تصبح فلما كان الليل سأله أضيافه عن ولده فقال هو نائم فلما أصبحوا وأرادوا الخروج قال لهم إن رايتم إن نصلي على ولدي فإنه بالأمس سقط من على السطح فمات لساعته فقالوا له لم لا أخبرتنا حين سألناك فقال ما ينبغي لعاقل أن ينجص على أضيافه في التذاذهم ولا يكدر عليهم في عيشهم فتعجبوا من صبره وتجلده ومكارم أخلاقه ثم صلوا على الغلام وحضروا دفنه وانصرفوا . (□)

8- يستحب للداعي التسوية بين الحاضرين على الطعام وإن كان بعضهم أفضل من بعض ويكره تخصيص بعض الضيفان بطعام نفيس ، لما فيه من كسر خاطر للآخرين. (□)

فعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يم) رضي الله عنه قَالَ: ( كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَى بَعْضَ

(يم) المصدر نفسه : 397/1.

(مم) المصدر نفسه : 396/1.

(□) (الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 396/1)

(□) (عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الاطعمة : 472).

حُجِرَ نِسَائِهِ فَدَخَلَ ثُمَّ أَذِنَ لِي فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا فَقَالَ « هَلْ مِنْ غَدَاءٍ ». فَقَالُوا نَعَمْ.  
 فَأْتِي بِثَلَاثَةِ أَقْرِصَةٍ فَوَضِعْنَ عَلَى نَبِيٍّ (مم) فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْصًا  
 فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِأَثْنَيْنِ فَجَعَلَ  
 نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ « هَلْ مِنْ أَدَمٍ ». قَالُوا لَا. إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ. قَالَ «  
 هَاتُوهُ فَنِعَمَ الْأَدَمُ هُوَ » . (□)

9 - يكره ان يمدح الداعي طعامه أو يقومه ، لما في ذلك من دناءة ، ويشبه المنّ به. (□)

10- يستحب لصاحب الطعام ان يقول لضيفانه عند تقديم الطعام : (بسم الله) أو (كلوا )  
 أو نحو ذلك من العبارات المصرحة بالاذن في الشروع بالأكل . (بن)

11 - ينبغي للمضيف أن يجلس مع ضيوفه على الطعام ويأكل معهم ويؤنسهم حتى يفرغوا ،  
 وليس ذلك بشرط لازم ، فإنه لو قدم لهم الطعام وقام وتركهم يأكلون جاز ، فقد جاء في

(يم) هو ابو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمر بن حرام بن كعب بن غنم بن سلمة الأنصاري السلمي ،  
 صحابي جليل روى عنه جماعة من الصحابة وهو أحد المكثرين في الرواية عن النبي ﷺ شهد العقبة  
 وغزا مع رسول الله ﷺ خمسة عشر غزوة ، وقيل أنه عاش 94 سنة، توفي سنة ( 73 هـ ) ، وقيل ( 74 هـ ) ،  
 وقيل ( 77 هـ ) ، وقيل ( 78 هـ ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة  
 الصحابة: 307/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 214/1 ، ابن العماد  
 الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 84/1 .

(مم) النبيّ : كل مرتفع عن الأرض قيل المراد مائدة من خوص وقيل غير ذلك (الفيروز آبادي  
 ، القاموس المحيط : 381/1 ، الزبيدي ، تاج العروس : 206/5)

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 126/6

(□) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الاطعمة: 472.

(ين) المصدر نفسه: 473.

السنة ما يدل على ذلك ، فعن أنس<sup>(يم)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُلَامٍ لَهُ خِيَاطٌ ، فَقَدَّمْ إِلَيْهِ قِصْعَةً فِيهَا ثَرِيدٌ ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ عَمَلِهِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ<sup>(مم)</sup> ، فَجَعَلْتُ أَتَّبِعُهُ فَأَضَعُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَمَا زِلْتُ بَعْدُ أُحِبُّ الدُّبَاءَ . ) (□)

قال ابن حجر<sup>(□)</sup> رحمه الله : ( لا يتحتم على الداعي أن يأكل مع المدعو )<sup>(يم)</sup> .

(يم) هو أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرم بن جندب بن عامر الأنصاري الخزرجي النجاري البصري خادم رسول الله ، سمي باسم عمه أنس بن النضر ، أمه أم سليم بنت ملحان الأنصارية أتت به النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم فقالت له هذا أنس غلام يخدمك فقبله وأن النبي صلى الله عليه وسلم كناه أبا حمزة ، وهو آخر من مات بالبصرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . توفي سنة (91هـ) ، وقيل سنة (92هـ) ، (93هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 109/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 126/1 . (مم) هو القرع وسيأتي ذكره لاحقا .

(□) البخاري ، صحيح البخاري 2072/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 1615/3 . (□) أحمد بن علي بن محمد الكنانى العسقلاني ، أبو الفضل ، شهاب الدين ، ابن حجر : من أئمة العلم والتاريخ ، أصله من عسقلان (بفلسطين) ومولده ووفاته بالقاهرة ، ولع بالادب والشعر ثم أقبل على الحديث ، ورحل إلى اليمن والحجاز وغيرهما لسماع الشيوخ ، وعلت له شهرة فقصده الناس للاخذ عنه وأصبح حافظ الاسلام في عصره ، قال السخاوي : (انتشرت مصنفاته في حياته وتهادتها الملوك وكتبها الاكابر) وكان فصيح اللسان ، راوية للشعر ، عارفا بأيام المتقدمين وأخبار المتأخرين ، صبيح الوجه ، وولي قضاء مصر مرات ثم اعتزل ، زادت تصانيفه على مائة وخمسين مصنفاً منها : ((فتح الباري شرح صحيح البخاري)) توفي سنة (852هـ) . السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن

وقال ابن بطال (مه) : ( لا أعلم في اشتراط أكل الداعي مع الضيف إلا أنه أبسط

لوجهه ، وأذهب لاحتشامه ، فمن فعل فهو أبلغ في قرى الضيف، ومن ترك فجائز ) (□).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ (□) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : ( أَنَّ أَبَا بَكْرٍ (بن) تَضَيَّفَ رَهْطًا ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : دُونَكَ أَضْيَافُكَ ، فَإِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَفْرُغُ مِنْ قِرَاهُمُ قَبْلَ أَنْ أَجِيءَ ، فَأَنْطَلِقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ ، فَقَالَ : اطْعَمُوا ، فَقَالُوا : أَيْنَ رَبُّ مَنْزِلِنَا ؟ ، قَالَ : اطْعَمُوا ، قَالُوا : مَا نَحْنُ بِأَكْلِينَ حَتَّى يَجِيءَ رَبُّ مَنْزِلِنَا ، قَالَ : اقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمْ - ضيافتكم - فَإِنَّهُ إِنْ جَاءَ وَلَمْ تَطْعَمُوا لَنَلْقَيْنَ مِنْهُ ، فَأَبَوْا فَعَرَفْتُ أَنَّهُ يَجِدُ عَلَيَّ - يغضب علي - فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتُمْ ؟ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ :

(ت 902هـ) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، ط 1 ، دار الجيل (بيروت 1412هـ - 1992م

: 268/1 ، محمد بن علي الشوكاني ، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع : 81/1 .

(يم) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 695 / 9

(مم) هو أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال البكري القرطبي ، من كبار علماء المالكية ، علامة ، محدث ، شارح صحيح البخاري ، قال ابن بشكوال: كان من أهل العلم والمعرفة والفهم ، عنى بالحديث العناية التامة وأتقن ما قيد منه ، توفي سنة ( 449هـ ) .الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 47/18 . ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 283/3 .

(□) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 695 / 9 .

(□) هو عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصديق رضي الله عنهما ، أسن ولد أبي بكر ، أسلم يوم الحديبية ، وحسن إسلامه وصحب رسول الله وقد اشتهر بالشجاعة وله مواقف محموده ومشهودة بعد إسلامه ، توفي ( سنة 53هـ ) . ابن حجر ، تهذيب التهذيب : 219/14 .

(ين) هو عبد الله بن أبي قحافة ، واسم أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب بن لؤي القرشي التيمي ولقبه عتيق كان رفيق النبي ﷺ في هجرته ، وشهد معه بدرًا وكان أول الناس إسلامًا ، وكان أحب الناس من الرجال إلى النبي ﷺ ، وصلى بالناس في مرض النبي ﷺ وبويع له بالخلافة يوم وفاة النبي ﷺ والبيعة العامة في اليوم الذي بعده ، وقاد حروب الردة وكانت خلافته سنتين وثلاثة أشهر وسبع ليال توفي سنة ( 13هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 373 .

يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَسَكَتُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ، فَسَكَتُ ، فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ - كلمة زجر واحتقار ولها عدة معان - أَفَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ صَوْتِي لَمَّا جِئْتُ ، فَخَرَجْتُ ، فَقُلْتُ : سَلْ أَضْيَافَكَ ؟ فَقَالُوا : صَدَقَ ، أَتَانَا بِهِ ، قَالَ : فَإِنَّمَا انْتَهَرْتُمُونِي ؟ وَاللَّهِ لَأَاطَعُمُهُ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ الْآخَرُونَ : وَاللَّهِ لَأَاطَعُمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ ، قَالَ : لَمْ أَرْ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ ، وَيَلِكُمْ مَا أَنْتُمْ ؟ لِمَ لَا تَقْبَلُونَ عَنَّا قِرَاكُمُ ؟ هَاتِ طَعَامَكَ ، فَجَاءَهُ فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ : بِاسْمِ اللَّهِ ، الْأُولَى لِلشَّيْطَانِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا ) . ( يمه )

12- يستحب لصاحب الطعام أن يقول ويكرر على ضيفه ( كل ) او فيما معناه ، وكذلك في الشراب مالم يتحقق ان الضيف قد اكتفى منه .

روي أن أبا هريرة كان يقول : ( آله الذي لا إله إلا هو إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه فمر أبو بكر فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي عمر<sup>(مه)</sup> فسألته عن آية من كتاب الله ما سألته إلا ليشبعني فمر ولم يفعل ثم مر بي أبو القاسم صلى الله عليه و سلم فتبسم حين رأيته وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم قال ( يا أبا هر ) . قلت لبيك يا رسول الله قال ( الحق ) . ومضى فاتبعته فدخل فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبنا في قده فقال ( من أين هذا اللبن ) . قالوا أهدها لك فلان أو فلانة قال ( أبا هر ) . قلت لبيك يا رسول الله قال ( الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي ) . قال وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد

( يمه ) البخاري ، صحيح البخاري 2274/5 .

( مه ) هو أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى القرشي العدوي ، ولد بعد عام الفيل بثلاث سنوات ، من أشرف قريش أسلم بعد أربعين رجلاً ، شهد كل مشهد شهده رسول الله ﷺ ولي الخلافة بعد أبي بكر باستخلافه له وفتح الله على يديه الشام والعراق ومصر ، وهو دؤن الدواوين في العطاء ورتب الناس على سوابقهم وأرخ التاريخ الهجري ، وأول من تسمى بأمير المؤمنين ، وأول من أتخذ الدرّة ، استشهد سنة (23هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 473 ، ص 1697 ، الشيرازي ، طبقات الفقهاء : 6 .

إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها فساءني ذلك فقلت وما هذا اللبن في أهل الصفة كنت أحق أنا أن أصيب من هذا اللبن شربة أتقوى بها فإذا جاء أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه و سلم بد فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت قال ( يا أبا هر ) . قلت لبيك يا رسول الله قال ( خذ فأعطهم ) . قال فأخذت القدر فجعلت أعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدر فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدر فيشرب حتى يروى ثم يرد علي القدر حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه و سلم وقد روي القوم كلهم فأخذ القدر فوضعه على يده فنظر إلي فتبسم فقال ( أبا هر ) . قلت لبيك يا رسول الله قال ( بقيت أنا وأنت ) . قلت صدقت يا رسول الله قال ( اقعد فاشرب ) . فقعدت فشربت فقال ( اشرب ) . فشربت فما زال يقول ( اشرب ) . حتى قلت لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكا قال ( فأرني ) . فأعطيته القدر فحمد الله وسمى وشرب ( يم ) .

13- وعلى المضيف الكريم أن لا يتأخر عن أضيافه ولا يمنعهم عن ذلك قلة ما في يده بل يحضر إليهم ما وجد ، فقد جاء عن أنس وغيره من الصحابة رضي الله عنهم أنهم كانوا يقدمون الكسرة اليابسة وحشف التمر ويقولون ما ندري أيهما أعظم وزرا الذي يحتقر ما قدم إليه أو الذي يحتقر ما عنده أن يقدمه . ( مم )

حكي عن الإمام الشافعي (□) رضي الله عنه أنه كان نازلا عند الزعفراني (يم) ببغداد فكان الزعفراني يكتب في كل يوم رقعة بما يطبخ من الألوان ويدفعها إلى الجارية

(يم) البخاري ، صحيح البخاري 2370/5.

(مم) المصدر نفسه : 397/1

(□) هو محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع ، أبو عبد الله الشافعي المكي ، نزيل مصر ، يلتقي نسبه بالنبي ( صلى الله عليه وسلم ) في عبد مناف ، الإمام العلم وأحد المجتهدين الأربعة ،



فأخذها الشافعي منها يوماً وألحق فيها لونا آخر فعرف الزعفراني ذلك فأعتق الجارية سرورا بذلك وكانت سنة السلف رضي الله عنهم أن يقدموا جملة الألوان دفعة ليأكل كل شخص ما يشتهي. (مم)

كما ان على المضيف اذا قدم الطعام الى أضيافه أن لا ينتظر من يحضر من عشيرته فقد قيل: ( ثلاثة تضني سراج لا يضيء ورسول بطيء ومائدة ينتظر لها من يجيء). (□)

14- ولا يقتصر واجب المضيف على تقديم الطعام لضييفه والترحيب به ، بل عليه حمايته والدفاع عنه ما دام في بيته. فإذا اعتدى عليه ، كان الاعتداء كأنه وقع على المضيف ، وخزي وكسف اسمه بين الناس. بلحق العار به وبأسرته ، فلا بد له من حماية ضيفه والدفاع عنه مهما كان شأنه وحاله من ضعف وفقر ، فإن كان عاجزا استدعى قومه للدفاع عن اسمه من المعتدين. (□)

---

وسيد الفقهاء في عصره ، ولد سنة (150 هـ) ، حفظ القرآن وهو ابن سبع والموطأ وهو ابن عشر وأذن له في الإفتاء وهو ابن خمسة عشر ، لازم مالكا بالمدينة له رحلات وصنف مصنفات عدة منها الأم ، والرسالة وبلغت مصنفته نحواً من مائتي جزء ، إمام الشافعية أوتي علم الحديث والفقه واللغة وهو أول من صنف في أصول الفقه توفي سنة (204 هـ). الشيرازي ، طبقات الفقهاء: 48 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 163 / 4 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 19/3 .

(يم) الحسن بن محمد بن الصباح البزار الزعفراني البغدادي: فقيه ، من رجال الحديث ، ثقة ، كان راويا للامام الشافعي ، توفي عام 259 هـ . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 306/7 .

(مم) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف: 397/1

(□) المصدر نفسه : 397/1

(□) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 2575/1 .



وخفرة الجار<sup>(يم)</sup> ثلاث، فإذا انتهى الأجل ومضى اليوم الثالث، انتهت خفرة الجوار، وعلى الضيف الخروج. وفي أثناء الضيافة ونزول الضيف في خفرة مضيفه، يكون في مأمّن وفي حمى جاره، فإن وقع عليه شيء، طالب مضيفه بالانتصاف ممن أهان ضيفه، لأنه في ضيافته، وتكون الإهانة كأنها قد لحقت به. (مم)

15 - ومن السنة أن يشيع المضيف ضيفه الى باب الدار ، وأن يحسن توديعه ، وقد روي أنه نزل ضيف بجعفر بن أبي طالب<sup>(□)</sup> رضي الله عنه ، فتخفف هو وغلماناه عند نزوله وعاونوه في حلولة ، فلما أراد الارتحال عنهم لم يعنه غلام ، فشكاهم فقال جعفر : ( إن غلماننا لا يعينون على الارتحال عنا )<sup>(□)</sup> . وهكذا يتبين ما على المضيف من آداب ينبغي مراعاتها والتحوط فيها ، وهي بمجموعها تمثل إرثا عظيما أضافه الإسلام إلى أخلاق العرب في العصر الجاهلي.

---

( يم ) هي مدة زمنية تعطى للجارك يخرج من الحي أو القبيلة أو البلدة وإلا فهو غير آمن على نفسه. (الميداني ، مجمع الأمثال : 110/2).

( مم ) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 2575/1.

( □ ) جعفر بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي ، أبو عبد الله ، ابن عم رسول الله ﷺ وأخو علي بن أبي طالب ، وهو أسن من علي بعشر سنين ، هاجر الهجرتين وهاجر من الحبشة إلى المدينة فوافى المسلمين وهم على خيبر إثر أخذها وقد سر رسول الله ﷺ كثيرا بقدومه ، أقام بالمدينة اشهرا ثم أمره رسول الله ﷺ على جيش غزوة مؤتة بناحية الكرك فاستشهد سنة ( 8 هـ ) .الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 206/1.

( □ ) الأصفهاني ، محاضرات الأدباء : 299/1 ، الأبشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف



## 2- آداب الضيف :

أما الضيف فهو الآخر ملزم بآداب اجتماعية ينبغي عليه مراعاتها والتمسك بها ومنها :

1- ينبغي له ان يتواضع في مجلسه ولا يتصدر، وإن عين له صاحب البيت مكانا لا يتعداه ،  
لئلا يسبب الاحراج للداعي نفسه. ( يم )

2- يستحب لمن اكل مع غيره غض طرفه عن جليسه ؛ لئلا يستحي منه ويسن ايثاره على نفسه. قال احمد<sup>(مم)</sup> : ( يأكل بالسرور مع الاخوان وبالايثار مع الفقراء ، وبالمروءة مع  
ابناء الدنيا ، ومع العلماء بالتعلم ). (□)

---

( يم ) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الأطعمة : 474.

( مم ) أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي ، صاحب المذهب المشهور ، واحد الائمة  
المقتدى بكلامهم وعلومهم ، وصاحب المسند في الحديث ، توفي سنة (241هـ) . ابن خلكان، وفيات  
الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 47/1.

(□) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الأطعمة : 474.



3- لأبأس ان يناول بعض الضيفان بعضا ، فيقدم احدهم لصاحبه شيئاً بعيدا عنه ، ولا يناول من مائدة الى اخرى إلا باذن المضيف ، او لسبب داع الى ذلك ، كما اذا كثر الطعام في مائدته وقل في أخرى عند التعدد. (يم)

4- ليس للضيف ان يعطي سائلا من الطعام الذي قدم له لعدم الاذن له في غير الاكل إلا ان ظن رضا الداعي بدلالة القرائن. (مم)

5- ينبغي لمن في جمع ، ولا سيما في أثناء الطعام أن يحول وجهه عن الطعام عندما يحس بسعال او عطاس ، وليبادر الى وضع المنديل مهيباً أو نحوه على فيه ؛ لئلا يخرج منه ما يقع في الطعام ويؤذي الحاضرين. (□)

6- إذا قدم الطعام للضيف فلا يجوز له رده بالاعتذار من انه ليس بجائع وإنما عليه أن يأكل منه ولو قليلا فقد حكي أنه ورد على بعض الأعراب ضيف فدخل به إلى بيته وقدم له الطعام فقال الضيف لست بجائع وإنما أحتاج إلى مكان أبيت فيه فقال الأعرابي إذا كان هذا فكن ضيف غيري فاني لا أرى أن تمدحني في البلاد وتهجونني فيما بيني وبينك. (□)

7- ومن آداب الضيف أيضا أن لا يسأل صاحب المنزل عن شيء من داره سوى القبلة وموضع قضاء الحاجة وأن لا يتطلع إلى ناحية الحریم وأن لا يخالفه إذا أجلسه في مكان وأكرمه به وأن لا يمتنع من غسل يديه وإذا رأى صاحب المنزل قد تحرك بحركة فلا يمنعه منها ، فقد نقل في بعض المجاميع أن بعض الكرماء كان عربيدا على أضيافه سيء الخلق بهم فبلغ ذلك بعض الأذكياء فقال الذي يظهر لي من هذا الرجل أنه كريم الأخلاق وما اظن سوء أخلاقه إلا لسوء أدب الأضياف ولا بد أن أتطفل عليه لأرى حقيقة أمره قال فقصدته وسلمت عليه فقال هل لك أن تكون ضيفي قلت نعم فسار بين يدي إلى أن جاء إلى باب داره

(يم) المصدر نفسه : 474.

(مم) المصدر نفسه : 474.

(□) عبد الوهاب عبد السلام طويلة ، فقه الاطعمة : 474.

(□) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف 400/1.

فأذن لي فدخلت فأجلسني في صدر مجلسه فجلست حيث أجلسني وأعطاني مسندا فاستندت إليه فأخرج لي شطرنجا وقال أتتقن شيئا قلت نعم فلعبت معه فلما حضر الطعام جعل يقدم لي ما استطابه وأنا آكل فلما فرغنا قدم طستا وإبريقا وأراد أن يسكب الماء على يدي فلم أمنعه من ذلك وأراد الخروج من بين يدي بعد أن قدم نعلي فلم أرده عن ذلك فلما أراد الرجوع قلت يا سيدي أنشدك الله إلا فرجت عني كربة قال وما هي فأخبرته الخبر فقال والله ما يحوجني لذلك إلا سوء أدبهم يصل الضيف إلى داري فأجلسه في الصدر فيأبى ذلك ثم أقدم إليه الطعام فلا أتحفه بشيء مستظرف إلا رده علي ثم أريد أن أصب الماء على يديه عند الغسل فيحلف بالطلاق الثلاث ما تفعل ثم أريد أن أشيعه فلا يمكنني من ذلك فأقول في نفسي لا يحكم الإنسان على نفسه حتى في بيته فعند ذلك أشتمه وألغنه وأضربه. (يم)

8 - يعاب على الضيف كثرة الأكل المفرط إلا أن يكون بدويا فانها عادته ، ومنها أن يتتبع طريق الشرهين كمن يتخذ معه خريطة مشمعة يقلب فيها الأمراق والحلوى وغير ذلك ، ومنها أن يأخذ معه ولده الصغير ويعلمه أن يبكي وقت الانصراف من الطعام ليعطى على اسم ولده الصغير . (مم)

9- يستحب اظهار الامتنان للمضيف ، ولا بأس بمدح الطعام الذي أكله ، ويسن الدعاء له تأسيا بالنبي صلى الله عليه وسلم. (□)

10- ينبغي مراعاة الضيف للخدم وغيرهم وعدم الاثقال عليهم ، فمن الأضياف من لا يلذ له حديث إلا وقت غسل يديه فيبقى الغلام واقفا والابريق في يده والناس ينتظرونه . (يم)

---

(يم) الابشيهي ، المستظرف في كل فن مستظرف: 401/1

(مم) المصدر نفسه 401/1

(□) ابن قدامة المقدسي ، المغني 614/8 ، النووي ، ابو زكريا يحيى بن شرف (676هـ) ، الأذكار المنتخبة من كلام سيد الابرار ، مكتبة النقاء ( بغداد 1982م) : 169 ، السيد البكري ، إعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين : 357/3 .

ومن هذا فعلى الضيف أن يكون على قدر أهمية الضيافة وأن يتأدب بهذه الآداب  
فإن فيها الخير والسلامة.

## المبحث الثالث

### الألفاظ الدالة على مخالفة أصول الضيافة

أطلق العرب مسميات متعددة لمن خالف أصول الضيافة وآدابها ومن تلك المسميات:

#### 1- الطفيلي :

و( الطفيليُّ ) هو الذي يدخل الوليمة من غير أن يدعى إليها ، وهو نسبة إلى

( طفيلٌ )<sup>(مم)</sup> ، وكان يدخل وليمة العرس من غير أن يدعى إليها فنسب إليه كل من يفعل  
ذلك. (□)

---

( يم ) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف 404/1

( مم ) قال أبو عبيدة وغيره: الطفيلي منسوب إلى طفيل بن زلال، كان مولى لعثمان بن عفان رضي الله  
عنه ، من بني عبد الله بن غطفان كان يأتي الولائم من غير أن يُدعى إليها.

وقيل : منسوب إلى طفيل بن دلال الهلالي ، وكان بالكوفة ، فكان إذا سمع بطعام أتاه من غير أن  
يدعى إليه ، فما فاتته عرس قط ، فقيل له : طفيل الأعراس ، فكان كل من فعل فعله ينسب إليه فيقال :

طفيلي.ابن حمدون (ت 562هـ) ، التذكرة الحمدونية ، : 99/3 ، المحاضرات في اللغة  
والادب: 216/1.

(□) المقري أحمد بن محمد بن علي الفيومي (770هـ) ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير

لررافعي ، المكتبة العلمية (بيروت ، د.ت) : 374/2 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط

1326/: 1



ومما يحكى من نوادر الطفيلية من اصطلاحاتهم في أسماء الأطعمة أن الخبز اسمه (جابر)، والسفرة (بساط الرحمة)، والقدر (أم الخين)، والزيادي (إخوان الصفا)، والأطعمة (قوت القلوب)، والرز (الشيخ الظهين)، والمضيرة<sup>(يم)</sup> (قاضي القضاة)، والخروف المشوي المعذب (ابن الشهيد)، والدجاجة (أم حفص)، والفراريج (بنات نعش)، والطشت قبل الطعام (بشر وبشير)، ويقال: (المبشران)، وبعد الطعام (منكر ونكير)، ويقال: (المرجفان).<sup>(مم)</sup>

ومن وصاياهم إذا كنت على مائدة فلا تتكلم في حال الأكل، وإن كلمك من لا بد من كلامه فلا تجبه إلا بنعم، فإنها لا تشغل عن الأكل.<sup>(□)</sup>

وقال بعضهم لطفيلي: أوصني، قال: (لا تصادف شيئاً من الطعام، وترفع يدك، وتقول: لعلي أصادف أحسن منه، قال: زدني، قال: إذا وجدت طعاماً فكل منه أكل من لم يره قط، وتزود منه إلى الله تعالى).<sup>(□)</sup>

ومن حكاياتهم أن طفيلياً أتى إلى عرس، فمنع من الدخول فراح وأخذ إحدى نعليه بيديه وأخذ خللاً<sup>(ين)</sup> يتخلل به، ودق الباب، فقال البواب: من؟ قال: ابتدل نعلي، ففتح له الباب، فدخل وأكل مع القوم.<sup>(يم)</sup>

---

(يم) المَضِيرَة : مُرْبِقَة تُطْبَخُ بِاللَّبَنِ وَأَشْيَاءَ ، وسيأتي ذكرها لاحقاً (الازهري ، تهذيب اللغة 158/4 ، الزبيدي ، تاج العروس : 3495/1).

(مم) الغزي أبو البركات بدر الدين محمد (984هـ) ، آداب المؤكلة ، ط2 ، دار ابن كثير (دمشق 1987م) : 4.

(□) المصدر نفسه : 4

(□) المصدر نفسه : 4

(ين) الخِلالُ : هو العود الذي يُتَخَلَّلُ به وتنظف به الأسنان ( الجوهري ، الصحاح : 185/1 ، والزيبيدي ، تاج العروس : 7034/1).

قيل لطفيلي: ما معنى قوله تعالى: واسأل القرية.؟ قال: أراد أهل القرية. كما تقول  
أكلنا سفرة فلان تريد ما في السفرة. (مم)

ويروى عن طفيل العرائس أنه قد أوصى قبل وفاته بقوله: (إذا دخلت عرساً، فلا  
تتلفت تلفت المريب، و تخير المجالس، فإن كان العرس كثير الزحام، فمر، و انه (□) ، و  
لا تنظر في عيون أهل المرأة، و لا في عيون أهل الرجل، ليظن هؤلاء أنك من هؤلاء، و يظن  
هؤلاء أنك من هؤلاء. فإن كان البواب غليظاً وقاحاً، فابدأ به، و مره، و انه، من غير أن  
تعنفه، و عليك بكلام بين النصيحة و الادلال). (□)

وهكذا زخرت كتب الأدب بذكر (الطفيلي) لما شكله من ظاهرة اجتماعية ،  
إضافة لما تضيفه هذه الروايات من أنسة تتناقلها المجالس والمنتديات.

## 2- النهم :

النَّهْمُ والنَّهَامَةُ: إفراط الشهوة في الطعام، وأن لا تمتلئ عين الآكل ولا يشبع،  
ورجل نَهِمٌ، ونَهِيمٌ، ومَنْهُومٌ، وقيل: المَنْهُومُ: الرغيب الذي يمتلئ بطنه ولا تنتهي نفسه  
وقد نُهِمَ، وأنكرها بعضهم. (ين)

والنهم: هو الذي يأكل لقمًا داركًا، ويتأخر الجماعة عن المائدة وهو على حالة في  
الأكل؛ وربما يمزغ بالشدقين، فلقمته بلقمتين!! (يم)

(يم) الغزي ، اداب المؤكلة:4

(مم) الزمخشري ، ربيع الابرار : 256/1.

(□) من الأمر والنهي.

(□)التنوخى ، أبو علي المحسن بن علي (ت 384 هـ) ، نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، ط2 ،

تحقيق : عبود الشالجي ، دار صادر (بيروت ب.ت ) : 186/1.

(ين) ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم : 252 /4 ، والمخصص : 312/4



### 3- الوارش :

والعرب تسمي الطفيلي الوارش ، وهو يقال للداخل على القوم وهم يطعمون ولم يُدع  
لِيُصِيبَ من طعامهم. (مم)

وقيل الوارشُ يطلق أيضا على الداخلُ على الشَّرْبِ . (□)

وقيل الوارشُ في الطعام خاصة ، والواغِلُ في الشَّرَابِ ، والدافعُ في أيّ شيء وقع في  
شَرَابٍ أو طعامٍ أو غيره. (□)

### 4- اللعمظ :

اللعمظةُ : الشره. ورجلٌ لعمظٌ ولعموظٌ ولعموظةٌ ، وهو النهمُ الشره ، وقومٌ لعامظةٌ  
ولعاميظٌ ، قال الشاعر:

أشبهه ولا فخرَ فإنَّ التي تُشبهها قومٌ لعاميظٌ<sup>(ين)</sup>

(يم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 4

(مم) الجوهري ، الصحاح : 159/1 ، وابن سيدة ، المخصص : 15/2 ، والسيوطي ، جلال الدين  
عبد الرحمن بن أبي بكر ( ت 911هـ ) ، المزهر في علوم اللغة وأنواعها ، ط1 ، تحقيق : فؤاد علي  
منصور ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1998م ) : 377/1.

(□) ابن منظور ، لسان العرب : 371/6

(□) المصدر نفسه : 371/6

(ين) الجوهري ، الصحاح : 142/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 460/7.

وَلَعَمَّظْتُ اللَّحْمَ ، أَيِ انْتَهَسْتُهُ مِنَ الْعِظْمِ ، وَرَبِّمَا قَالُوا : لَعَمَّظْتُهُ ، عَلَى الْقَلْبِ . ( يم )

## 5- الواغل :

وغل : الواغل : الدّاخل في قوم على طعام أو شراب ، من غير دعوة.. وَغَلَ يَغْلُ  
وَغَلًا . ( مم )

قال امرؤ القيس (□) : فالיום أشرب غير مستحقب اثما من الله ولا واغل (□)

## 6- الضيفن :

الذي يجيء مع الضيف ولم يُدع . ( يم )

( يم ) الجوهرى ، الصحاح : 142/2

( مم ) الفراهيدي ، العين 363/1 ، وابن سيدة ، المخصص 377/2 .

(□) امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي ، أشهر شعراء العرب على الإطلاق ، يمانى الاصل ، مولده بنجد ، أو بمخلاف السكاسك باليمن ، أشتهر بلقبه ، واختلف المؤرخون في اسمه ، ف قيل حندج وقيل مليكة وقيل عدي ، وكان أبوه ملك أسد وغطقان ، وأمه أخت المهلهل الشاعر ، فلقنه المهلهل الشعر ، فقاله وهو غلام ، وجعل يشيب ويلهو ويخالط صعاليك العرب ، فبلغ ذلك أباه ، فنهاه عن سيرته فلم ينته ، إلى أن ثار بنو أسد على أبيه وقتلوه ، فبلغ ذلك امرأ القيس وهو جالس للشراب فقال : رحم الله أبى ! ضيعني صغيرا وحملني دمه كبيرا ، لاصحو اليوم ولا سكر غدا ! اليوم خمر وغدا أمر ! ، ونهض من غده فلم يزل حتى ثار لابيه من بني أسد ، وقال في ذلك شعرا كثيرا ، توفي سنة (80 ق هـ) . ابن عساکر ، تاريخ دمشق : 222/ 9 .

(□) ديوان امرئ القيس : 121 ، الزبيدي ، تاج العروس 7578/1 ، و (مستحقب) : من قولهم : اسْتَحْقَبَهُ : أَيِ ادَّخَرَهُ ، وَقَدْ يَأْتِي الْمَعْنَى : جَمَعَهُ . ابن منظور ، لسان العرب : 324/1 .

قال الاصمعي زادت العرب النون في أربعة أحرف من الاسماء وقالوا رعين للذي يرتعش ، وللضيف ضيفن ، وقال غير الاصمعي : الضيفن الذي يحضر مع الضيف ليأكل ما يقرى الضيف ، قال الشاعر :

إذا جاء ضيف جاء للضيف ضيفن فأودى بما تقرى الضيوف الضيافن  
ثريد كأن السمن في حجراته نجوم الثريا أو عيون الضياون<sup>(مم)</sup>

## 7- الأرشم:

وهو الذي يَتَشَمُّ الطَّعامَ وَيَحْرِصُ عليه ، قال الشاعر :

لُقِيَ حَمَلَتُهُ أُمُّهُ وَهِيَ ضَيْفَةٌ فَجَاءَتْ بَيْتِنَ لِلضِّيَافَةِ أَرَشَمًا<sup>(□)</sup>

## 8- الزاحف :

زَحَفَ فِي الْمَشِيِّ يَزْحَفُ زَحْفًا وَزَحَفَانًا أَعْيَا ، وَزَحَفَ الشَّيْءُ زَحْفًا: جَرَّهُ جَرًّا لَطِيفًا<sup>(□)</sup>

والزاحف: وهو الذي إذا قدم الطعام زحف إلى المائدة قبل الجماعة، وربما كان الطعام لم يتكامل تصفيفه، أو كان رب المنزل مرتقباً حضور من يتوقعه، فإن زحف الحاضرون إلى المائدة بزحفه، فقد أسجل على نفسه بالنهم، وإن هم تثاقلوا عن موافقته بقي

---

(يم) الفراهيدي ، العين: 23/2 ، وابن سيده ، المخصص: 457/7 ، و ابراهيم أنيس وآخرون ، المعجم الوسيط: 547/1.

(مم) الفراهيدي ، العين: 27/2 ، اوغست هفتر ، الكنز اللغوي في اللسان العربي ، مكتبة مشكاة (د.ت): 41/1 ، والضيون : السنور ( الجوهري ، الصحاح 415/1 ).

(□) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة 396/2 ، وقد نسبه الزبيدي الى ( البَعِيثُ ) ينظر: تاج العروس 7733/1 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس 5885/1.

على المائدة وحده فيخجل، وربما كان الذي يتوقعه رب المنزل من إخوانه هو المقصود بذلك الطعام، فإذا حث على سبقه ثقل على رب المنزل موضعه. (يم)

## 9- المجوع :

الجُوعُ بِالضَّمِّ : اسْمٌ جَامِعٌ لِلْمَحْمَصَةِ وَهُوَ ضِدُّ الشَّبَعِ (مم)

والمجوع: وهو رب المنزل الذي ينتظر بمؤاكله إدراك طعامه حتى يجيعهم (□)

ومما حكي في ذلك : أن محمد بن عبد الله بن طاهر (□) دعاه رجل من أصحابه

دعوة، فألق فيها، واحتفل لها؛ فلما حضر محمد، طالبه بالطعام، فمأطله ليتكامل ويتلاحق على ما أحبه من الكثرة والحفلة حتى تصرم النهار، ومس محمداً الجوع، فتنغص عليه يومه، ثم أراد محمد سفراً، فشيعه هذا الرجل، حتى إذا دنا منه ليودعه قال له:

---

(يم) الغزي ، ادا ب المؤاكلة : 1.

(مم) الزبيدي ، تاج العروس 5170/1.

(□) الغزي ، ادا ب المؤاكلة : 1

(□) محمد بن عبد الله بن طاهر الخزاعي، أبو العباس: أمير، حازم، من الشجعان، من بيت مجد ورياسة، ولي نيابة بغداد في أيام المتوكل العباسي، وتوفي بها، له في فتنة (المعتز بالله) أخبار كثيرة، أورد ابن الاثير بعضها، وكان فاضلاً أديباً جواداً، قال الخطيب البغدادي: كان مألفاً لاهل العلم والادب، توفي (253هـ). ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 247/6.

أتأمر بشيء؟ قال: نعم! اذهب فاجعل طريقك في عودك على أحمد بن يوسف الكاتب (يم)،  
 وقل له: قد بعثني إليك الأمير لتعلمني القرى، ففعل ذلك، فلما سمعه أحمد ضحك وقال  
 لفراشه: هات ما حضر، فجاء بطبق كبير، عليه ثلاثة أرغفة من أنظف الخبز، وسكرجات  
 مريءٍ وخل ومليح من أجود الملح، وما يتخذ من هذه الأصناف؛ وابتدأ يأكل، فجاء بإوزة  
 من مطبخه، وتداركها الطباخ بطباهجة، ووافى من دار حرمه بفضلة أخرى، وأهدى له  
 بعض غلمانته جام، حلوى، فانتظم السماط بشيء ظريف خفيف بغير احتشام ولا  
 انتظار. (مم)

## 10 - المشنع :

الشَّنَاعَة : الفظاعة ، والتَّشْنِيع : تكثيرُ الشَّنَاعَة يقال : شَنَّعَ عليه الأمرَ تَشْنِيعاً  
 أي قَبَّحَهُ ، والتَّشْنِيع : التَّشْمِيرُ يقال : شَنَّعَ الرجلُ إذا شَمَّرَ وَأَسْرَعَ (□).  
 والمشنع : وهو الذي يجعل ما ينفيه عن طعامه من عظام أو نوى تمر وغيره بين يدي  
 جاره تشنيعاً عليه بكثرة الأكل (□).

ومما يحكى في ذلك : ( أن متلاحيين حضرا على مائدة بعض الرؤساء، فقدم لهما  
 رطب، فجعل أحدهما كلما أكل جعل النوى بين يدي الآخر حتى اجتمع بين يديه ما ليس  
 بين يدي أحد من الحاضرين مثله؛ فالتفت الأول إلى رب المنزل، وقال: ألا ترى يا سيدنا

(يم) أحمد بن يوسف بن القاسم بن صبيح العجلي بالولاء، المعروف بالكاتب: وزير من كبار  
 الكتاب، من أهل الكوفة. ولي ديوان الرسائل للمأمون، واستوزره بعد أحمد بن أبي خالد، وكان  
 فصيحاً، قوي البديهة، يقول الشعر الجيد، له (رسائل) مدونة، وهو صاحب البيت المشهور: (إذا ضاق  
 صدر المرء عن سر نفسه \* فصدر الذي يستودع السر أضيّق) توفي ببغداد سنة (213هـ).الصفدي ،  
 الوافي بالوفيات : 28 / 407.

(مم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 1

(□) الزبيدي ، تاج العروس : 5351/1.

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 1

ما أكثر أكل فلان الرطب! فإن بين يديه من النوى ما يفضل به الجماعة، فالتفت إليه صاحبه، وقال: أما أنا أصلحك الله فقد أكلت كما قال رطباً كثيراً، ولكن هذا الأحمق قد أكل الرطب بنواه، فضحك الجماعة وخجل المشنع). (يم)

## 11- المتناقل:

تَثَاقَلَ عَنْهُ : تَقَلَّ وَتَبَاطَأَ ، وَالمُثَقَّلُ : البَطِيءُ مِنَ الدَوَابِّ. (مم)

والمتناقل: هو الذي يدعى فيجيب، ويوثق منه بالوفاء، ثم يتأخر عن الداعي الملهوف حتى يجيئه، ويجيع إخوانه، وينكد عليهم، فجزاء هذا بعد الاستظهار عليه بالحجج وإعادة الرسول إليه أن يستأثر الإخوان بالمؤاكلة دونه معتمدين بذلك الاستحقاق به ليؤدبوه إن كان فيه مسكة، أو ينبهوه إن كان له فطنة. وقد جاء في الخبر في إجابة الداعي وترك التأخر عنه قوله صلى الله عليه وسلم: ( إذا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيَجِبْ فَإِنْ كَانَ صَائِمًا لِيَصِلْ). (□)

فإذا كان الصائم قد أمر بالإجابة، فكيف بالمفطر، ومن أجاب ثم تأخر؟! وقد ناب ذلك جحظة البرمكي (□) من فتى، فكتب إليه: تأخرت حتى كدرت الرسول وحتى سمت من الانتظار؛ وأوحشت إخوانك المستعدين، وأفحجتهم كشباب النهار وأضرمت بالجوع

(يم) المصدر نفسه: 1

(مم) الفراهيدي، العين: 394/1، والفيروز آبادي، القاموس المحيط: 1256/1

(□) الترمذي، سنن الترمذي 139/2.

(□) هو أبو الحسن أحمد بن جعفر بن موسى بن الوزير يحيى بن خالد بن برمك، ولد عام (224 هـ) نديم أديب مغن، من بقايا البرامكة، من أهل بغداد. كان في عينيه نتوء فلقيه ابن المعتز بجحظة، فلزمه اللقب. وكان كثير الرواية للاخبار، متصرفاً في فنون من العلم كاللغة والنجوم، مليح الشعر، حاضر النادرة توفي عام (324 هـ). ابن عساكر، تاريخ دمشق: 88/ 13.

أحشاءهم بنار تزيد على كل نار؛ ويقال: ثلاثة تضني، سراج لا يضيء، ورسول بطيء،  
ومائدة ينتظر بها من يجيء. (يم)

## 12- المدمّع :

كُلُّ ما يَسِيل من العين قَلَّ أو كَثُرَ فهو دَمَعٌ (مم) ، والدَّمَعُ : ماءُ العَيْنِ مِنْ حُزْنٍ أو  
سُرُورٍ . جمعه : دُمُوعٌ وَاَدْمَعٌ . والدَّمْعَةُ : القَطْرَةُ مِنْهُ إِنْ كَانَتْ من السُّرُورِ فبارِدَةٌ أو مِنْ  
الحُزْنِ فَحارَّةٌ (□) .

والمدمّع : هو المتناول الطعام الحار، ولا يصبر عليه إلى أن يبرد، فيتناول اللقمة،  
فيخلف ظنه في احتمال حرارتها، فتدمع عيناه عند احتراق فمه، وربما اضطر إلى إخراجها  
من فيه أو إلى ابتلاعها بجرعة ماء بارد مهما يحصل من إحراقها معدته. (□)

## 13 - المبلغ :

والمبلغ : هو الذي لا ينهه اللقمة في فيه حتى يبلعها قبل تكامل طحنها. فإن ذلك  
مع كونه من أكبر علامات الشره والنهم، يضر من وجهين :  
الأول : أن الطعام إذا لم يطحن بالأضراس ناعماً كان أقل تغذية وتقوية.  
الثاني : تكليف المعدة هضم ما لا ينسحق وتنفصل أجزاؤه؛ وربما يغص فيحتاج لشرب الماء  
في أثناء الأكل وتزفير الإناء. (بن)

## 14 - المعرّض :

- 
- (يم) الغزي ، آداب المؤكلة : 1.  
(مم) ابن سيده ، المخصص 114/1.  
(□) الزبيدي ، تاج العروس 5214/1.  
(□) الغزي ، آداب المؤكلة : 2.  
(بن) المصدر نفسه : 2.



التَّعْرِضُ : خِلافُ التَّصْرِيحِ ، يقال : عرضت لفلان و بفلان إذا قلت قولاً وأنت تعنيه . ( يم )

والمعرّضُ : هو الذي يعرض بذكر ما أحل به رب المنزل من الأطعمة ، ولو في حكاية يوردها ، فإن في ذلك نوع استصغار لهمة صاحب المنزل ، إن لم يقدر على إحضاره ، وتثقيلاً عليه إن تكلف إحضاره في الوقت كمن يطعم الأرز باللبن ، فيقول : إن هذا الطعام نافع وإذا أكل بالسكر كان سريع الإنهزام كثير التغذية ، فيضطرب صاحب المنزل ويضطر إلى إحضار السكر ؛ وكذلك إذا كان في الطعام جنس ما عرض به ، لكنه كان قليلاً ، فيحتاج رب المنزل إلى الزيادة ، ويخجله إن لم يكن عنده . ( مم )

## 15- المقزّز :

القزُّ بالضمّ : التَّنطُّسُ والتَّباعدُ من الدَّنسِ كالتَّقزُّزُ يقال : تَقَزَّزَ الرجلُ عن الشيءِ : لم يَطعمه ولم يَشربه بإرادة . وقد تَقَزَّزَ من أَكلِ الضَّبِّ وغيره . ( □ )

والمقزّزُ : هو الذي يتحدث على المائدة بما تشمئز نفوس مأكليه من سمعه ، كمن يذكر أخبار المرضى والمسؤولين والدمامل والقبيح والقيء والبراز والمخاط ونحو ذلك ؛ والذي يكثر من التمخط والتنهع والبصق ومسح العين إذا جلس على الأكل . ( □ )

## 16- العائب :

وعابَ الشّيءُ : إذا ظَهَرَ فيه عَيْبٌ ، ورجُلٌ عَيَّابٌ : يَعيِبُ النَّاسَ . ( ين )

---

( يم ) الجوهرى ، الصحاح : 237/5 ، والزبيدي ، تاج العروس : 8110/1 .

( مم ) الغزي ، آداب المؤاكلة : 3

( □ ) الزبيدي ، تاج العروس 3786/1 .

( □ ) الغزي ، آداب المؤاكلة : 3

( ين ) الفراهيدي ، العين 142/1 .



والعائب: هو الذي يئبه على بعض عيوب الطعام، فيقول: هذا شواء أحرقه الشواء، وهذه هريسة جيدة، لولا أنها سمراء، وهذا طبيخ كثير الملح أو قليل الحمض أو الحلو. (يم)

## 17- المستبد:

والمستبد: هو الذي يستبد بالمعلقة دون مؤاكلية أو غيرها مما يجري هذا المجرى. (مم)

## 18 - المهمل:

المهمل من قولهم: أهملت الإبل، إذا تركتها وسومها وأرسلتها ترعى ليلاً ونهاراً بلا راع، فهي همل وهوامل. (□)

والمهمل: هو الذي لا يراعي من بجانبه، والأدب أن يؤثره في بعض ما يستطاب من لحم ونحوه، وأن يعرض عليه الشرب قبله عند تناوله الشربة؛ وأما الرئيس فمن أدبه في المؤكلة تقديم النوات إلى مؤاكلية. (□)

## 19 - المخرب:

المخرب: ضد العمران والجمع: أخربة. (ين)

والمخرب: هو الذي إذا أكل من صحيفة لم يبق فيها إلا العظام؛ فإنه يأكل أي لحمية رآها وأطايب الطعام، ولا يلتفت لغيره كأنما ليس عند الطعام غيره. (بن)

(يم) الغزي، آداب المؤكلة: 3

(مم) المصدر نفسه: 3

(□) ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن (ت 321هـ)، جمهرة اللغة، ط1، دار صادر، بيروت-لبنان: 57/2، والجوهري، الصحاح 156/7.

(□) الغزي، آداب المؤكلة: 3

(ين) الفيروز آبادي، القاموس المحيط 100/1.

(بن) الغزي، آداب المؤكلة: 4

## 20- المصّف :

والمصّفّ : وهو الذي يقوم ويتشمر عند حضور المائدة ، ويصفف الصحاف والأطعمة يوهم أن هذا خدمة للحاضرين ، وليس كذلك ، بل لينظر في الألوان ليجعل الطيب في مكانه . (يم)

## 21 - الفضولي :

الفضولي بالضم : المشتغل بما لا يعنيه ، وقال الراغب : الفضول : جمع الفضل وقد استعمل الجمع استعمال المفرد فيما لا خير فيه ولهذا نسب إليه على لفظه فقليل : فضولي (مم)

والفضولي : هو الذي يقول لصاحب المنزل عند فراغ الطعام إن كان قد بقي عندك في القدور شيء فاطعم الناس فان فيهم من لم يأكل . (□)

والفضولي ايضاً : وهو الذي لا يتمالك إذا رأى الخروف المشوي حتى يتناوله بيديه فيمزقه ويلقيه إرباً إرباً ، ويظن أنه قد أحسن وبرّ بالحاضرين ، وفي ذلك ثقاقل على ربّ المنزل . (□)

وهو أيضاً من يبادر بتكسير الخبز ويطرحة في المائدة ، ولعل قصده بذلك أن يجمع أمامه فضل الكسر؛ وهو أيضاً من يضع ابهاراً وملحاً في الطعام ، فربما أفسدها على من يؤاكلة منها لكثرة الملح ، أو لكون مؤاكلة لا يحب الملح ، أو الخل ونحوه ، فيصبه على

(يم) المصدر نفسه : 4

(مم) الزبيدي ، تاج العروس 7411/1 .

(□) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 402/1 .

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 4



الهريسة ونحوها؛ وربما يكون في الحاضرين من يكره ذلك لأنه لم يعتده، والأدب ألا يتجاوز إصلاح ما يأكله وحده؛ وقد يسمى المصنف أيضاً فضولياً. (يم)

## 22- الجردبيل :

والجردبيل: هو الذي إذا رأى في الخبز نقصاً يستغنمه، ويحمل منه كسرةً كبيرةً يجعلها له ذخيرةً ليأكلها بعد أن يفرغ. (مم)

وقد روي أنه : ( مات لأعرابي أخ فقيل له : ألا تحضر جنازته؟ فقال : لا ، قيل : لم؟ قال : إنه كان والله قطاعاً زقاقاً جردبيلاً ، أي غامساً اللقمة المعضوذة في الأدام ، شارباً على المائدة وفي فيه الطعام ، آكلاً بيمينه وقد أمسك المأكول بيساره لئلا يتناول ) (□)

## 23 - المشغل :

الشغل هو العارضُ الذي يُذهِلُ الإنسانَ . (□)

والمشغل: وهو الذي يشغل رغبياً ليمنع غيره من أكله؛ فإذا رأى الخبز قد نقص، أسرع في البلع، ولو كاد يغص. (بن)

## 24 - الملقو :

والملقو: هو الذي يأكل اللقمة الكبيرة، فترى من خارج فكه كالسلعة العظيمة، فيبقى فكه كالملقو، ولو صغر اللقم، لأمن ذلك وأتى بالسنة. (بن)

(يم) المصدر نفسه : 4

(مم) الجاحظ ، البخلاء : 22/1 ، والغزي ، آداب المؤكلة : 4 .

(□) الزمخشري ، ربيع الابرار : 256/1 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس 7209/1 .

(بن) الغزي ، آداب المؤكلة : 4

(بن) المصدر نفسه : 4



## 25 - الناثر :

النَّثْرُ: رَمَيْكَ الشَّيْءَ بِيَدِكَ مَتَفَرِّقًا. (يم)

والناثر: وهو من قسم النهم، وهو من ينثر من النهم الخبز لقمًا بين يديه. (مم)

## 26 - المسابق :

سبقه يسبقه ويسبقه: تقدمه، وسابقته فسبقته سبقا، واستبقنا في العدو، أي تسابقنا. (□)

والمسابق: وهو من قسم النهم أيضاً، وهو الذي يمسك في يده لقمةً قد أعدها قبل أن يمضغ التي في فمه، فلا يرى فكه خالياً عن مضغ، ولا يده خالية، وربما تكون عينه في لقمة أخرى. (□)

## 27 - الصامت :

صمت : سكت ، والتصميت : التسكيت والسكوت. ورجل صميت ، أي سكيت. (بن)

والصامت: وهو من قسم النهم أيضاً، وهو من لا يعود ينطق، بل يكب ويطلق على

الأكل، ويشتغل بالمضغ والبلع وأخذ اللقم ووضعها متصلاً ذلك بلا انفصال. (بن)

(يم) الفراهيدي ، العين : 160/2.

(مم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 4

(□) الجوهري ، الصحاح 187/6.

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 4

(بن) الجوهري ، الصحاح 148/2.

(بن) الغزي ، آداب المؤاكلة : 4



## 28- حاطب ليل :

وهو مثل يقال للمُخْلِط في كلامه وأمره . ( يم )

وحاطب ليل : هو الذي لا يستقصي تأمل ما يأكله ؛ فربما أكل سمكاً لم يستقص تنقيته من العظام ، فتراه في أكثر الأوقات ، وقد نشب العظم في حلقه ، وأشرف منه على مكروهه ، وقد ينشب أيضاً عظام الدجاج ونحوها ولا سيما الحمام والعصافير في الحلق ، فيبقى مدة طويلة لا يستلذ بأكل ولا شرب . ( مم )

## 29 - الصعب :

والصعب : وهو بضع حاطب ليل ، وهو من ينقي اللقمة في يده مما لا يحترز التنقية كقشور حمص ، وعروق سلق ، وغير ذلك ؛ ويجعلها قدامه منتثرة . ( □ )

## 30 - البَحَاث :

بَحَثَ عَنْهُ وَاسْتَبَحَثَ وَابْحَثَ وَتَبَحَثَ : فَتَّشَ ( □ )

والبَحَاث : وهو من يبحث الطعام ، ويفرقه ، وينظر في أجزائه حتى يغثي نفس من يراه ، ويخطئ عقل من ينهاه . ( بن )

## 31- البهات :

بُهَتَ الرَّجُلُ يُبْهَتُ بَهْتًا إِذَا حَارَ ، وَبَهْتَهُ بَهْتًا : أَخَذَهُ بَغْتَةً . ( بن )

( يم ) الفراهيدي ، العين : 205/1 .

( مم ) الغزي ، آداب المؤكلة : 5

( □ ) المصدر نفسه : 5

( □ ) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 211/1 .

( ين ) الغزي ، آداب المؤكلة : 5

( بن ) الفراهيدي ، العين : 267/1 ، والجوهري ، الصحاح : 116/2 .



والبهات: هو الذي يبتهت في وجه مؤاكله حتى يبتهتهم ويأخذ اللحم من بين أيديهم. (يم)

### 32- العابث :

العَبَثُ : أَنْ تَعَبَثَ بِالشَّيْءِ (مم)

والعابث: وهو من يعبث، قبل تكامل إحضار الطعام وأكل الناس، بالمائدة أو الزبدية ونحوها، كأن يصلحها، ويرمي شيئاً يجده عليها لا يجوز الرمي، وهذا من دناءة النفس، وسخافة العقل. (□)

### 33- الحامد:

والحامد: وهو الذي يحمد الله تعالى جهراً في وسط الطعام؛ ولا سيما رب المنزل، فكأنه ينسب في ذلك إلى تنبيه الحاضرين على الكف عن الطعام كما حكى جحظة عن نفسه، قال: أكل عندي رجل، فسمعني، وأنا أحمد الله، عز وجل، في وسط الطعام لشيءٍ خطر ببالي من نعمه التي لا تحصى، فنهض، وقال: أعطي الله عهداً إن عاودت؛ وما معنى التحميد في هذا الموضع؟ كأنك أردت أن تعلمنا إننا قد شبعنا! ثم مال إلى الدواة فكتب:

وَحَمْدُ اللَّهِ يَحْسُنُ كُلَّ وَقْتٍ      وَلَكِنْ لَيْسَ فِي أَوَّلِ الطَّعَامِ  
لِأَنَّكَ تُحْشِمُ الْأَضْيَافَ مِنْهُ      وَتَأْمُرُهُمْ بِإِسْرَاعِ الْقِيَامِ  
وَتُوذِيهِمْ وَمَا شَبِعُوا بِشَبْعٍ      وَذَلِكَ لَيْسَ مِنْ خُلُقِ الْكِرَامِ (يم)

(يم) الابشيهي، المستطرف في كل فن مستظرف: 402/1، والغزي، آداب المؤكلة: 5،

(مم) الزبيدي، تاج العروس: 1277/1.

(□) الغزي، آداب المؤكلة: 5.

### 34- المستهلك :

والمستهلك : هو الذي يهلك أضراره بشرب الماء عقب الحلواء أو الماء الصادق البارد عقب الطعام الحار إلا من إبريق، وكذلك الشرب على الهرايس والأكارع ونحوها والفاكهة الرطبة، فليس من آداب المؤكلة، لأن فاعل ذلك ينسب إلى الجهل، وأصحابه يعيبون عليه ذلك. (مم)

### 35- المحتمي :

والمحتمي : هو رب المنزل إذا صغر اللقم جداً، أو باعد بينها طويلاً، وحكى في تفضيل الحمية أو أشار على من يحضره ممن يشتكى وجعاً بالحمية، فهو في ذلك مبخل. (□)

### 36- المرنخ :

رَنَخَ : فَتَرَ فُتُورًا . وَرَنَخَهُ تَرْنِيخًا : دَلَّلَهُ . (□)

والمرنخ : هو الذي يرنخ اللقمة في المرق، فلا يبتلع اللقمة الأولى حتى تلين الثانية. (بن)

(يم) المصدر نفسه : 5.

(مم) الغزي ، آداب المؤكلة : 5.

(□) المصدر نفسه : 5.

(□) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 322/1.

(بن) الأبيشي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 402/1 ، والغزي ، آداب المؤكلة : 5 ،

### 37- المملع :

والمملع : هو الذي يتخذ من الخبز ملاعق يحتمل بها المرق ، وقلما يسلم من تلويث ثيابه ولحيته . ( يم )

### 38 - المتناول :

طَالَ يَطُولُ طَوَّلاً بِالضَّمِّ : أَي امْتَدَّ (مم)

والمتناول : هو الذي يلح بالنظر إلى ما بين يدي غيره من الطبائع ، فكأنه يتناول إليها أو يتمناها . (□)

### 40- المشيع :

والمُشَايِعُ : اللّاحِقُ . (□)

والمشيع : وهو من عينه إلى لقم الحاضرين وأكلهم ، فعينه لأخذ ذا ، وضم ذا ، ومضغ ذا ، ووضع ذا . (بن)

### 41- المتلفت :

اللَّفْتُ : لَيُّ الشَّيْءِ عَنْ جِهَتِهِ ، وَلَفَّتُ فُلَانًا عَنْ رَأْيِهِ أَي صَرَفْتُهُ عَنْهُ . (بن)

( يم ) الغزي ، آداب المؤاكلة : 5

( مم ) الزبيدي ، تاج العروس : 7275/1

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 6

(□) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 950/1

(بن) الغزي ، آداب المؤاكلة : 6

(بن) الفراهيدي ، العين : 137/2



والمتلفت: هو الذي لا يزال يتلفت إلى الناحية التي ينقل منها الطعام كأنه يتوقع طعاماً آخر، وإذا رفع الطعام بقي متلفتاً إلى صحفاته كأنه يشيعها بنظره كأنه لم يشبع. (يم)

## 42- الضارب :

الضارب: ويسمى الدقاق، وهو الذي يضرب حرف المائدة أو السفرة، أو الملعقة بالعظم ليخرج مخه، فيرش أثواب جلسائه بالزفر؛ وربما حفر المائدة أو الملعقة، أو قطع السفرة. (مم)

## 43- الموزع :

التَّوْزِيعُ: القِسْمَةُ: أن يقسموا الشيء بينهم من الجزور ونحوه، تقول: ورَّعْتُها بينهم، وفيهم، أي: قسَّمتها. (□)

والموزع: وهو أيضاً فضولي، وهو الذي يفرق معظم الطعام على غلمان رب المنزل، وليس ذلك من أدب المؤاكلة، بل خلاف السنة؛ والسنة أيضاً ألا يطعم هرة ونحوها؛ فإن ذلك وظيفة رب المنزل. (□)

## 44- الموفر :

وَوَفَّرَهُ تَوْفِيرًا : كَمَّلَهُ وَجَعَلَهُ وَاِفِرًا (يم)

(يم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 6.

(مم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 6.

(□) الفراهيدي ، العين : 128/1.

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 6.



والموفر: هو الذي يحضر في أول طعامه ما يرخص عليه كالخل والبقل، ويطيل الأكل، ويؤخر إحضار الأطعمة الجيدة إلى أن يشبع الحاضرون مما هو دونها توفيراً لها. (مم)

#### 45 - المحدث:

والمحدث: هو رب المنزل يشاغل مأكليه بالحديث المتصل الذي يستدعي الجواب، ويلهيهم، بالإصغاء إليه، عن الأكل، وذلك معدود من اللؤم؛ أما الحديث الذي لا يستدعي جواباً، فهو من صاحب المائدة أحسن منه من المدعو والزائر. قال بعضهم صادف زاداً وحديثاً يشتهي: إن الحديث طرق من القرى؛ ويستجاد لبعضهم قوله:

كَيْفَ إِحْتِيَالِي لِبَسِطِ الضَّيْفِ مِنْ حَجَلٍ عِنْدَ الطَّعَامِ فَقَدْ ضَاقَتْ بِهِ حَيْلِي  
أَخَافُ تَكَرَّارَ قَوْلِي كُلِّ فَاحِشَةٍ وَالضَّيْفُ يَنْسَبُهُ مِنِّي إِلَى الْبَحْلِ (□)

#### 46 - المستأثر:

قال الفراهيدي: ( استأثرت على فلان بكذا وكذا، أي: آثرتُ به نفسي عليه  
دونه) (□).

---

(يم) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 634/1، والزبيدي ، تاج العروس: 3612 /1.

(مم) الغزي ، آداب المؤكلة : 6.

(□) الغزي ، آداب المؤكلة : 6 ، وقد نَسَبَ الاصفهاني الأبيات الى دعبل الخزاعي . ينظر

محاضرات الأدباء: 298/1.

(□) الفراهيدي ، العين : 164/2.



والمستأثر: هو رب المنزل يدعو رجلاً، فيؤاكله، ثم يغلب عليه النهم، فيستأثر بأطياب اللحم لطعام دونه، وإن اتفق أن الطعام لا يكفيهما جميعاً، كان شبعه أهم عنده من إشباع ضيفه (يم).

وقال المبرد<sup>(مم)</sup>: (كان متمم بن نويرة يؤخر العشاء إلى الليل انتظاراً للضيف أو طارق يؤاكله). (□)

ولقيس بن عاصم المنقري<sup>(□)</sup> يخاطب زوجته بقوله:

بُنْيَةَ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنَةَ مَالِكٍ      وَيَا بِنْتَ ذِي الْبُرْدَيْنِ وَالْفُرسِ الْوَرْدِ  
إِذَا مَا صَنَعْتَ الزَادَ فَاتَّخِذِي لَهُ      أَكِيلاً فَإِنِّي لَسْتُ أَكِلُهُ وَحَدِي

(يم) الاصفهاني، محاضرات الادباء: 301/1

(مم) أبو العباس، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الأزدي البصري المبرد، إمام العربية ببغداد في زمانه، أخذ عن المازني وأبي حاتم السجستاني وغيرهما، كان فصيحاً بليغاً مفوهاً ثقةً اخبارياً علامة صاحب نوادر وظرافة، وكان جميلاً وسيماً لا سيما في صباه، له تصانيف مشهورة منها كتاب الكامل، توفي آخر سنة (285هـ). الصفدي، الوافي بالوفيات: 169/2.

(□) الغزي، آداب المؤكلة: 6.

(□) قيس بن عاصم بن سنان المنقري السعدي التميمي، أبو علي، أحد أمراء العرب وعقلائهم والموصوفين بالحلم والشجاعة فيهم، كان شاعراً، اشتهر وساد في الجاهلية، وهو ممن حرم على نفسه الخمر فيها، ووفد على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد تميم (سنة 9هـ) فأسلم، ثم نزل البصرة في أواخر أيامه وتوفي بها سنة (20هـ). ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 400/1 ابن الاثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 458/4، ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة: 483/5.

أما طارقٌ أو جارٌ بيتٍ فإنني أخافُ مَدَمَاتِ الأحاديثِ مِن بَعدي (يم)

فأجابته :

أبى المرءُ قيسٌ أن يذوقَ طعامَهُ

بغيرِ أكيلٍ إنَّهُ لَكريمٌ

فبوركتَ حيًّا يا بنَ عاصمِ ذي الندى

وبوركتَ ميتاً قد حوتكَ رُجومٌ (مم)

#### 47 - اللفاف :

قال ابن دريد (□) : ( لَفَّ الشَّيْءُ يَلْفُهُ لَفًّا ، إِذَا خَلَطَهُ وَطَوَاهُ ) . (□)

واللفاف : هو الذي يلف لنفسه لفة بعد لفة من الخبز، كل واحدة نحو ثلاث رغيف، وبعضها في عدة مرار، فهو بين الإخوان غير مستحسن إن فعله المرء لنفسه؛ لكن

---

(يم) الغزي ، آداب المؤكلة: 6 ، وينظر ابن حمدون ، التذكرة الحمدونية : 218/1 ، وتنسب الأبيات لحاتم الطائي أيضا ، ينظر: ابن عبد البر القرطبي ، بهجة المجالس وأنس المجالس ، ط1 ، تحقيق: محمد مرسي الخولي ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1981م ) : 62/1 . (مم) الغزي ، آداب المؤكلة: 6 .

(□) محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، أبو بكر ، من أزد عمان من قحطان ، : من أئمة اللغة والادب . كانوا يقولون : ابن دريد أشعر العلماء وأعلم الشعراء ، ولد في البصرة سنة (223هـ) ، وانتقل إلى عمان فأقام اثني عشر عاما ، وعاد إلى البصرة ، ثم رجع إلى بغداد ، واتصل بالمقتدر العباسي فأجرى عليه في كل شهر خمسين ديناراً ، فأقام إلى أن توفي ، من كتبه (الاشتقاق ) و (الجمهرة ) في اللغة ، توفي سنة (321هـ) . ابن عساكر ، تاريخ دمشق : 68/5 .

(□) ابن دريد ، جمهرة اللغة : 58/1 .

يحسن أن يعمله رب المنزل لغيره، وخصوصاً للنساء، فإن اعتماد ذلك معهن مما يقرب إليهن، وخصوصاً بعد امتناعهن عن الأكل. (يم)

#### 48- الغصّاص :

الغُصَّة ما غَصِصَتْ به من الطعام (مم).

والغصاص: هو الذي يغفل عن إعداد الماء قبل الأكل، فإذا غص أحد مؤاكليّه لا يجد ما يسقيه. (□)

#### 49- المحتال :

والمحتال: هو الذي ينقل لحماً كثيراً على الولاء، ويضعه قدام من بجنبه. ويقول له: كل يا سيدي، فيحتشم ويمتنع فيرجع هو يأكله، فهو حيلةٌ على حصول ذلك له. (□)

#### 50- المغالي :

غَلَا من الغُلُوّ أي الارتفاع في الشيء ومجاوَزَة الحدِّ فيه وكلُّ مرتَفِعٍ مُتَغَالٍ ومنه اشتقاق الشيء الغالي لأنه قد ارتَفَعَ عن حُدُود التَّمَن. (يم)

(يم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 7.

(مم) الجوهرى ، الصحاح : 192/5 ، وابن سيده ، المخصص : 451/1.

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 7.

(□) الغزي ، آداب المؤاكلة : 7.



والمغالي: ويسمى المستغنم، هو الذي لا يقصد في أكله إلا الغالي الثمن، وإن كان مضراً، وإن كان غيره أطيب منه. (مم)

## 51. المَفْرَقُ:

فَرَقَ يَفْرُقُ فَرْقًا وَفُرْقَانًا بِالضَّمِّ : فَصَلَ. (□)

والمُفْرَقُّ: وهو الذي يفرق اللحم والكباب في الطعام ليختفي عن أعين الأصحاب، ثم يغوص خلفها بالملقعة مسارعاً في أخذها خفيةً، ويسمى أيضاً المختلس. (□)

## 52. المختلس:

خَلَسْتُ الشَّيْءَ وَاخْتَلَسْتَهُ وَتَخَلَسْتَهُ، إِذَا اسْتَلَبْتَهُ. وَالتَّخَالَسَ: التَّسَالَبَ. (بن)

والمختلس يقال أيضاً لمن يقرض اللحم قطعاً صغاراً، ثم يختلسها بين اللقم بحيث لا يدرى به ليحمل إليه من اللحم أيضاً، لظنهم أنه لم ينل منه. (بن)

## 53. المتشاوف

---

(يم) الفراهيدي، العين: 362/1، وابن سيده، المخصص: 41/2.

(مم) الغزي، آداب المؤاكلة: 7

(□) الزبيدي، تاج العروس: 6539/1.

(□) الغزي، آداب المؤاكلة: 7

(ين) الجوهرى، الصحاح: 64/5.

(بن) الغزي، آداب المؤاكلة: 7



فأما المتشاوف فهو الذي يستحکم جوعه قبل فراغ الطعام فلا تراه إلا متطلعا لناحية  
الباب يظن أن ما دخل هو الطعام. ( يم )

## 54. المتشكي :

قال ابن دريد : ( شكوتُ فلاناً فأشكاني ، أي أعتبني من شكواي ) . ( مم )  
والمتشكي : هو رب المنزل إذا اشتكى السنة وغلاء الأسعار ، واعتذر إلى ضيفه بشدة  
ضيقه ؛ وأقبح ذلك ما يكون في حال الأكل أو قبله . حكى أبو العيناء (□) ، قال : استضفت  
بعض العرب ، وكانت سنة مجدبة ، فاعتذرت إليه ، وذكرت غلاء الأسعار ، وأكثرت من

---

( يم ) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 402/1 .

( مم ) ابن دريد ، جمهرة اللغة : 491/1 .

(□) أبو العيناء ، محمد بن القاسم بن خالد بن ياسر الهاشمي بالولاء ، أصله من اليمامة ، ومولده  
بالاهواز سنة ( 191 هـ ) أديب فصيح ، من ظرفاء العالم ، ومن أسرع الناس جوابا ، اشتهر بنوادره  
ولطائفه ، وكان ذكيا جدا ، حسن الشعر ، مليح الكتابة والترسل ، خبيث اللسان في سب الناس  
والتعريض بهم ، كف بصره بعد بلوغه أربعين سنة من عمره ، ومنشأه ووفاته في البصرة سنة  
( 283 هـ ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 504 / 1 ، ابن حجر أحمد بن علي  
أبو الفضل العسقلاني ، لسان الميزان ، ط 3 ، تحقيق : دائرة المعارف النظامية (الهند) ، مؤسسة  
الأعلمي للمطبوعات ( بيروت ، 1406 – 1986 ) : 344 / 5 .

ذلك، فرفع يده، وقال: ليس من المروءة أن يذكر غلاء الأسعار للأضياف عند حضور الطعام، فاعتذرت إليه، وناشدته الله أن يأكل، فلم يفعل، ورحل من الغد. (يم)

## 55- المستأذن :

قال الفيروزآبادي (مم) : ( اسْتَأْذَنُهُ : طَلَبَ مِنْهُ الْإِذْنَ ). (□)

والمستأذن: هو الذي يستأذن ضيفه في إحضار الطعام كما قال أبو العلاء (□):

لا تَسْأَلِ الضَّيْفَ إِنْ أَطْعَمْتَهُ ظُهْرًا      بِاللَّيْلِ هَلْ لَكَ فِي بَعْضِ الْقُرَى أَرْبُ  
فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ قَوْلٍ يُلَقَّنُهُ      لا أَشْتَهِي الزَّادَ وَهُوَ السَّاعِبُ الْحَرْبُ  
قَدِّمَ لَهُ مَا تَأْتِي لا تُؤَامِرُهُ      فِيهِ وَلَوْ أَنَّهُ الطُّرْثُوثُ وَالصَّرْبُ (يم)

(يم) الغزي ، آداب المؤاكلة : 7.

(مم) هو محمد بن يعقوب بن إبراهيم الفيروز آبادي اللغوي الشافعي حفظ القرآن وهو ابن سبع أخذ الأدب واللغة عن والده، قاضي بغداد ومدرس النظامية بها ، له مصنفات كثيرة منها القاموس المحيط توفي سنة (817هـ). ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 186/9.

(□) الفيروزآبادي ، القاموس المحيط : 1516/1.

(□) أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان التنوخي المعري: شاعر فيلسوف، ولد ومات في معرة النعمان، كان نحيف الجسم، أصيب بالجذري صغيرا فعمي في السنة الرابعة من عمره، توفي سنة (449هـ). الصفدي ، الوافي بالوفيات : 426/ 27.



## 56 - المجنح :

والمجنح هو الذي يزاحم مؤاكله بجناحيه حتى يفسح له في المجلس فلا يشق عليه الأكل (مم) .

## 57 - المهندس :

والمهندس هو الذي يقول لمن يضع الزبادي ضع هذه هنا وهذه ههنا حتى يأتي قدامه ما يحب (□) .

وهناك الفاظ أخرى تعاف النفوس من ذكرها تطلق على من خالف المروءة وآداب الطعام وهي بمجموعها تشكل لمن درسه أدبا عظيما يقتدى به ، وفيها دلالة كبيرة على عظيم تراثنا وحضارتنا.

---

(يم) لم اجد الأبيات في ديوانه ، ينظر الغزي ، آداب المؤاكلة : 7.

(مم) الابشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 402/1.

(□) المصدر نفسه : 402/1.



**الفصل الثالث**  
**الرؤية النبوية للأطعمة**  
**وأهم آدابها**

**المبحث الأول : الرؤية النبوية للأطعمة والمآدب**

# المبحث الثاني: آداب الطعام كما أقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم

## المبحث الأول

### الرؤية النبوية للأطعمة والمآدب

خط النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منهجا متكاملا فيه كل ما يصلح الانسان ويضمن عيشه الكريم ، ومن هذا المنهج أن تكون الغاية من الطعام والشراب التقوي على الطاعة ، قال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ، فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ) (يم)

قال الغزالي<sup>(مم)</sup> : ( أن ينوي بأكله أن يتقوى به على طاعة الله تعالى ، ليكون

مطيعاً بالأكل ، ولا يقصد التلذذ والتنعم بالأكل ) (يم) .

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 1/1.

(مم) هو أبو حامد ، محمد بن محمد بن أحمد الغزالي الشافعي أبو حامد، متكلم فقيه أصولي صوفي أخذ عن إمام الحرمين الجويني له تصانيف كثيرة منها إحياء علوم الدين والوجيز



ومن هذا كانت الرؤية النبوية للأطعمة والأشربة هي نظرة شمولية لها أهداف وغايات عظيمة من أهمها توثيق الروابط الاجتماعية.

كما نجد ان له عليه الصلاة والسلام هدي في اختيار الأطعمة والأشربة تضمن للجسم صحة وللعقل صفاء.

وعلى هاتين القاعدتين سيبنى هذا البحث بعونه تعالى :

### أولا : توثيق الروابط الاجتماعية :

أمر النبي صلى الله عليه و سلم بإطعام الطعام وبينَّ عظيم أجر من يفعل ذلك ، فعن عبد الله بن سلام<sup>(مم)</sup> قال : لما قدم النبي صلى الله عليه و سلم المدينة انجفل الناس قبله . وقيل قد قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم قد قدم رسول الله . قد قدم رسول الله . ثلاثا . فجئت في الناس لأنظر . فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب . فكان

---

والوسيط في الفقه الشافعي والمستصفي ، توفي سنة ( 505هـ ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء :

322/19 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 18/6 .

( يم ) إحياء علوم الدين ، دار المعرفة ( بيروت . ب.ت ) : 6 / 3 .

( مم ) عبد الله بن سلام بن الحارث ، أبو يوسف : صحابي ، قيل إنه من نسل يوسف بن يعقوب ، أسلم عند قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ، وكان اسمه ( الحصين ) فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ، وشهد مع عمر فتح بيت المقدس والجابية ، وأقام بالمدينة إلى أن مات سنة ( 43هـ ) . ابن الاثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 619/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في

تمييز الصحابة : 105/6 .

أول شيء سمعته تكلم به أن قال : ( يا أيها الناس أفشوا السلام وأطعموا الطعام وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام ) (يم).

وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (أفشوا السلام وأطعموا الطعام ، واضربوا الهام<sup>(مم)</sup> تورثوا الجنان ) (□).

ومن الأخلاقيات العظيمة التي رسخها النبي صلى الله عليه وسلم بشأن الأطفمة التواضع والبساطة وعدم التكلف ، ويظهر هذا جليا في جلوسه صلى الله عليه وسلم على الطعام أولا وذلك أدعى للشعور بنعمة الله ، وعدم نكرانها مهما كان نوع الطعام ، فعن عبد الله بن بسر<sup>(□)</sup> رضي الله عنه قال: كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة يُقال لها: (الغراء)، يحملها أربعة رجال، فلما أضحوا وسجدوا للضحى أتى بتلك القصعة، وقد ثرد عليها فالتفوا حولها، فلما كثروا، جثا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له أعرابي: ما هذه الجلسة؟ فقال صلى الله عليه وسلم: ( إن الله جعلني عبداً كريماً، ولم يجعلني جباراً عنيداً )، ثم قال: ( كلوا من جوانبها، ودعوا ذروتها يبارك فيها ) (بن).

(يم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه 1083/2.

(مم) أي رؤوس الكفار جمع هامة بالتخفيف الرأس قال العراقي : ( اقتصر فيه على ضرب الهام لأن ضرب الرؤوس مفض للهلاك بخلاف بقية البدن فإنه تقع فيه الجراح ويبرأ صاحبها فإذا فسد الدماغ هلك صاحبه ) . المناوي ، فيض القدير : 23/2.

(□) الترمذي ، سنن الترمذي 187/3.

(□) عبد الله بن بسر المازني ، أبو صفوان ، ويقال أبو بسر ، من بني مازن ابن منصور ، صحابي ، كان ممن صلى إلى القبلتين ، توفي بجمص ، عن 95 عاما سنة ( 88هـ ) . ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 413/7 ، ابن الاثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 585/1.

(ين) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1090/2 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 267/5 ، البيهقي ، السنن الكبرى : 278/7.

وعن قتادة<sup>(يم)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال : ما علمت النبي صلى الله عليه و سلم  
أكل على سكرجة قط ولا خبز له مرقق قط ولا أكل على خوان قط . قيل لقتادة فعلى ما  
كانوا يأكلون ؟ قال على السفر<sup>(مم)</sup> .

وفي المعجم الكبير للطبراني : ( كانت امرأة ترافث الرجال وكانت بذئئة فمرت  
بالنبي صلى الله عليه و سلم وهو يأكل ثريدا على طريان قالت : انظروا إليه يجلس كما  
يجلس العبد ويأكل كما يأكل العبد فقال النبي صلى الله عليه و سلم : وأي عبد أعبد مني  
؟ قالت : ويأكل ولا يطعمني قال : فكلي قالت : ناولني يديك فناولها قالت : أطعمني  
مما في فيك فأعطاها فأكلت فغلبها الحياء فلم ترافث أحدا حتى ماتت ) (□)

كما حث صلى الله عليه وسلم على الاجتماع على المائدة والتكاثر عليها والاجتماع  
على الطعام وكلما زاد عدد الآكلين زادت البركة ، فعن جابر رضي الله عنه قال : سمعت

---

(يم) قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي ، تابعي امام ثقة حجة من احفظ  
اهل زمانه للحديث واعلمهم بالقرآن والفقه واللغة واللسان ، عالم أهل البصرة روى عنه معمر ،  
قال عن نفسه ما قلت لمحدث قط أعد علي ، توفي سنة ( 117 هـ ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان  
وأبناء أبناء الزمان : 85/4 . ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 80/2 .  
(مم) البخاري ، صحيح البخاري : 2059/5 ، (و) سكرجة ) : هي قناع يوضع فيها المشهيات  
كالسلطة ونحوها ، (و) خوان ) : طبق مرتفع يوضع عليه الطعام ، (و) السفر ) جمع سفرة وهي جلد  
مستدير حوله حلق من حديد يضم به ويعلق وكان يوضع فيه زاد المسافر الذي هو السفرة في الأصل  
ويمكن أن تطلق على كل ما يوضع على الأرض ويوضع عليه الطعام ( ينظر : الجوهري ، الصحاح  
: 233/3 ، ابن منظور ، لسان العرب : 299/2 ) .

(□) المعجم الكبير : 200/8 .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ( طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الأربعة ، وطعام الأربعة يكفي الثمانية ) ( يم ) .

ومن الأخلاقيات التي أمر بها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ امته إجابة الدعوة ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَجِيبُوا الدَّاعِيَ وَلَا تَرُدُّوا الْهَدْيَةَ وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ ) ( مم ) .

وعن نافع <sup>(□)</sup> قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله

صلى الله عليه و سلم ( أجيبوا هذه الدعوة إذا دعيتم لها ) <sup>(□)</sup> قال: وكان عبد الله يأتي

الدعوة في العرس وغير العرس وهو صائم <sup>(ين)</sup> .

( يم ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1630 /3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1084/2 ،

الترمذي ، سنن الترمذي : 174/3 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 130/22 .

( مم ) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 389/6 .

(□) أبو عبد الله ، نافع ، مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب ، من أئمة التابعين بالمدينة ديلمي

الأصل مجهول النسب ت ( 117 هـ ) ، وقيل ( 119 هـ ) وقيل ( 120 هـ ) . ابن كثير ، أبو الفداء

إسماعيل الدمشقي ( ت 774 هـ ) ، البداية والنهاية ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي (بيروت

1408 هـ - 1988 م ) : 319/9 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 412/10 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 1985/5 .

(ين) قال : المقصود به ( نافع ) ، البخاري ، صحيح البخاري : 1985/5 .

وقد أرشد عليه الصلاة والسلام أصحابه بملازمة المؤمنين الصالحين وأن يشركوهم في طعامهم ، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( لا تصاحب إلا مؤمنا ، ولا يأكل طعامك إلا تقي ) ( يه ) .

ومن الأخلاقيات العظيمة في باب الإطعام ( مراعاة الجار ) ، وعلى وجه الخصوص إذا كان الجار فقيرا أو ليس لهم عائل يعيلهم ، وربما بلغت رائحة الطعام الى الجار وتاقت نفوسهم اليه ومن هذا فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أمته بمراعاة هذا الجانب ، فعن أبي ذرٍّ (مم) رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا يَحْقِرَنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَلْتَقِ أَخَاهُ بِوَجْهِ طَلِيقٍ ، وَإِنْ اشْتَرَيْتَ لَحْمًا أَوْ طَبَخْتَ قِدْرًا ، فَأَكْثِرْ مَرَقَتَهُ ، وَاغْرِفْ لِجَارِكَ مِنْهُ ) (□) .

وقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ ) (□) .

أما إذا كان للمرء أكثر من جار وليس عنده ما يكفي الجميع فإن التوجيه النبوي نحو الجار الأقرب بابا له ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي جَارَيْنِ ، فإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي ؟ ، قَالَ : ( إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا ) ( يه ) .

( يه ) ابو داود ، سنن أبي داود : 427/3 .

(مم) جندب بن جنادة بن سفيان بن عبيد ، من بني غفار ، من كنانة بن خزيمة : صحابي ، من كبارهم ، قديم الإسلام ، يقال أسلم بعد أربعة ، وكان خامساً ، يضرب به المثل في الصدق ، هاجر بعد وفاة النبي ﷺ إلى بادية الشام ، فأقام إلى أن توفي أبو بكر وعمر وولي عثمان ، كان ديدنه تحريض الفقراء على مشاركة الاغنياء ، ولما مات لم يكن في داره ما يكفن به ، مات بالربذة من قرى المدينة سنة (32 هـ) ، وقيل ( 31 هـ ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 301/1 ، الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 46/2 .

(□) الترمذي ، سنن الترمذي 179/3 ، وقال الترمذي : ( حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ) .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 37/8 .





ومن أخلاقيات الطعام عرضه على الحاضر والمار ، فليس من الأدب تناول الطعام دون دعوة الجالسين والحاضرين والناظرين ، وربما كان فيهم الجائع ، وربما كان فيهم المعدم ، وربما كان فيهم من يمنعه الحياء ، وربما كان فيهم الغريب ، فعَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ (مم) قَالَتْ : أَتَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِطَعَامٍ ، فَعَرَضَ عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : لَا نَشْتَهِيهِ ، فَقَالَ : ( لَا تَجْمَعَنَّ جُوعًا وَكَذِبًا ) (□) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ (□) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (ين) رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : (أَغَارَتْ عَلَيْنَا حَيْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَعَدَّى فَقَالَ ادْنُ فَكُلْ قُلْتُ إِنِّي صَائِمٌ قَالَ اجْلِسْ أُحَدِّثُكَ عَنِ الصَّوْمِ أَوْ الصِّيَامِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ

(يم) البخاري ، صحيح البخاري 780/2.

(مم) أسماء بنت يزيد بن السكن ، أم سلمة الانصارية الاوسية ، من أخطب نساء العرب ومن ذوات الشجاعة والاقدام، كان يقال لها: خطيبة النساء ، وفدت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في السنة الاولى للهجرة فبايعته وسمعت حديثه ، وحضرت وقعة اليرموك (سنة 13 هـ) فكانت تسقي الظماء وتضمد جراح الجرحى ، واشتدت الحرب فأخذت عمود خيمتها وانغمرت في الصفوف فصرعت به تسعة من الروم ، توفيت سنة (30هـ). ابن الاثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 21/7 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 309/12 .  
ولها في البخاري حديثان (3).

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 377/3 ، احمد بن احمد ، مسند أحمد 438/6 ، وهو حديث حسن.

(□) عبد الله بن سوادة بن حنظلة القشيري البصري ، روى عن أبيه وأنس بن مالك الكعبي ، قال ابن معين: ثقة ، وقال النسائي: ليس به بأس ، توفي سنة (140هـ). الصفدي ، الوافي بالوفيات : 175/32 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 218/5 .

(ين) أنس بن مالك الكعبي القشيري أبو أمية ، وقيل: أبو أميمة ، وقيل: أبو مية ، له صحبة ، نزل البصرة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا هو ما ذكرناه ( في وضع الصيام على المسافر ) ، توفي في حدود (100هـ) . الصفدي ، الوافي بالوفيات : 358/ 26 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 331/1 .

شَطْرَ الصَّلَاةِ وَعَنْ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ أَوْ الصِّيَامَ وَاللَّهِ لَقَدْ قَالَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَاهُمَا أَوْ أَحَدُهُمَا فَيَا لَهْفَ نَفْسِي هَلَّا كُنْتُ طَعِمْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( يم ) .

ومن أخلاقياته رفع التكلف والتحرج بين الأخوان والأصحاب فلا بأس من التضييف وقت الجوع ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ( خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ لَيْلَةٍ فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ فَقَالَ مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ قَالَ الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَخْرِجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيْنَ فَلَانُ قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْذِبُ لَنَا مِنَ الْمَاءِ إِذْ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي قَالَ فَانْطَلَقَ فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ بُسْرٌ<sup>(مم)</sup> وَتَمْرٌ وَرَطْبٌ فَقَالَ كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَ الْمُدِّيَةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ وَالْحُلُوبَ فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُّوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُمُ مِنْ بُيُوتِكُمُ الْجُوعُ ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ ) (□) .

ومن أرفع أخلاقياته الأكل مع الخدم ، وهذا خلق رفيع له أهداف سامية ، فعن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إذا صنع لخدمك خادمه طعاما

---

( يم ) الترمذي ، سنن الترمذي : 109/2 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد 392/31 ، قال الترمذي : حديث أنس بن مالك الكعبي حديث حسن . ولا نعرف لانس بن مالك هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا الحديث الواحد (الترمذي ، سنن الترمذي : 109/2) ، والظاهر من الحديث أن أنس بن مالك راوي الحديث هو غير أنس بن مالك الصحابي المشهور الذي خدم النبي صلى الله عليه وسلم . (مم) هو التمر قبل أن يكون رطباً ( الجوهري ، الصحاح : 51/1 ) .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 6 / 116 - 117 .

ثم جاءه به وقد ولى حره ودخانه فليقعه معه ليأكل ، فان كان الطعام مشفوها فليضع في يده منه أكلة أو أكلتين ( يم ) .

ومن أخلاقياته الأكل مع المريض والمجذوم استشعارا منه لنفسياتهم وتخفيفا منه لآلامهم ، فعن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة ، وقال : ( كل ثقة بالله وتوكلا عليه ) ( مم ) .

## ثانيا : هديه في الأطعمة والأشربة :

فأما الأطعمة فلم يكن من عادته صلى الله عليه وسلم حبس النفس على نوع واحد من الأغذية لا يتعداه إلى ما سواه، فإن ذلك يضر بالطبيعة جداً، وقد يؤدي ذلك إلى ضعف أو هلاك، وإن تناول غيره، لم تقبله الطبيعة، واستضرَّ به، فقصرها على نوع واحد دائماً ولو أنه أفضل الأغذية خطرٌ مُضِرٌّ بل كان يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم، والفاكهة، والخُبز، والتمر. (□)

---

( يم ) ابو داود ، سنن أبي داود : 439/3 .

( مم ) المصدر نفسه : 472/3 .

(□) ابن قيم الجوزية ، الطب النبوي : 243/1 .

كما انه إذا كان في أحد الطعامين كيفيةً تحتاجُ إلى كسرٍ وتعديلٍ، كسرها وعدلها بضدها إن أمكن، كتعديل حرارة الرُّطْبِ بالبطيخ، وإن لم يجد ذلك، تناوله على حاجة وداعيةٍ من النفس من غير إسراف، فلا تتضرر به الطبيعة وكان إذا عافت نفسه الطعام لم يأكله، ولم يُحمِّلها إيَّاه على كرهه، وهذا أصل عظيم في حفظ الصحة، فمتى أكل الإنسان ما تعافه نفسه، ولا تشتهيه، كان تضرُّره به أكثر من انتفاعه. قال أنس: ما عابَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم طعاماً قطُّ، إن اشتهاه أكله، وإلا تركه، ولم يأكل منه. ولما قدَّم إليه الضَّبُّ المشويُّ لم يأكل منه، فقيل له: أهو حرامٌ؟ قال: لا، ولكن لم يكن بأرضِ قَوْمِي، فأجدني أعافه". فراعى عادته وشهوته، فلما لم يكن يعتادُ أكله بأرضه، وكانت نفسه لا تشتهيه، أمسك عنه، ولم يمنع من أكله من يشتهيه، ومن عادته أكله. (يم)

كذلك نجده صلى الله عليه وسلم لم يجمع قطُّ بين لبن وسمك، ولا بين لبن وحامض، ولا بين غذائين حارَّين، ولا باردِين، ولا لَزَجِيْن، ولا قابضين، ولا مُسهلين، ولا غليظين، ولا مُرخيين، ولا مستحيلين إلى خلط واحد، ولا بين مختلفين كقابض ومسهل، وسريع الهضم وبطيئه، ولا بين شويٍّ وطبيخ، ولا بين طرىٍّ وقديد، ولا بين لبن وبيض، ولا بين لحم ولبن، ولم يكن يأكل طعاماً في وقت شدة حرارته، ولا طبيخاً بائناً يُسخن له بالغد، ولا شيئاً من الأطعمة العَفِنَةِ والمالحة، كالكوامخ<sup>(مم)</sup> والمخللات، والملوحات. وكل هذه الأنواع ضار مولدٌ لأنواع من الخروج عن الصحة والاعتدال. وكان يُصلح ضرر بعض الأغذية ببعض إذا وجد إليه سبيلاً، فيكسرُ حرارةَ هذا ببرودة هذا، ويُبوسةَ هذا برطوبة هذا، كما فعل في القِثَاءِ والرُّطْبِ، وكما كان يأكل التمر بالسمن، وهو الحيس<sup>(□)</sup>.

(يم) المصدر نفسه: 243/1.

(مم) الكامخُ: نوع من الأدم، (الجوهري، الصحاح: 124/2، ابن سيده، المخصص: 295/3، والمحكم والمحيط الأعظم: 278/2).

(□) الحيس: طعام يطبخ فيه تمر ولبن مجفف ويضاف لهما السمن (الفراهيدي، العين: 473/1، الجوهري، الصحاح: 158/1، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس

وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن النوم على الأكل، ويذكر أنه يُقسى القلب، ولهذا في وصايا الأطباء لمن أراد حفظ الصحة: أن يمشى بعد العشاء خُطواتٍ ولو مائة خطوة، ولا ينام عَقِبَهُ، فإنه مضر جداً، ولم يكن من هَدْيِهِ أن يشربَ على طعامه فيفسده، ولا سِيِّمًا إن كان الماء حاراً أو بارداً، فإنه رديءٌ جداً. (يم)

وفي ذلك يقول الشاعر:

لا تَكُنْ عِنْدَ أَكْلِ سُخْنٍ وَبَرْدٍ  
وَدُخُولِ الْحَمَامِ تَشْرَبُ مَاءً

فإذا ما اجتنبت ذلك منه  
لم تخف ما حييت في الجوف داء (مم)

وأما هَدْيِهِ في الشراب فيقول ابن القيم: ( فمن أكمل هَدْيِ يحفظ به الصحة، فإنه كان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد، وفي هذا من حفظ الصحة ما لا يَهْتَدِي إلى معرفته إلا أفاضل الأطباء، فإن شربه ولعقه على الرِّيق يُذيب البلغم، ويغسلُ خَمْلَ المَعِدَّة، ويجلو لزوجتها، ويدفع عنها الفضلات، ويُسخنها باعتدال، ويفتحُ سددها، ويفعل مثل ذلك بالكبد والكلى والمثانة، وهو أنفع للمَعِدَّة من كل حلو دخلها، وإنما يضر بالعرَض لصاحب الصَّفراء لحدِّته وحِدَّة الصَّفراء، وربما هيجها، ودفعُ مضرَّته لهم بالخل، فيعودُ حينئذٍ لهم نافعاً جداً، وشربه أنفع من كثير من الأشربة المتخذة من السكر أو أكثرها، ولا سِيِّمًا لمن لم يعتد هذه الأشربة، ولا أَلْفَهَا طَبْعُهُ، فإنه إذا شربها لا تلائمه ملاءمة العسل، ولا قريباً منه، والمحكمُ في ذلك العادة، فإنها تهدمُ أصولاً، وتبني أصولاً. (□)

وأضاف ابن القيم: ( وأما الشراب إذا جَمَعَ وصَفَى الحلاوة والبرودة، فمن أنفع شيء للبدن، ومن أكبر أسباب حفظ الصحة، وللأرواح والقوى، والكبد والقلب، عشقٌ شديدٌ

---

الدين (751هـ)، زاد المعاد في هدي خير العباد، ط3، مؤسسة الرسالة (بيروت، لبنان 1406هـ - 1986م) 198/4، والطب النبوي: 244/1.

(يم) ابن قيم الجوزية، الطب النبوي: 244/1.

(مم) ابن عبد ربه الاندلسي، العقد الفريد: 497/2، ولم نجد قائل هذه الأبيات.

(□) الطب النبوي: 251/1.

له ، واستمدادُ منه ، وإذا كان فيه الوصفانِ ، حصلتْ به التغذيةُ ، وتنفيذُ الطعامِ إلى الأعضاء ، وإيصاله إليها أتمَّ تنفيذَ ( ) . (يم)

وقالت عائشة: ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُستقى له الماء العذب من بئر السقيا ) (مم) ، والماء الذي في القرب والشنان (□) ، ألدُّ من الذي يكون من آنية الفخار والأحجار وغيرهما ، ولا سيَّما أسقيةَ الأدم (□) ، ولهذا التمسَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم ماءً بات في شنة دون غيرها من الأواني ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الأنصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يا رسول الله بأبي أنت وأمي وهي ساعة حارة وهو يحول في حائط له يعني الماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم ( إن كان عندك ماء بات في شنة وإلا كرعنا ) . والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل يا رسول الله عندي ماء بات في شنة فانطلق إلى العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن له فشرب النبي صلى الله عليه وسلم ثم أعاد فشرب الرجل الذي جاء معه ( ) . (ين)

---

(يم) المصدر نفسه : 251/1.

(مم) المتقي الهندي ، كنز العمال: 54/8.

(□) الشنُّ والشنةُ الخلقُ من كل آنية ( أي القديمة دون الجديدة ) ، صُنِعَتْ من جلد وجمعها شِنَانٌ. ( ابن منظور ، لسان العرب : 241 / 13).

(□) أي أسقية الجلود ( الأزهري / تهذيب اللغة : 491/4 ).

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 2131/5 ، وابن قيم الجوزية ، الطب النبوي : 252/1.



يقول ابن القيم : ( وفي الماء إذا وُضع في الشَّنَانِ ، وقرب الأدم خاصةً لطيفةً لما فيها من المسامِّ المنفتحة التي يرشَح منها الماء ، ولهذا كان الماء في الفَخَّار الذي يرشَح ألدُّ منه ، وأبردُ في الذي لا يرشَح ) . ( يم )

لقد كان يعرف عن الرسول صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يحبذ الشُّرب قائماً وإنما كان يشرب جالسا ، سيما وأن أضرارا كثيرة ربما كانت تلحق بالجسم عندما يشرب الانسان وهو قائم ، إلا في حالات الضرورة ، وقد وضع أصحاب الطب النبوي أوصافا لمثل هذه الأضرار التي تضر بالجسم ، إذ يشير ابن قيم الجوزية الى ذلك بالقول : ( وللشرب قائماً آفاتٌ عديدة منها : أنه لا يحصل به الرُّى التام ، ولا يستقرُّ في المَعِدَّة حتى يَقْسِمَه الكبدُ على الأعضاء ، وينزلُ بسرعة وَحِدَّة إلى المَعِدَّة ، فيُخشى منه أن يُبردَ حرارتها ، ويُشوشها ، ويُسرِع النفوذ إلى أسفل البدن بغير تدرِج ، وكلُّ هذا يَضُرُّ بالشارب ، وأمَّا إذا فعله نادراً أو لحاجة ، لم يَضُرّه ، ولا يُعترض بالعوائد على هذا ، فإنَّ العوائد طبائعُ ثوانٍ ، ولها أحكامٌ أخرى ، وهي بمنزلة الخارج عن القياس عند الفقهاء ) . ( مم )

وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يَتَنَفَّسُ في الشَّرَابِ ثلاثاً ، ويقولُ : ( إنه أروى وأمرأ وأبرأ ) (□) .

وفي هذا الشرب حِكْمٌ جَمَّةٌ ، وفوائدٌ مهمة ، وقد نبَّه صلى الله عليه وسلم على مَجَامِعِهَا ، بقوله : ( إنه أروى وأمرأ وأبرأ ) فأروى : أشدُّ رِيًّا ، وأبلغه وأنفعه ، وأبرأ : أفعلُ من الشِّفاء ، أى يُبرىء من شدة العطش ودائه لتردُّده على المَعِدَّة الملتهبة دفعاتٍ ، فُتَسَكَّنُ الدفعةُ الثانية ما عجزت الأولى عن تسكينه ، والثالثة ما عجزت الثانية عنه ، وأيضاً فإنه

---

( يم ) ابن قيم الجوزية ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ( ت 751هـ ) ، الطب النبوي ، ط1 ، تحقيق : السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ( بيروت ، لبنان 1410هـ - 1990م ) : 252/1 .

( مم ) المصدر نفسه : 256/1 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 112/6 .



أَسْلَمَ لِحَرَارَةِ الْمَعْدَةِ، وَأَبْقَى عَلَيْهَا مِنْ أَنْ يَهْجُمَ عَلَيْهَا الْبَارِدُ وَهَلَّةً وَاحِدَةً، وَنَهَلَةً وَاحِدَةً. وَأَيْضاً فَإِنَّهُ لَا يُرْوِي لِمَصَادِفَتِهِ لِحَرَارَةِ الْعَطَشِ لِحِظَةً، ثُمَّ يُقْلَعُ عَنْهَا، وَلَمَّا تَكَسَّرَ سَوْرَتُهَا وَحِدَّتْهَا، وَإِنْ انْكَسَرَتْ لَمْ تَبْطَلْ بِالْكَلْبِيَّةِ بِخِلَافِ كَسْرِهَا عَلَى التَّمَهُّلِ وَالتَّدْرِيجِ. (يم)

وكان الرسول صلى الله عليه وسلم ينهى عن التنفس في الإناء أثناء الشرب بالقول : ( إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء . فإذا أراد أن يعود فلينجح الإناء ثم ليعد إن كان يريد ) (مم) .

و عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( لا تشربوا واحداً كَشْرَبِ الْبَعِيرِ، وَلَكِنْ اشْرَبُوا مَثْنَى وَثَلَاثَ، وَسُمُّوا إِذَا أَنْتُمْ شَرِبْتُمْ وَاحْمَدُوا إِذَا أَنْتُمْ رَفَعْتُمْ ) (□) .

وهكذا نجده صلى الله عليه وسلم قدوة للمسلمين وهكذا كان شأن صحابته رضي الله عنهم.

## المبحث الثاني

### آداب الطعام كما أقرها رسول الله

(يم) ابن قيم الجوزية ، الطب النبوي : 258/1.

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1133/2 .

(□) الترمذي ، سنن الترمذي : 201/3 .



## صلى الله عليه وسلم

### 1- تسمية الله تعالى قبل بداية الطعام:

كان النبي صلى الله عليه وسلم يُسمِّي الله قبل البدء بالطعام ويأمر غيره بالتسمية لأهمية هذه الكلمة والتي تعني بسم الله أبدأ ، فلا أجمل من أن يذكر المنعم عليه اسم المنعم ويثني عليه عند النعمة المسداة منه إليه من غير حول منه ولا قوة، فعن عمر بن أبي سلمة (يم) رضي الله عنه قال : كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ( يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك ) . فما زالت تلك طعمتي بعد . (مه)

وَعَنْ حُدَيْفَةَ (□) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ ، وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ ، فَذَهَبَتْ لِتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ ،

(يم) هو عمر بن أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي ، وهو ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، صحابي صغير ، أمه أم سلمة زوج الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأمره علي بن أبي طالب ، ومات سنة (83هـ) على الصحيح. ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني ( ت 852هـ ) ، تقريب التهذيب ، ط1 ، تحقيق: محمد عوامة ، دار الرشيد ( حلب - 1406هـ ) : 413/1 .

(مه) البخاري ، صحيح البخاري 2056/6 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 109/6 .

(□) أبو عبد الله ، حذيفة بن اليمان ، من كبار الصحابة والقادة الفاتحين ، وهو الذي أرسله الرسول ﷺ يوم الخندق ينظر قريش فجاء بخبر رحيلهم ، صاحب سر رسول الله ﷺ ، كان عمر يسأله عن المنافقين ، شهد المشاهد مع الرسول ﷺ ، وولاه سيدنا عمر ﷺ المدائن وبقي بها اميرا إلى ان توفي فيها سنة ( 36 هـ ) ، وقيل : ( 35 هـ ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 390/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 317/1 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 144/1 .

فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهَا ، ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّمَا يُدْفَعُ ، فَأَخَذَ بِيَدِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّهُ جَاءَ بِهِذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهَا ، فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيُّ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ فِي يَدِي مَعَ يَدِهَا ) (يم).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : لَا مَيْبِتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ ، قَالَ الشَّيْطَانُ : أَدْرَكْتُمُ الْمَيْبِتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ ، قَالَ : أَدْرَكْتُمُ الْمَيْبِتَ وَالْعِشَاءَ ) (مم).

وان نسي ذلك وتذكره في اوسط الطعام او بعده فليقل (بسم الله اوله وآخره).  
فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ طَعَامًا فِي سِتَّةِ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَأَكَلَهُ بِلِقْمَتَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَمَا أَنَّهُ لَوْ كَانَ قَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، لَكَفَاكُمْ ، فَإِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَقُولَ : بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ ، فَلْيَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ فِي أَوَّلِهِ ) (□) (وَآخِرِهِ).

وقال النووي: (ومن الآداب أن يبسم أولاً جهراً، فإن نسي قال إذا تذكر: بسم الله أوله وآخره، وهي مستحبة لكل آكل من صغير وكبير، وينبغي أن يجهر بها جهراً

(يم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1597/3.

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1598/3 ، ابو داود ، سنن ابي داود : 408/3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1279/2.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1086/2 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 43/42.

يسمعه رفيقه سماعاً محققاً، ليقتردي به فيها أو لينتبه غيره لها. ويستحب لكل واحد من الجماعة أن يسمى فإن سمي واحد من الجمع أجزاءً عن الباقيين، نص عليه الشافعي، لأنها سنة على الكفاية. ومن ترك التسمية عامداً أو مكرهاً لعارض آخر ثم تمكن في أثناء أكله سمي كما لو أنه نسيها. والتسمية في المشروب كالمأكل (يم).

## 2- غسل اليدين قبل الطعام وبعده :

يُستحب للمسلم غسل اليدين قبل الطعام وبعده ، فعن عائشة رضي الله عنها قالت : ( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ قَالَتْ : غَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ ) (مم).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : مَرَرْنَا عَلَى بَرَكَةَ ، فَجَعَلْنَا نَكْرَعُ فِيهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا تَكْرَعُوا ، وَلَكِنْ اغْسِلُوا أَيْدِيَكُمْ ، ثُمَّ اشْرَبُوا فِيهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ إِثْمٌ إِثْمٌ أَطْيَبَ مِنَ الْيَدِ ) (□).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً فإنه لا يدري أين باتت يده ) (□) ، ففي هذا الحديث أمر بغسل اليدين قبل غمسهما في الإناء وهو يشمل إي إناء فيدخل فيه إناء الوضوء أو إناء الطعام أو إناء الشراب ، ومنه يستقى استحباب غسل اليدين قبل الطعام.

(يم) ابن طولون - فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 13/1.

(مم) النسائي ، سنن النسائي : 152/1 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 195/1.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1135/2.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 233/1 ، النسائي ، سنن النسائي : 13/1 ، الترمذي ،

سنن الترمذي : 35/1.

وعنه أيضا رضي الله عنه أن النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ( مَنْ نَامَ فِي يَدِهِ  
غَمْرٌ<sup>(يم)</sup> ولم يغسله فأصابه شيء فلا يلومنَّ إلا نفسه )<sup>(مم)</sup> ، ومن هذا الحديث نستقي  
استحباب غسل اليدين بعد الطعام<sup>(□)</sup> .

قال النووي: ( ومن الآداب أن يغسل يديه قبل الأكل وبعده )<sup>(□)</sup> ، لما روى أنس  
رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ( بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء  
بعده )<sup>(ين)</sup> ومعناه غسل اليدين<sup>(بن)</sup> .

وقال النووي: ( ويستحب ترك تنشيفها قبل الطعام ، لأنه ربما كان في المنديل وسخ  
فيعلق باليد . ويستحب تقديم الصبيان على الشيوخ في الغسل قبل الأكل ، لأنه ربما فقد  
الماء ، لو قدمنا الشيوخ وأيدي الصبيان أقرب إلى الوسخ بخلاف ما بعد الطعام فإن الشيوخ  
تقدم كرامة لهم )<sup>(تن)</sup> .

### 3- الاجتماع على الطعام وعدم الأكل متفرقين :

(يم) ریح لحم أو دسمه أو وسخه . الأزهری ، تهذیب اللغة : 47/5 ، ابن منظور ، لسان العرب  
: 3663/9.

(مم) ابو داود ، سنن ابي داود : 441/3، الترمذي ، سنن الترمذي : 190/3، احمد بن حنبل ،  
مسند أحمد : 16/13.

(□) السيوطي ، أبو الفضل عَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبِي بَكْرٍ ( ت 911 هـ ) ، الجامع الكبير أو جمع الجوامع  
، موقع ملتقى أهل الحديث الالكتروني : 3211/1 ، المتقي الهندي ، كنز العمال : 16/31.

(□) ابن طولون - فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 11/1

(ين) ابو داود ، سنن ابي داود : 406/3، الترمذي ، سنن الترمذي : 184/3.

(بن) ابن طولون - فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 11/1

(تن) ابن طولون - فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 11/1

ان في الاجتماع على الطعام فوائد عديدة منها حلول البركة فيه ، فعن وحشي بن حرب (يم) عن أبيه عن جده أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا: يا رسول الله إننا نأكل ولا نشبع؟ قال: ( لعلكم تفترقون؟ ) قالوا: نعم. قال: (فاجتمعوا على طعامكم ، واذكروا اسم الله يُبَارِكُ لكم فيه ) (مم).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ( طعام الواحد يكفي الاثنيين . وطعام الاثنيين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية ) (□).

#### 4 - خلع النعال عند الأكل :

على الرغم من بساطة العيش وقلّة متطلبات الحياة الا ان التوجيه النبوي بخلع النعال عند الطعام ، فعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( إذا

---

(يم) وحشي بن حرب الحبشي ، أبو دسمة ، مولى بني نوفل: صحابي ، من سودان مكة ، كان من أبطال الموالي في الجاهلية ، وهو قاتل الحمزة عم النبي (صلى الله عليه وسلم) قتله يوم أحد ، ثم وفد على النبي (صلى الله عليه وسلم) مع وفد أهل الطائف ، بعد أخذها ، توفي سنة (25هـ) . أسد الغابة في معرفة الصحابة: 376/3، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 462/2..

(مم) ابو داود ، سنن ابي داود : 408/3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1093/2.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1630/3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1084/2 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 174/3.



وضع الطعام فاخلعوا نعالكم فإنه أروح لأقدامكم ) (يم) وعَلَّل ذلك عليه الصلاة والسلام  
براحة الأقدام.

## 5 - الجلوس على الأرض أثناء الأكل :

وهذا هو فعل النبي صلى الله عليه وسلم لما كان عليه من التواضع ، والابتعاد عن  
متاع الحياة الدنيا ، والعزوف عنها ، ومن ذلك أنه كان لا يأكل على خوان ، كما كان  
يأكل ملوك الأرض في زمانه ، وإنما كان يأكل على الأرض كعادة قومه ، حيث تبسط السفر  
ويوضع عليها الطعام . ، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( مَا أَكَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خِوَانٍ وَلَا فِي سُكْرَجَةٍ وَلَا خُبْزٍ لَهُ مُرَقٌّ قَالَ قُلْتُ لِقَتَادَةَ فَعَلَّامَ كَانُوا  
يَأْكُلُونَ قَالَ عَلَى السُّفْرِ ) (مم)

وعنه رضي الله عنه قَالَ : ( مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ عَلَى  
خِوَانٍ حَتَّى مَاتَ ) (□)

وما سبق ذكره من أحاديث لايعني أن الأكل على الخوان مكروه ، بل دلت  
الأحاديث على أن أكثر فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان الأكل على الأرض ، لتواضعه  
صلى الله عليه وسلم ، مع أنه حيزت له الأرض بحذافيرها ، فتركها ورغب فيما عند الله  
تعالى ، وفي صحيح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم قدم له ضب على خوان فلم يأكل منه ،

---

(يم)الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن(ت255هـ) ، سنن الدارمي ، مطبعة الاعتدال ( دمشق  
1349هـ): 148/2.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري : 2059/5، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1095/2، احمد بن  
حنبل ، مسند أحمد : 331/19.

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2369/5،

لأنه عافه فلم يرغب فيه ، ولو كان غير الضب لأكله ، قال ابن عباس رضي الله عنهما  
 : (إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما هو عند ميمونة ، وعنده الفضل بن عباس (يم)  
 وخالد بن الوليد وامرأة أخرى ، إذ قرب إليهم خوان عليه لحم ، فلما أراد النبي صلى الله  
 عليه وسلم أن يأكل ، قالت له ميمونة<sup>(مم)</sup> : إنه لحم ضب ، فكف يده ، وقال : " هذا  
 لحم لم آكله قط " ، وقال لهم : " كلوا ، فأكل منه الفضل وخالد بن الوليد والمرأة ،  
 وقالت ميمونة : ( لا آكل من شيء ، إلا شيء يأكل منه رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ) (□).

قال العراقي (□) : ( تركه الأكل في السكرجة إما لكونها لم تكن تصنع عندهم إذ  
 ذاك أو استصغارا لها لأن عاداتهم للاجتماع على الأكل أو لأنها كانت تعد لوضع الأشياء  
 التي تعين على الهضم ولم يكونوا غالبا يشبعون فلم يكن لهم حاجة بالهضم. ) (يم)

(يم) الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ، أبو عبد الله ، وقيل  
 أبو محمد ، أمه أم الفضل لبابة الصغرى أخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، غزا مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم حنيناً وشهد معه حجة الوداع وشهد غسله صلى الله عليه وسلم وهو الذي كان  
 يصب الماء على علي يومئذ ، وكان أجمل الناس وجهاً لم يترك ولداً إلا أم كلثوم تزوجها الحسن بن  
 علي رضي الله عنهما ، توفي سنة (13هـ) ، وقيل سنة (15هـ) ، وقيل سنة (18هـ) . ابن عبد  
 البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 3/ 1269 .

(مم) هي ميمونة بنت الحارث بن حزم الهلالية. تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم في ذي القعدة سنة  
 (7هـ) لما اعتمر عمرة القضاء ، توفيت سنة (49هـ) ، وقيل (51هـ) ، وقيل (66هـ) . ابن حجر  
 العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 4/ 413 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب  
 التهذيب : 12/ 453 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 3/ 1545 .

(□) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن ابراهيم بن ابي بكر بن ابراهيم ، الكردي الاصل  
 الشافعي المذهب زين الدين ابو الفضل المعروف بالعراقي ، قاضي طيبة وخطيبها وامامها ومدرس دار

أما عن الأكل ماشياً فقد وردت أحاديث متعددة منها ما يمنع ومنها ما يجيز ، فعن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم : ( أنه نهى أن يشرب الرجل قائماً قال قتادة فقلنا فالأكل ؟ فقال ذاك أشر أو أخبث ) . (مم)

وعن ابن عمر قال : ( كُنَّا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَأْكُلُ وَنَحْنُ نَمْشِي ، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ ) . (□)

وللتوفيق بين الحديثين نقول ان الأحاديث دلت على أن هيئة الجلوس للطعام فضيلة مهمة ، وهو الأولى بالافتداء والاتباع مع جواز الأكل ماشياً وقائماً إذا دعت الحاجة الى ذلك من باب الضرورة ، وإن لم تكن هناك ضرورة كان ذلك عيباً مخلاً بالمروءة فينبغي الاحتراز منه .

## 6 - أن لا يأكل متكئاً :

من الآداب الجميلة التي حثنا عليها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند الأكل هو عدم الاتكاء ، ولاشك أن لهذا التوجيه حكماً متعددة ، فعن عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال : أَهْدَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً ، فَجَثَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ

---

الحديث بالكاملية والظاهرية بالقاهرة وغير ذلك ، ومسموعاته وشيوخه في غاية الكثرة ، كان حافظاً متقناً عارفاً بفنون الحديث وبالفقه واصوله والعربية وغير ذلك وله توالييف حسنة ، توفي سنة 806 هـ . الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ( ت 748 هـ ) ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق : علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1995م ) : 6/8 ، السيوطي ، عبد الرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل ( ت 911 هـ ) ، طبقات الحفاظ ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ( بيروت 1403 هـ ) : 543/1 .

( يم ) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 532/9 ، المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم ( ت 1353 هـ ) ، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان د.ت ) : 442/9 .

( مم ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1600/3 .

( □ ) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 113/10 .



رُكِبْتِيهِ يَأْكُلُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : مَا هَذِهِ الْجِلْسَةُ ؟ فَقَالَ : ( إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا ، وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا ) (يم).

وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ<sup>(مم)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ : ( لَا آكُلُ وَأَنَا مُتَكَبِّرٌ ) . (□)

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْعِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا ) (□) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : ( مَا رُئِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مُتَكَبِّرًا قَطُّ ، وَلَا يَطَأُ عَقْبَهُ رَجُلَانِ ) (ين) (يم) .

(يم) ابو داود ، سنن ابي داود : 411/3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1086/2 .

(مم) وهب بن عبد الله بن مسلم بن جنادة السوائي ، أبو جحيفة : صحابي ، توفي النبي (صلى الله عليه وسلم) وهو مراهق ، وسكن الكوفة وولي بيت المال والشرطة لعلي ، فكان يدعوه ( وهب الخير ) ومات في ولاية بشر بن مروان على العراق ، وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة ، توفي سنة ( 64هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 495/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 626/6 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2062/5 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1616/3 ، والإقعاء : أن يلصق الرجل يتيه بالأرض وينصب ساقيه ويتساند الى ظهره . الجوهري ، الصحاح : 396/8 ، ابن منظور ، لسان العرب : 191/15 .

(ين) أي لا يطأ الأرض خلفه رجلان ( فلا يمشي خلفه أحد كما يفعل الملوك يتبعهم الناس والحراس والخدم ) . أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (ت 1310هـ) ، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، ط2 ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1415هـ ) : 176/10 .



وكان ابن عباس يحدث أن الله تبارك وتعالى أرسل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم ملكا من الملائكة ومعه جبريل فقال الملك إن الله يخيرك بين أن تكون عبدا نبيا وبين أن تكون ملكا فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير فأشار جبريل بيده أن تواضع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( بل أكون عبدا نبيا قال فما أكل بعد تلك الكلمة طعاما متكئا ) (مم).

وعن سالم (□) عن أبيه قال : ( نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين : عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه ) (□).

وقال الخطابي (ين) : ( يحسب أكثر العامة أن المتكىء هو المائل المعتمد على أحد شقيه وليس معنى الحديث ما ذهبوا إليه فإن المتكىء ههنا هو المعتمد على الوطاء الذي

---

(يم) ابو داود ، سنن ابي داود : 375/2، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 89/1، احمد بن حنبل ، مسند احمد : 107/11.

(مم) النسائي ، سنن النسائي الكبرى : 4 : 171.

(□) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، أبو عمر ، ويقال : أبو عبد الله المدني القرشي العدوي ، حجة ، فقيه ، زاهد ، فاضل ، وهو احد فقهاء المدينة السبعة . توفي بالمدينة في ذي القعدة ، أو ذي الحجة سنة ( 106هـ ) ، وقيل ( 105هـ ) ، وقيل ( 107هـ ) ، وقيل ( 108هـ ) . أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : 193/2 ، ابن الجوزي ، صفة الصفوة : 90/2 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 378/3.

(□) ابو داود ، سنن ابي داود : 376/2.

(ين) أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب الخطابي البسني ، كان محدثا من كبار فقهاء الشافعية ، جمع بين الفقه والحديث واللغة والآدب ، وانتفع به الكثير من مصنفاة السنن وغريب الحديث وشرح البخاري ، توفي سنة ( 388 هـ ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 214/2 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ : 1018/3 - 1020 ، ابن كثير ، البداية والنهاية : 324/11.



تحتة وكل من استوى قاعدا على وطاء فهو متكىء والمعنى أني إذا أكلت لم أقعد متمكنا على الأوطئة فعل من يريد أن يستكثر من الأطعمة ولكني آكل علقة من الطعام فيكون قعودي مستوفرا له. وفسر الأكثرون الاتكاء بالميل على أحد الجانبين لأنه يضر بالآكل فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعي عن هيئته ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة ويضغط المعدة فلا يستحكم فتحها للغذاء (يم).

وقال ابن القيم (مم): وقد فُسر الاتكاء بالترُّبع، وفُسر بالاتكاء على الشيء، وهو الاعتمادُ عليه، وفُسر بالاتكاء على الجنب. والأنواعُ الثلاثة من الاتكاء، فنوعٌ منها يضرُّ بالآكل، وهو الاتكاء على الجنب، فإنه يمنع مجرى الطعام الطبيعي عن هيئته، ويعوقه عن سرعة نفوذه إلى المعدة، ويضغط المعدة، فلا يستحكم فتحها للغذاء، وأيضاً فإنها تميل ولا تبقى منتصبه، فلا يصل الغذاء إليها بسهولة. وأما النوعان الآخريان: فمن جلوس الجبابرة المنافى للعبودية، ولهذا قال: (آكلٌ كما يأكلُ العبدُ) وكان يأكل وهو مُقعٍ، ويُذكر عنه أنه كان يجلس للأكل مُتورِّكاً على ركبتيه، ويضع بطنَ قدمه اليسرى على ظهر قدمه اليمنى تواضعاً لربه عزَّ وجلَّ، وأدباً بين يديه، واحتراماً للطعام وللمؤاكل، فهذه الهيئة أنفعُ

---

(يم) الملا علي القاري (ت 1014هـ)، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ط1، تحقيق: جمال العيتاني، دار الكتب العلمية (بيروت 1422 - 2001م): 425/12.

(مم) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الزُّرعي الدمشقي الحنبلي المعروف بابن قيم الجوزية العلامة المجتهد، المصنّف، المفسر، النحوي، الأصولي، المتكلم، لازم شيخ الإسلام ابن تيمية أخذ عنه علوم الإسلام، كان ذا عبادة وتهجد وطول صلاة، من تأليفه زاد المعاد، وأعلام الموقعين وغيرها، توفي سنة (751هـ). ابن كثير، البداية والنهاية: 234/14، ابن تغري، جمال الدين أبو المحاسن يوسف الأتابكي (ت 874هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ط1، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية (بيروت 1413 هـ - 1992م): 249/10، ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 168/6.

هيئات الأكل وأفضلها، لأنَّ الأعضاء كلها تكون على وضعها الطبيعي الذي خلقها الله سبحانه عليه مع ما فيها من الهيئة ( يم ) .

وقال ابن حجر رحمه الله : ( والمستحب في صفة الجلوس للأكل أن يكون جاثياً على ركبتيه وظهور قدميه ، أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى ) . ( مم )

## 7- عدم عيب الطعام :

وهذا خلق نبوي عظيم ، وأدب سماوي لطيف ، وفيه استشعار لمن لم يملك كفاف العيش ، وفيه تعظيم لنعم الله وعدم ازدراء شيء منها ، فعن أبي هريرة قال : ( ما عاب النبي صلى الله عليه و سلم طعاما قط إن اشتهاه أكله وإن كرهه تركه ) ( □ ) .

قال ابن حجر رحمه الله تعالى : ( قوله : ما عاب النبي صلى الله عليه وسلم طعاماً : أي مباحاً ، أما الحرام فكان يعيبه ويذمه وينهى عنه ) ( □ ) .

وهناك من أنواع الأطعمة ما لا يوجد في بلد من البلدان ، فلا يستطيع الشخص أن يأكل منه لعدم معرفته به ، فنفسه لا تسيغ أكله ، فيعافه وليس ذلك من باب عيب الطعام أو ذمه على الإطلاق ، وإنما هو من باب الإخبار فقط ( ين ) .

والتأمل في قول النبي صلى الله عليه وسلم : ( لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ ) ، يجد أنه عليه الصلاة والسلام لم يعيب الطعام ، وإنما أخبر أنه لم يكن بأرض قومه ، وهكذا جميع الناس في كل وقت وزمان ، إذا قُدم له طعام لا يعرفه لا يستطيع أن

( يم ) ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد : 221/4 .

( مم ) فتح الباري شرح صحيح البخاري : 9 / 670 .

( □ ) البخاري ، صحيح البخاري : 2065/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1632/3 ، ابو داود ، سنن ابي داود : 408/3 ،

( □ ) فتح الباري شرح صحيح البخاري : 9 / 178

( ين ) الزهراني ، يحيى بن موسى ، من آداب الطعام ، موقع مكتبة صيد الفوائد الالكتروني : 41/1 .



يقدم عليه حتى يسأل عنه ، فإن عرفه أكله ، وإلا تركه وعافه ، ولم تقبله نفسه ، وهذا هدي عظيم منه صلى الله عليه وسلم بأن الإنسان لا يزدري نعمة الله عليه ، فلولا أن الله تعالى يسر للإنسان الطعام لما استطاع الحياة ، فالذي ينبغي للإنسان أن يشكر الله على النعمة ولا يعيبها (يم).

## 8 - أن يقدم الكبير ، والعالم قبل الجميع :

وهو من عمل الصحابة وأدبهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقد جاء في حديث حذيفة قال : ( كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا ، لَمْ نَضَعْ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ ) (مم).

وعن جابر بن عبد الله أنهم كانوا لا يضعون أيديهم في الطعام حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدأ . (□)

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ (□) عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا ، وَيَعْرِفْ شَرَفَ كَبِيرِنَا ) . (ين)

## 9 - عدم النفخ في الطعام :

(يم) المصدر نفسه : 41/1.

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1597/3.

(□) النسائي ، سنن النسائي الكبرى : 4 : 173.

(□) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي كان ثقة عدلاً ، توفي سنة ( 118 هـ ) بالطائف . المزي ، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبدالرحمن ( ت 742 هـ ) ، 1 تهذيب الكمال ، ط1 ، تحقيق : بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، 1400 هـ - 1980 م ) : 64/22 .

(ين) الترمذي ، سنن الترمذي : 215/3.



وهذا الأدب يشتمل على معاني عظيمة صحية وذوقية ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ( نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفخ في الطعام والشراب ) . ( يم )

وفي رواية ابن ماجه<sup>(مم)</sup> : ( قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم ينفخ في طعام ولا شراب . ولا يتنفس في الإناء ) (□) .

فالنهي عن النفخ في الطعام لعله أنه ربما وقع من فيه شيء في الطعام والشراب من لعاب أو غيره ، أو ربما خرجت منه رائحة كريهة تبقى في الطعام والشراب ، فإن رآه من يستقذر ذلك لم يأكل من الطعام ، ولم يشرب من الشراب ، بل ربما أدى إلى ذلك إلى البغضاء بين الناس ممن يفعل ذلك الفعل ، فعلى المسلم أن يتمسك بهدي النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن يحذر من مخالفة أمره . (□)

## 10 - انتظار الطعام الحار حتى يذهب فوره ودخاناه :

وهذا من أدب الطعام فلا يسن الاستعجال وإنما التأنى ، فعن أسماء بنت أبي بكر<sup>(بن)</sup> رضي الله عنها ، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا أُتِيَتْ بِثَرِيدٍ ، أَمَرَتْ بِهِ فَعُطِيَتْ حَتَّى يَذْهَبَ فَوْرُهُ

(يم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 27/5.

(مم) محمد بن يزيد الربيعي القزويني ، أبو عبد الله ، ابن ماجه ، أحد الائمة في علم الحديث ، من أهل قزوين ، رحل إلى البصرة وبغداد والشام ومصر والحجاز والري ، في طلب الحديث ، وصنف كتابه (سنن ابن ماجه ) وهو أحد الكتب الستة المعتمدة ، توفي سنة (273هـ) . المزي ، تهذيب الكمال :

40/27 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 162/20 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1094/2.

(□) الزهراني ، من آداب الطعام : 26/1.

(بن) اسماء بنت ابي بكر الصديق ، ذات النطاقين ، صحابية من الفضليات ، اخت عائشة لابيها ، وزوجة الزبير بن العوام ، وام عبد الله بن الزبير ، أسلمت بعد إسلام سبعة عشرة إنساناً ، وهاجرت إلى المدينة ، روت عن النبي ﷺ توفيت بمكة بعد قتل عبد الله بن الزبير بعشرة أيام ، وقيل بعشرين

دُخَانِهِ ، وَتَقُولُ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( هُوَ أَعْظَمُ  
لِلْبَرَكَةِ ) (يم) .

وعن جويرية بنت الحارث<sup>(مم)</sup> رضي الله عنها : ( أن النبي صلى الله عليه و سلم  
كان يكره أن يأكل الطعام حتى يذهب فورة دخانه ) (□) .

## 11- الأكل باليد اليمنى :

اليمين مبارك عند الله تعالى وهي كناية عن الخير كله ، وفي آداب الطعام خص  
النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اليد اليمنى في ذلك ، فعن حَفْصَةَ<sup>(□)</sup> رضي الله عنها ، زَوْجُ

---

يوما سنة (73هـ). ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 392/5، ابن حجر العسقلاني  
،الإصابة في تمييز الصحابة: 229/4.

(يم) الدارمي ، سنن الدارمي : 92/2.

(مم) جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار، من خزاعة: إحدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم  
تزوجها قبله مسافع بن صفوان وقتل يوم المريسيع (سنة 6هـ) وكان أبوها سيد قومه في الجاهلية،  
فسبيت مع بني المصطلق، فافتداها أبوها، ثم زوجها لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمها (برة)  
فغيره النبي صلى الله عليه وسلم وسماها (جويرية) وكانت من فضليات النساء أديبا وفصاحة ، توفيت في  
المدينة سنة (56هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 82/2 ، ابن الاثير ، أسد  
الغابة في معرفة الصحابة: 212/1.

(□) الطبراني ، المعجم الكبير : 66/24.

(□) حفصة بنت عمر بن الخطاب العدوية أم المؤمنين ، ولدت قبل المبعث بخمسة اعوام ، تزوجها  
النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وقيل سنة اثنتين، بعد خنيس بن حذافة ، روت عن النبي صلى  
الله عليه وسلم وعن ابيها، توفيت سنة (41هـ) ، وقيل سنة (45هـ) . ينظر : ابن سعد ، الطبقات  
الكبرى : 81/8 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 439/12 .

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لَطَعَامِهِ  
وَشَرَابَهُ وَثِيَابَهُ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ ) . ( يم )

وعن عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ رضي الله عنه قَالَ : كُنْتُ غُلَامًا فِي حُجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ يَدِي تَطْبِشُ فِي الصَّحْفَةِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : ( يَا غُلَامُ ! سَمَّ اللَّهُ ، وَكُلْ يَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ ، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي  
بَعْدُ ) ( مم ) .

وَعَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( لَا تَأْكُلُوا  
بِالشِّمَالِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ ) . ( □ )

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :  
( إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَأْكُلْ يَمِينَهُ ، وَإِذَا شَرِبَ ، فَلْيَشْرَبْ يَمِينَهُ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ  
بِشِمَالِهِ ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ ) ( □ )

فلا يصلح أبداً استعمال إحدى اليدين لعمل الأخرى .

وعن سلمة بن الأكوع<sup>(بن)</sup> أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِشِمَالِهِ ، فَقَالَ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كُلْ يَمِينِكَ ) قَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( لَا أَسْتَطِيعُ . مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبَرُ ) قَالَ سَلْمَةُ : ( فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ ) . ( يم )

( يم ) ابو داود ، سنن ابي داود : 55/1 .

( مم ) البخاري ، صحيح البخاري : 2056/5 .

( □ ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1598/3 .

( □ ) المصدر نفسه : 1598/3 .

( بين ) هو سلمة بن عمرو بن الأكوع الاسلمي ، ابو مسلم وابو اياس ، شهد بيعة الرضوان ، أول مشاهده  
الحديبية وكان من الشجعان بايع النبي ﷺ عند الشجرة على الموت روى البخاري من حديثه ، نزل  
بالمدينة ثم تحول الى الربذة بعد قتل عثمان وتزوج بها وولد له حتى كان قبل ان يموت بليال نزل الى





يمينا وشمالا ، فعن واثلة بن الأسقع الليثي<sup>(يم)</sup> قال : أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَأْسِ الثَّرِيدِ فَقَالَ : (كُلُوا بِسْمِ اللَّهِ مِنْ حَوَالَيْهَا ، وَاعْفُوا رَأْسَهَا ، فَإِنَّ الْبَرَكَاتِ تَأْتِيهَا مِنْ فَوْقِهَا) (مم)

وعن عبد الله بن بسر ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِقِصْعَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا ، وَدَعُوا ذُرُوتَهَا يُبَارَكُ فِيهَا ) (□) .  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا وُضِعَ الطَّعَامُ ، فَخُذُوا مِنْ حَافَتِهِ ، وَدَرُوا وَسَطَهُ ، فَإِنَّ الْبَرَكَاتِ تَنْزِلُ فِي وَسَطِهِ ) (□) .

وعن عمر بن أبي سلمى رضي الله عنه قال : كنت غلاما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم (يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك) . فما زالت تلك طعمتي بعد. (ين)

فإن كان الطعام مكوناً من أصناف عدة ، كأن يكون فيه مثلاً : قرع وباذنجان ولحم وغيره ، فلا بأس أن يتخطى بيده إلى النوع الذي يرغبه ، كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل .

---

(يم) هو واثلة بن الاسقع بن كعب بن عامر بن ليث بن عبد مناة ، ويقال: الاسقع بن عبد الله بن عبد ياليل بن ناشب بن غيرة بن سعد بن ليث ابو الاسقع ، ويقال :ابو قرصافة ويقال :ابو محمد ويقال :ابو الخطاب ويقال:ابو شداد ،اسلم قبل غزوة تبوك وشهدها روى عن النبي ، ، وكان من أهل الصفة ، توفي سنة ( 83هـ) وهو ابن مائة وخمسة سنين ، وقيل سنة ( توفي 85هـ) .ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 407/7 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 626/3 .

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1090/2 .

(□) المصدر نفسه : 1090/2 .

(□) المصدر نفسه : 1090/2 .

(ين) البخاري ، صحيح البخاري 2056/6 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 109/6 .



وربما يكون السبب عند الخطابي لأنه بأكله وحده وإن طاشت يده في الصفحة ، فإنه لا يؤذي أحداً بذلك.

### 13- الأكل بثلاثة أصابع :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث ، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات ، فإن الأكل بأصبع أو أصبعين لا يستلذ به الآكل ، ولا يُمريه ، ولا يشبعه إلا بعد طول ، والأكل بالأصابع الخمسة يوجب ازدحام الطعام ، ولا يجد له لذة ولا استمراء ، فأنفع الأكل أكله صلى الله عليه وسلم وأكل من اقتدى بالأصابع الثلاث . (يم)

وعن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : ( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ ، وَيَلْعَقُ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يَمْسَحَهَا ). (مم)

والأصابع الثلاث هي : الوسطى ، والسبابة ، والإبهام لحديث كعب بن عجرة (□)

قال : ( رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث قبل أن يمسحها : الوسطى ثم التي تليها ثم الإبهام ) . (يم)

---

(يم) ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد 4 / 203 .

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1605/3 .

(□) هو كعب بن عجرة الانصاري المدني ، ابو محمد ، وقيل : ابو عبد الله ، وقيل : ابو اسحاق من بني سالم بن عوف ، اسلم وكان اسلامه متاخرا وشهد المشاهد وهو الذي نزلت فيه بالحديبية الرخصة في حلق رأس المحرم والفدية ، توفي سنة (51 هـ) . خليفة بن خياط أبو عمر الليثي العصفري(ت240هـ) ، تاريخ خليفة بن خياط ، ط2 ، تحقيق : أكرم ضياء العمري ، دار القلم ، مؤسسة الرسالة ( دمشق ، بيروت ، 1397هـ ) : 136 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 435/8 .

أما الطعام الذي لا تكفي فيه فلا بأس بالأكل بأكثر من ذلك كالأرز مثلاً . (مم)

فقد أخرج سعيد بن منصور (□) : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل أكل

بخمسة ) فيجمع بينه وبين حديث كعب ، باختلاف الحال . (□)

وقيل : ( إذا كان الطعام سمحاً أستحب الأكل بجميع الأصابع ، وإن كان جامداً

أستحب بثلاثة ) . (بن)

وقال الشافعي رضي الله عنه : ( والأكل بإصبع واحدة من المقت ، وبإصبعين من

الكبير ، وبثلاث أصابع من السنة ، وبأربع وخمس من الشره ) . (بن)

---

(يم) الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد ، المعجم الأوسط ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد  
عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين ( القاهرة ، 1415هـ ) : 178/2 .

(مم) ابن طولون فص الخواتم فيما قيل في اللوائم : 12/1 .

(□) هو سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان ، الخراساني الروزي ، ويقال : الطالقاني ثم البلخي ،  
الإمام الحافظ . وقال أبو حاتم : ثقة من المتقنين الأثبات ممن جمع وصنف ، توفي سنة (227هـ) .  
الذهبي ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال : 159/2 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب  
89/4 .

(□) الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الأمير (ت 1182هـ) ، سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة  
الأحكام ، ط4 ، تحقيق : محمد عبد العزيز الخولي ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت -  
1379هـ ) : 28/7 .

(بن) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في اللوائم : 12/1 .

(بن) المصدر نفسه : 12/1 .



وقال عياض<sup>(يم)</sup> : ( والأكل بأكثر منها من الشره وسوء الأدب كتكبير اللقمة ، ولأنه غير مضطر إلى ذلك لجمع الطعام اللقمة وإمساكها من جهاتها الثلاث ، فإن أضر إلى ذلك لخفة الطعام وعدم تلقفه بالثلاث عمد الرابعة أو الخامسة ) .<sup>(مم)</sup>

يفهم مما سبق أن الأصل في الطعام أن يكون بثلاثة أصابع مالم تدع الحاجة كليين الطعام أو عدم انضباط حمله فإنه حينئذ يكون جائزا .

#### 14- النهي عن القران في الأكل :

القران في الطعام هو تناول اكثر من حاجة في لقمة واحدة ، وفي ذلك دناءة وعدم استشعار بحال الآخرين ، وقد ورد النهي من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِ ، فعن جَبَلَةَ بن سحيم<sup>(□)</sup> قَالَ : ( كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْثِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَتْنَا سَنَةٌ فَجَعَلَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ الزُّبَيْرِ<sup>(□)</sup> يَرْزُقُنَا التَّمْرَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ لَا تُقَارِنُوا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْمِرَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَحَاهُ )<sup>(يم)</sup> .

(يم) هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي المالكي المعروف بالقاضي عياض ، المحدث الحافظ الفقيه المفسر المؤرخ الأصولي النحوي الشاعر أصله من الأندلس ، له تصانيف عدة منها الشفا ، والإلماع ، تولى القضاء في غرناطة ، وتوفي بمراكش سنة (544هـ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 192/12) ؛ ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 226/6 .

(مم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 12/1 .

(□) جبلة بن سحيم التيمي ، وقيل : الشيباني من ثقات التابعين بالكوفة ، وثقه يحيى القطان ، وابن معين ، توفي سنة (125هـ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 315/5 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 53/2 .

(□) هو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد بن اسد الاسدي ابو بكر ويقال ابو خبيب وامه اسماء بنت ابي بكر هاجرت امه الى المدينة وهي حامل فولد بعد الهجرة بعشرين شهرا في السنة الاولى وكان أول مولود للمهاجرين بعد الهجرة ، حضر وقعة اليرموك ، من شجعان الصحابة وفقهائهم ، احد العبادلة الاربعة ، ومن خطباء قريش المعدودين ، بويع له بالخلافة عقيب موت يزيد بن معاوية سنة

وقوله : ( لا تقارنوا ) ، أي : لا يأكل الرجل تمرتين في لقمة واحدة . (مم)  
قال ابن الأثير : ( إنما نهى عن القران لأن فيه شرها ، وذلك يزري بفاعله ، أو لأن فيه غبنا لرفيقه ) (□) .

وقيل : إنما نهى عنه لما كانوا في شدة العيش وقلة الطعام ، وكانوا مع هذا يواسون من قليل ، فإذا اجتمعوا على الأكل آثر بعضهم بعضا على نفسه ، وربما كان في القوم من قد اشتد جوعه ، فربما قرن بين التمرتين أو عظم اللقمة ، فأرشدهم إلى الاذن فيه ليطلب به أنفس الباقين ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنت في أصحاب الصفة فبعث إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر عجوة فكبت بيننا فجعلنا نأكل الثنتين من الجوع وجعل أصحابنا إذا قرن أحدهم قال لصاحبه إني قد قرنت فاقرنوا . (□)

## 15- عدم الشبع :

وهذا منهج نبوي كريم ، فعن المقدام بن معد يكرب قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وَعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، حَسْبُ الْآدَمِيِّ لَقِيمَاتٌ يُقْمَنَ صُلْبُهُ ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ ، فَذُلَّتْ لِلطَّعَامِ ، وَذُلَّتْ لِلشَّرَابِ ، وَذُلَّتْ لِلنَّفْسِ ) (ين) .

- 
- (64 هـ) وقيل (65 هـ) وتولى الخلافة (9 سنين) الى ان قتل في ذي الحجة سنة (73 هـ) ،  
وقيل (72 هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 300/2 ، المزي ، تهذيب الكمال :  
508/14 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 309/2 .  
(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 2075/5 ، احمد بن حنبل ، مسند احمد : 318/9 .  
(مم) النووي : الأذكار : 499/1 .  
(□) المصدر نفسه : 499/1 .  
(□) المصدر نفسه : 499/1 .  
(ين) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1111/2 .

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : تَجَشَّأَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ( كُفَّ جُشَاءَكَ عَنَّا ! فَإِنَّ أَطْوَلَكُمْ جُوعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَكْثَرُكُمْ شَبَعًا فِي دَارِ الدُّنْيَا ) (يم).

وَعَنْ مَسْرُوقٍ (مم) قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَدَعَتُ لِي بِطَعَامٍ وَقَالَتْ : مَا أَشْبِعُ مِنْ طَعَامٍ فَأَشَاءُ أَنْ أَبْكِيَ إِلَّا بِكَيْتٍ ، قَالَ : قُلْتُ : لِمَ ؟ ، قَالَتْ : ( أَدُكُرُ الْحَالَ الَّتِي فَارَقَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا ، وَاللَّهُ مَا شَبِعَ مِنْ خُبْزٍ وَلَحْمٍ مَرَّتَيْنِ فِي يَوْمٍ ) (□).

وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : ( مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزٍ شَعِيرٍ يَوْمَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ حَتَّى قُبِضَ ) . (□)

وكان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى بمسكين يأكل معه فأدخلت رجلا يأكل معه فأكل كثيرا فقال يا نافع لا تدخل هذا علي سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ( المؤمن يأكل في معي واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء ) (ين) .

(يم) المصدر نفسه : 1111/2 .

(مم) هو مسروق بن الأجدع ، أبو عائشة الهمداني ، أدرك عهد رسول الله ﷺ لكنه لم يلقه ، فهو من كبار التابعين ، ومن أجل أصحاب ابن مسعود ، ثقة في الحديث ، فقيه ، عابد ورع ، واليه انتهت رئاسة العلم في الكوفة ، وكان يفضل في الفتيا على شريح ، قال الشعبي : ما علمت أطلب منه للعلم ، وقال أبو إسحاق حج مسروق فما نام إلا ساجدا ، توفي سنة (63هـ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 1007/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 233/10 .

(□) الترمذي ، سنن الترمذي : 9/4 .

(□) المصدر نفسه : 9/4 .

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 2061/5 .



وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوماً فقال: ( إياكم والبطنة، فإنها مكسلة عن الصلاة مؤذية للجسم، وعليكم بالقصد في قوتكم، فإنه أبعد من الأشر، وأصح للبدن، وأقوى للعبادة، وإن امرأ لي ليهلك حتى يؤثر شهوته على دينه ) (يم).

وقال الفضيل بن عياض<sup>(مم)</sup> رحمه الله: ( ثنتان تقسيان القلب: كثرة الكلام، وكثرة الأكل ). (□)

لكن ذلك لا يمنع الإنسان أن يشبع أحياناً على أن لا يكون ذلك الغالب من أمره، فعن جابر رضي الله عنه قال: إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفِرُ، فَعَرَضْتُ كُدْيَةً<sup>(□)</sup> شَدِيدَةً، فَجَاءُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ، فَقَالَ: ( أَنَا نَازِلٌ، ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ، وَلَبِئْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ، فَضْرَبَ فَعَادَ كَثِيبًا أَهِيلاً أَوْ أَهِيماً<sup>(ين)</sup>، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذُنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ، فَقُلْتُ لِمَرَأَتِي: رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ،

(يم) المتقي الهندي، كنز العمال: 101/31،

(مم) هو الفضيل بن عياض بن مسعود بن بشر، أبو علي التميمي اليربوعي، من أفاضل أتباع التابعين في العبادة والتقوى، ثقة في الحديث، عابد ورع. ولد بسمرقند سنة (105هـ)، وتوفي بمكة (187هـ) وقيل (186هـ). أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 84/8، ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 47/4، ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في أخبار من ذهب: 399/2.

(□) الزهراني، من آداب الطعام: 91/1.

(□) الكُدْيَةُ: هي الأرض الصلبة. (الجوهري، الصحاح في اللغة: 110/2).

(ين) الكثيب: الرمل، أهيل: أي لا يثبت، أهيم: الهيام من الرمل ما كان تراباً دقاً قابلاً يابساً لا تستطيع أن تمسك به لدقة ذراته. ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم: 221/2، الزبيدي، تاج العروس: 891/1، إبراهيم انيس وآخرون، المعجم الوسيط: 1005/2.

فَعِنْدَكَ شَيْءٌ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ<sup>(يم)</sup>، فَذَبَحَتِ الْعِنَاقَ، وَطَحَنَتِ الشَّعِيرَ، حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ، وَالْبُرْمَةُ<sup>(مم)</sup> بَيْنَ الْأَثَافِيِّ<sup>(□)</sup> قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ، فَقُلْتُ: طُعِيمٌ لِي، فَقُمِ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ، قَالَ: كَمْ هُوَ؟، فَذَكَرْتُ لَهُ، قَالَ: "كَثِيرٌ طَيِّبٌ"، قَالَ: قُلْ لَهَا: لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ، وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُّورِ حَتَّى آتِي، فَقَالَ: قُومُوا، فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ، قَالَ: وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: هَلْ سَأَلَكُ؟، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: ادْخُلُوا وَلَا تَضَاغَطُوا، فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ، وَيُخَمِّرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُّورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ، ثُمَّ يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْزَ وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا، وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: "كُلِي هَذَا، وَأَهْدِي فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ".<sup>(□)</sup>

## 16 - إذا سقطت اللقمة أن لا يتركها :

وإنما يحملها بيديه ويميط الأذى عنها ثم يأكلها ، لأنه إن تركها أكلها الشيطان ، فقد روي عن جابر رضي الله عنه أنه قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ شَأْنِهِ ، حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ ، فَإِذَا سَقَطَتْ

(يم)العِنَاقُ: الأُنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمِعْرَى إِذَا أَتَتْ عَلَيْهَا سَنَةٌ . ابن منظور ، لسان العرب :271/10.  
(مم) هي القدر ، وعلى وجه الخصوص هي قدر من حجارة الفراهيدي ، العين 174/2 ، صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 434/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 43/12.  
(□) الْأَثَافِيُّ : الصَّخْرَاتُ الَّتِي يَوْضَعُ عَلَيْهَا الْقَدْرُ . (أبو البقاء الكفوي أيوب بن موسى الحسيني) (ت 1094هـ) ، الكليات ، تحقيق: عدنان درويش ، محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ( بيروت 1419هـ - 1998م ) : 38/3 .  
(□) البخاري ، صحيح البخاري : 1505/4 .

مِنْ أَحَدِكُمْ اللَّقْمَةُ ، فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أذَى ، ثُمَّ لِيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعَهَا لِلشَّيْطَانِ ، فَإِذَا فَرَغَ ، فَلْيَلْعَقْ أَصَابِعَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ تَكُونُ الْبَرَكَةُ (يم)

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط الأذى عنها وليأكلها ولا يدعها للشيطان وأسلتوا الصحيفة فإنه لا يدري في أي طعامكم تكون البركة) (مم)

## 17- استحباب الكلام على الطعام :

شاع عند الناس كراهية الحديث على الطعام ، وهذا من غريب من نسمعه ونراه ، والدليل على جوازه ما رواه جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُذْمَ ؟ فَقَالُوا : مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ ، فَدَعَا بِهِ ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ : ( نِعْمَ الْأُذْمُ الْخَلُّ ، نِعْمَ الْأُذْمُ الْخَلُّ ) (□) وفي الحديث دلالة واضحة على جوازه عند الأكل لأنه عليه الصلاة والسلام كان يأكل ويتكلم.

قال الغزالي : ( أن لا يسكتوا على الطعام فإن ذلك من سيرة العجم ، ولكن يتكلمون بالمعروف ويتحدثون بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها ) (□)

(يم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1606/3..

(مم) محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت 354هـ) ، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، ط2 ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، 414هـ - 1993م ) : 44/17 ، و(أسلتوا الصفحة) السلت : ما يؤخذ بالإصبع من جوانب القصة لتتنظف ، والصحفة : كالقصة والجمع صحاف ، الجوهرى ، الصحاح : 324/1 و 381/1.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1622/3.

(□) إحياء علوم الدين : 11 / 3 .

وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (يم) : ( تَعَشَّيْتُ مَرَّةً أَنَا وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ (مه) وَقَرَابَةٌ لَهُ فَجَعَلْنَا  
لَا نَتَكَلَّمُ وَهُوَ يَأْكُلُ وَيَقُولُ : ( الْحَمْدُ لِلَّهِ وَبِسْمِ اللَّهِ ) ، ثُمَّ قَالَ : ( أَكَلْتُ وَحَمْدُ خَيْرٌ مِنْ أَكْلِ  
وَصَمْتٍ ) (□) .

## 18- أن لا يمسح يده بالمنديل أو بغيره حتى يلعقها أو يلعقها :

وهي اختبار حقيقي للنفس ، فكثير من الناس تعاف نفسه أن يطبق هذا الأدب  
النبوي ، ولاشك ان في تطبيقه تعظيم لنعمة الله وعدم ازدرائها ، فعن ابن عباس رضي الله  
عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا  
أَوْ يُلْعَقَهَا ) (□)

وفي حديث جابر رضي الله عنه الذي ذكرناه سابقا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( ... وَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْعَقَ أَصَابِعَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ  
الْبَرَكَةُ ) (بن)

وأخرج مسلم في صحيحه من حديث أنس رضي الله عنه : ( أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَانَ إِذَا أَكَلَ طَعَامًا لَعِقَ أَصَابِعَهُ الثَّلَاثَ ) (بن)

(يم) هو اسحاق بن ابراهيم بن مخلد بن ابراهيم بن مطر، ابو يعقوب الحنظلي المعروف بابن راهويه  
المروزي ، ولد سنة ( 161 هـ ) وقيل : سنة ( 166 هـ ) ، أحد أئمة المسلمين وعلماء الدين طاف البلاد  
، جمع بين الحديث والفقه والورع والتقوى كان عالم خراسان في عصره ، توفي سنة ( 238 هـ ) .  
المزي ، تهذيب الكمال : 372/2 ، الذهبي ، تذكرة الحفاظ : 473/2 ، ابن حجر العسقلاني ،  
تهذيب التهذيب : 190/1 .

(مه) يعني الامام احمد بن حنبل.

(□) الزهراني ، من آداب الطعام : 53/1.

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2077/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 1606/3.

(بن) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1606/3.

(بن) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1607/3.



كما ورد عنه عليه الصلاة والسلام الأمر بلعق القصة لوجود البركة فيها ، فعن  
نُبَيْشَةَ (يم) مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ  
أَكَلَ فِي قِصْعَةٍ فَلَحِسَهَا اسْتَغْفَرَتْ لَهُ الْقِصْعَةُ ) . (مم)

## 19- أذكار ما بعد الأكل :

ومن آداب الطعام ان نتوجه للخالق الرازق بالحمد والثناء على ما اكرمنا به من  
نعم ، ومنحنا من عطايا ، وأن نخص بالدعاء صاحب الدار الذي بذل جهده وماله لإكرام  
ضيفه لتحصل البركة ويعم الخير .

فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
(إِنَّ اللَّهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيْهَا ، أَوْ يَشْرِبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ  
عَلَيْهَا) (□) .

وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ (يم) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ  
مَائِدَتَهُ قَالَ : ( الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ  
رَبَّنَا ) . (مم)

(يم) هو نبيشة بن عمرو بن عوف وقيل بن عبد الله بن عمرو بن عوف بن الحارث بن نصر بن  
حصين ، ابو طريف الهذلي ، وقيل في نسبه غير ذلك ، الهذلي وهو ابن عم سلمة بن المحبق الهذلي  
، ولقبه الرسول صلى الله عليه وسلم (نبيشة الخين) ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديثا  
عدة ، سكن البصرة ، توفي في حياة النبي صلى الله عليه وسلم . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في  
معرفة الصحابة : 325/5 ، ابن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة : 341/10 .

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1089/2 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 2095/4 .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : ( الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا ، وَجَعَلَنَا مُسْلِمِينَ ) (□) .

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ (□) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ : ( الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى ، وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا ) (بن) .

يقول الملا علي القاري (بن) : ( إن الله تعالى جعل للطعام مقاماً في المعدة زماناً ، كي تنقسم مضاره ومنافعه ، فيبقى ما يتعلق باللحم والدم والشحم ، ويندفع باقيه ، وذلك من

---

(يم) ابن سهل بن حنيف ، ابو أمامة الأنصاري ، اسمه أسعد ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم ، توفي سنة (100هـ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 72/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 326/1 .

(مم) ابو داود ، سنن ابي داود : 393/2 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1092/2 .  
(□) أبو داود ، سنن أبي داود : 439/3 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 170/5 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1092/2 .

(□) أبو أيوب الأنصاري : خالد بن زيد النجاري الخزرجي ، صحابي جليل ، من السابقين الأولين ، شهد مع رسول الله ﷺ المشاهد كلها استشهد في غزوة القسطنطينية ودفن تحت سورها سنة ( 52 هـ ) ، وقيل : ( 51 هـ ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 80/2 ، ابن كثير ، البداية والنهاية : 58/8 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 415/1 .  
(بن) ابو داود ، سنن ابي داود : 394/2 .

(بن) علي بن (سلطان) محمد ، نور الدين الملا الهروي القاري : فقيه حنفي ، من صدور العلم في عصره قيل : كان يكتب في كل عام مصحفاً وعليه طرر من القراءات والتفسير فيبيعه فيكفيه قوته من العام إلى العام ، ولد في هراة وسكن مكة وتوفي بها سنة (1014هـ) . العصامي ، عبد الملك بن حسين بن عبد الملك المكي (ت 1111هـ) ، سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، ط1 ، تحقيق : عادل أحمد عبد الموجود ، علي محمد معوض ، دار الكتب العلمية ( بيروت 1419 هـ - 1998 م ) : 492/2 .

عجائب مصنوعاته ، ومن كمال فضله ، ولطفه بمخلوقاته ، فتبارك الله أحسن الخالقين) (يم).

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ <sup>(مم)</sup> أَنَّهُ حَدَّثَهُ رَجُلٌ خَدَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِ سِنِينَ أَوْ تِسْعَ سِنِينَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قُرِبَ لَهُ طَعَامٌ يَقُولُ : ( بِسْمِ اللَّهِ ) ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ طَعَامِهِ قَالَ : ( أَطَعَمْتَ ، وَأَسْقَيْتَ ، وَأَغْنَيْتَ ، وَأَقْنَيْتَ ، وَهَدَيْتَ ، وَاجْتَبَيْتَ ، فَلَكَ الْحَمْدُ عَلَى مَا أُعْطَيْتَ ) (□).

وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ أَطَعَمَهُ اللَّهُ الطَّعَامَ فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَأَطْعِمْنَا خَيْرًا مِنْهُ ، وَمَنْ سَقَاهُ اللَّهُ لَبَنًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِيهِ ، وَزِدْنَا مِنْهُ ، لَيْسَ شَيْءٌ يُجْزَى مَكَانَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ غَيْرُ اللَّبَنِ ) (□).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( مَنْ أَكَلَ طَعَامًا فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةَ ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ) . (ين)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال دعا رجل من الأنصار النبي صلى الله عليه وسلم قال فانطلقنا معه فلما طعم وغسل يديه قال : ( الحمد لله الذي يطعم ولا يطعم من علينا فهدانا وأطعمنا وسقانا وكل بلاء حسن أبلانا الحمد لله الذي أطعم من الطعام وسقى

(يم) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، موقع المشكاة الإسلامية : 8 / 116 .

(مم) هو عبد الرحمن بن جبير بن نفيير ، أبو حميد ، الحضرمي ، الحمصي . تابعي روى عن أبيه وأنس بن مالك وخالد بن معدان وكثير بن مرة رضي الله عنهم ، كان ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب 6/154 ، ابن العماد ، شذرات الذهب . 156/1 .

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 31/305 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 2/1103 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 5/169 .

(ين) الترمذي ، سنن الترمذي : 5/170 .



من الشراب وكسى من العري وهدى من الضلالة وبصر من العمى وفضل على كثير ممن خلق  
تفضيلا الحمد لله رب العالمين) (يم).

أما الدعاء لصاحب الطعام فقد زخرت السنة النبوية بذكره أيضا ، ومنه ما روي عن  
جابر قال صنع أبو الهيثم بن التيهان (مم) للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما فدعا النبي  
صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلما فرغوا قال : ( أثيبوا أحاكم قالوا يا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وما إثابته قال إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له  
فذلك إثابته ) (□).

---

( يم) محمد بن حبان ، صحيح ابن حبان: 19/17.

( مم) هو مالك بن التيهان الانصاري الاوسي ، أبو الهيثم: صحابي ، كان يكره الاصنام في الجاهلية ،  
ويقول بالتوحيد ، هو وأسعد بن زرارة ، وكان أول من أسلم من الانصار بمكة ، وهو أحد النقباء الاثني  
عشر ، شهد بدرًا وأحدا والمشاهد كلها ، وتوفي في خلافة عمر سنة (20هـ) ، وقيل : شهد صفين مع  
علي ، وقتل بها سنة (37 هـ) . ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 448/3 .

(□) ابو داود ، سنن ابي داود: 394/2.



وعن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال : أفطر رسول الله صلى الله عليه و سلم  
عند سعد بن معاذ<sup>(يم)</sup> فقال ( أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلت عليكم  
الملائكة )<sup>(مم)</sup> .

## 20- التخلص بعد الأكل :

ولم تهمل الآداب النبوية جانب الصحة والنظافة بل فصلت أمره ، ومن ذلك  
تخليل الأسنان ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
( مَنْ أَكَلَ فَلْيَتَحَلَّلْ ، فَمَا تَحَلَّلَ فَلْيَلْفِظْهُ ، وَمَا لَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلَعْ )<sup>(□)</sup> .

وقال ابن عمر رضي الله عنهما : ( ترك الخلال يوهن الأسنان )<sup>(□)</sup>

وقال أيضاً رضي الله عنه : ( إن فضل الطعام الذي يبقى بين الأضراس يوهن  
الأضراس ) .<sup>(ين)</sup>

---

(يم) سعد بن معاذ بن النعمان بن امرئ القيس ، الاوسي الانصاري : صحابي ، من الابطال ، من أهل  
المدينة ، كانت له سيادة الاوس ، وحمل لواءهم يوم بدر ، وشهد أحدا ، فكان ممن ثبت فيها ، وكان  
من أطول الناس وأعظمهم جسما ، ورمي بسهم يوم الخندق ، فمات من أثر جرحه ودفن بالبقيع سنة ( 5  
هـ ) ، وعمره سبع وثلاثون سنة ، وحزن عليه النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحديث : ( اهتز عرش  
الرحمن لموت سعد بن معاذ ! ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 602/28 ، ابن  
الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 424/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز  
الصحابة : 84/3

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 556/1 .

(□) الدارمي ، سنن الدارمي : 177/1 .

(□) الألباني ، ، ابو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (1420هـ) ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث

منار السبيل ، ط2 ، المكتب الإسلامي ( بيروت ، 1405هـ - 1985م ) : 34/7 .

(ين) المصدر نفسه : 34/7 .



وعن أنس بن مالك قال : قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( حبذا المتخللون من أمتي ) . ( يم )

قال الغزالي : ( يستحب بعد الطعام ، أن يتخلل ولا يبتلع كل ما يخرج من بين أسنانه بالخلال ، إلا ما يجمع من أصول أسنانه بلسانه ، أما المخرج بالخلال فيرميه ، وليتضمن بعد الخلال ) . ( مم )

## 21- عدم القيام حتى يرفع الطعام :

ولا يعني ذلك تحريم القيام أو كراهته ، بل الأمر على الجواز ، فلربما إذا قام أحدهم قام الجميع حياءً ، وهنا ينبغي لمن جلس على السفرة ألا يقوم حتى يقوم الجميع ، وإذا شبع قبل الجميع فإنه يجلس ويتحدث معهم ويشاركهم حديثهم ولو أكل قليلاً قليلاً حتى لا يشعر الناس بانتهاء أكله (□) .

فَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا وُضِعَتِ الْمَائِدَةُ ، فَلَا يَقُومُ رَجُلٌ حَتَّى تُرْفَعَ الْمَائِدَةُ ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَهُ وَإِنْ شَبِعَ حَتَّى يَفْرَغَ الْقَوْمُ ، وَلْيُعْذِرْ فَإِنَّ الرَّجُلَ يُخْجِلُ جَلِيسَهُ فَيَقْبِضُ يَدَهُ ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي الطَّعَامِ حَاجَةٌ ) . (□)

وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( نَهَى أَنْ يُقَامَ عَنِ الطَّعَامِ حَتَّى يُرْفَعَ ) . ( ين )

وهذا من باب التألف بين الحاضرين أيضا وجمع لقلوبهم وتوحد صفهم.

( يم ) الطبراني ، المعجم الأوسط : 157/2 .

( مم ) إحياء علوم الدين : 2 / 9 .

(□) الزهراني ، من آداب الطعام : 77/1 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1096 / 2 .

( ين ) المصدر نفسه : 1095 / 2 .

## 22- عدم الجلوس طويلاً عند صاحب الدعوة :

يمر الانسان بظروف مختلفة قد لايشعر بها الآخرون فيجب على المرء ان يكون خفيف الظل في تصرفاته مع الناس ، وفي جانب الضيافة عليه أن لا يطيل الجلوس عند المضيف إلا بإذنه لما في ذلك من رفع للحرج الذي قد يصيب صاحب الدعوة ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : بُنِيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَيْثَبَ بِنْتِ جَحْشٍ بِخُبَزٍ وَلَحْمٍ ، فَأُرْسِلَتْ عَلَى الطَّعَامِ دَاعِيًا ، فَيَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ ، فَدَعَوْتُ حَتَّى مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُو ، فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ : مَا أَجِدُ أَحَدًا أَدْعُوهُ ؟ ، قَالَ : ( ارْفَعُوا طَعَامَكُمْ ) ، وَبَقِيَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ فَقَالَ : ( السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ) ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ ، كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ ، فَتَقَرَّرَى حُجْرَةَ نِسَائِهِ كُلِّهِنَّ ، يَقُولُ لِهِنَّ كَمَا يَقُولُ لِعَائِشَةَ ، وَيَقُلْنَ لَهُ كَمَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِذَا ثَلَاثَةٌ مِنْ رَهْطٍ فِي الْبَيْتِ يَتَحَدَّثُونَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَدِيدَ الْحَيَاءِ ، فَخَرَجَ مُنْطَلِقًا نَحْوَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَمَا أَدْرِي أَخْبَرْتُهُ أَوْ أُخْبِرَ أَنَّ الْقَوْمَ خَرَجُوا ، فَرَجَعَ حَتَّى إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي أُسْكُفَةِ الْبَابِ دَاخِلَةً وَأُخْرَى خَارِجَةً ، أَرخَى السُّتْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، وَأُنزِلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ . ( يم )

ومحصل القصة : أن الذين حضروا الوليمة جلسوا يتحدثون ، واستحى منهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يأمرهم بالخروج ، فتهيأ للقيام ليفطنوا لمراده فيقوموا بقيامه ، فلما ألهاهم الحديث عن ذلك ، قام وخرج فخرجوا بخروجه ، إلا الثلاثة الذين لم يفتنوا لذلك لشدة شغل بهم بما كانوا فيه من الحديث ، وفي غضون ذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يقوموا من غير مواجهتهم بالأمر بالخروج لشدة حيائه ، فيطيل الغيبة عنهم بالتشاغل بالسلام على نسائه ، وهم في شغل بهم ، وكان أحدهم في أثناء ذلك أفاق من غفلته فخرج وبقي اثنان ، فلما طال ذلك ووصل النبي صلى الله عليه وسلم إلى منزله فرآهما

( يم ) البخاري ، صحيح البخاري : 1799/4 .

فرجع فرأياه لما رجع ، فحينئذ فطنا فخرجا ، فدخل النبي صلى الله عليه وسلم وأنزلت الآية . ( يم )

أما الآية التي نزلت فهي قوله تعالى : ﴿ التَّوْبَةَ يُؤْتِينَهُ هُوًّا يُؤْتِيكَ الرَّحْمَٰنُ  
إِبْرَاهِيمَ الْحَجَرِ الْمَخْرُجِ الْخَمْرَ الْكَهْفَ مَرْيَمَ طَلَّةَ الْأَنْبِيَاءِ الْحَجَّ  
الْمُؤْتَمِنِينَ النَّوْزَ الْفُرْقَانَ الشُّجْرَاءَ التَّمَّكِ الْقَصَصَ الْعَنْكَبُوتَ الرُّومَ  
لُقْمَانَ السَّجْدَةَ الْأَحْزَابَ سَبَأَ قَطِفَ يَسَّ الصَّافَاتِ حَى الرَّبِّزَ عَاطَةَ  
فُصِّلَتِ الشُّورَى الْخُرُفُ الدُّجَانَ الْجَاشِيَةَ الْأَحْقَفَ مُحَمَّدًا  
الْفَيْتَحَ الْمَخْرَجَاتِ فَتَ الذَّرِّيَّاتِ الطُّورَ الْجَمَّةَ الْقَبْرَةَ الرَّحْمَ  
الْوَاقِعَةَ الْحَدِيدَ الْجَمَالَاتِ الْحَشَّةَ الْمُتَّحِنَةَ الصَّفَّ الْجَمَّةَ الْمَنَافِقُونَ  
النَّجَابِينَ الطَّلَاقَ الْبَحْرَيْنِ الْمَلِكِ الْقَبْلَةَ الْمَعْلَاجَ نُوْحَ الْخَنَ  
الْمُرْمِكِ الْمُدَّثِرِ الْقِيَامَةَ الْإِنْسَانَ الْمُرْسَلَاتِ النَّبَا النَّازِعَاتِ عَبَسَ  
التَّكْوِيْنَ الْإِنْفِطَارَ الْمُطَفِّفِينَ الْإِسْقَاقَ ﴿ ( مم )

قال القرطبي رحمه الله : ( فإذا طعمتم فانتشروا : أمر من الله تعالى بأن يتفرق جميعهم وينتشروا ، والمراد إلزام الخروج من المنزل عند انقضاء المقصود من الأكل ) (□)

( يم ) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 8 / 673 .

( مم ) سورة الأحزاب : 53 .

(□) القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ( ت 671 هـ ) ، الجامع لأحكام القرآن ، ط3 ، دار القلم ، ( القاهرة 1386 هـ - 1966 م ) : 14 / 200 .

فالذي ينبغي على الآكلين بعد تناول الطعام أن يستأذنوا للخروج ، فإذا رأوا من صاحب الدار رغبة صادقة في بقائهم ، أو حياءً منهم ، جلسوا وتذاكروا فيما يعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة ، فإذا مضت مدة يسيرة استأذنوا مرة أخرى ، ولم يبقوا بعد ذلك ، فكثرة الكلام ربما جرت إلى الوقوع فيما لا تحمد عقباه ، عن أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ <sup>(يم)</sup> رضي الله عنه قال : ( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، وَيَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا ، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَفْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنَ الْمَاءَةِ إِلَى السِّتِّينَ ، وَكَانَ يَنْصَرِفُ حِينَ يَعْرِفُ بَعْضُنَا وَجْهَ بَعْضٍ ) . <sup>(مم)</sup>

### 23- تقديم الطعام على الصلاة :

وهو تقديم لايراد به تفضيل الطعام على الصلاة بل هو صيانة للصلاة من ذهاب الخشوع والسكينة ، ولاشك ان الله تعالى اعلم بحال خلقه في جميع أحوالهم فكان هذا التوجيه النبوي.

فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا وُضِعَ عِشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَابْدِءُوا بِالْعِشَاءِ ، وَلَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ ) ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ، يُوَضِعُ لَهُ الطَّعَامَ ، وَتُقَامُ الصَّلَاةُ ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الْإِمَامِ . <sup>(□)</sup>

( يم ) هو نضلة بن عبيد بن الحارث أبو بزرة الأسلمي ، غلبت عليه كنيته واختلّف في اسمه ، فقيّل نضلة بن عبد الله بن الحارث ، وقيل عبد الله بن نضلة ، وقيل سلمة بن عبيد والصحيح الأول ، أسلم قديماً وشهد فتح مكة ، ثم تحوّل إلى البصرة ، ثم غزا خراسان ومات بها أيام يزيد بن معاوية أو في آخر خلافة معاوية. الصفدي ، الوافي بالوفيات : 344/7.

( مم ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 447/1 ، الزهراني ، من آداب الطعام : 87/1.

( □ ) البخاري ، صحيح البخاري : 165/1.



وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ( إِذَا وُضِعَ الْعِشَاءُ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَابْدَءُوا بِالْعِشَاءِ ) . ( يم )

وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ ، فَلَا يَعْجَلُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ) . ( مم )  
وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( إِذَا قُدِّمَ الْعِشَاءُ ، فَابْدَءُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا صَلَاةَ الْمَغْرِبِ ، وَلَا تَعْجَلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ ) . ( □ )

هذه الأدلة تدل تقدم الطعام على صلاة العشاء وكذا سائر الصلوات ، لكن يجب أن يتنبه المسلم بأن لا يقدم طعامه وقت العشاء هروباً من أداء الصلاة مع الجماعة ، ومن فعل ذلك فليس له رخصة في ترك الصلاة ولو تكبيرة الإحرام ، أما إذا وضع الطعام فجأة وقت الصلاة وكان جائعاً ولا بد من الأكل ، فإنه يقدم الطعام على الصلاة ولا يتخذها عادة. ( □ )

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : ( لَأَ صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ ، وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ ) . ( بين )

وفي هذا الحديث دلالة واضحة على كراهة الصلاة بحضور الطعام لأن الصلاة تحتاج الى خشوع وسكينة وهذا مما ينافيهما فكان التوجيه النبوي بتأخير الصلاة الى الانتهاء من الطعام.

( يم ) البخاري ، صحيح البخاري: 238/1 ، الترمذي ، سنن الترمذي: 220/1.

( مم ) البخاري ، صحيح البخاري: 239/1.

( □ ) البخاري ، صحيح البخاري: 135/1 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 19/2.

( □ ) الزهراني ، من آداب الطعام: 81/1.

( بين ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 80/2 ، ابو داود ، سنن أبي داود: 70/1.

قال الترمذي <sup>(يم)</sup> رحمه الله : ( وَالَّذِي ذَهَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ أَشْبَهُهُ بِالتَّبَاعِ ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا أَنْ لَا يَقُومَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ وَقَلْبُهُ مَشْغُولٌ بِسَبَبِ شَيْءٍ ، وَقَدْ رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : ( لَا نَقُومُ إِلَى الصَّلَاةِ وَفِي أَنْفُسِنَا شَيْءٌ )) . (مم)

قال بعض العلماء : قُدم حق الإنسان وهو الطعام ، على حق الله تعالى وهو الصلاة ، حتى يقبل على ربه خالياً خاشعاً مطمئناً . (□)

وقال ابن الجوزي : ( قد ظن قوم أن هذا من باب تقديم حظ العبد على حق الحق عز وجل ، وليس كذلك ، وإنما هو صيانة لحق الحق ، ليدخل العبادة بقلوب غير مشغولة ) (□)

أما إذا أيقن الانسان بحضور الخشوع في صلاته مع وجود الطعام فلا بأس بالصلاة لزوال أسباب المنع ، فقد روى عمرو بن أمية <sup>(ين)</sup> ( أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ ، فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَلْقَى السُّكِّينَ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ ) . (يم)

---

(يم) أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمى الترمذي أحد أئمة الحديث وحفاظه ، من أهل ترمذ ، تتلمذ على البخاري وشاركه في بعض شيوخه وكان آية في الحفظ والإتقان ، من تصانيفه الجامع الكبير وهو أحد الصحاح الستة توفي ( 279 هـ ) . ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 274/2 .

(مم) الترمذي ، سنن الترمذي 1 / 206 .

(□) الزهراني ، من آداب الطعام : 82/1 .

(□) العيني ، عمدة القاري شرح صحيح البخاري : 320 / 8 .

(ين) عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله الضمري ، شجاع ، من الصحابة ، اشتهر في الجاهلية ، وشهد مع المشركين بدرا وأحدا ، ثم أسلم ، وحضر بئر معونة ، فأسرته بنو عامر ، وأطلقه عامر ابن الطفيل ، وعاش أيام الخلفاء الراشدين ، وشهد وقائع كثيرة علت بها شهرته في البسالة ، ومات بالمدينة

## 24 - آداب أخرى :

عند التأمل في كتب السنن والسير نجد آدابا أخرى كثيرة تشكل إرثا إجتماعيا وأدبيا عظيما ومن هذه الآداب ما روي عن علي رضي الله عنه : ( أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن تلقى النواة على الطبق الذي يؤكل منه الرطب أو التمر). (مم)

وقال ابن العماد : ( ينبغي أن لا يخلط نوى ما أكل بما لم يؤكل ، وكذا الرمان وسائر ما له قشر كالقصب ونحوه). (□)

وقال ابن الملقن (□) : ( ولا يترك ما أسترذله من الطعام في القصة ، بل يجعله مع التفل لئلا يلتبس على غيره فيأكله ، ولا يغمس اللقمة الدسمة في الخل ، ولا الخل في الدسمة). (يم)

---

في خلافة معاوية سنة (55هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 360/1 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 837/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 602/4 .

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 1069/3 .

(مم) المتقي الهندي ، كنز العمال : 101/31 .

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 11/1 .

(□) أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المذهب المعروف بابن الملقن . من أكابر العلماء بالحديث والفقه وتاريخ الرجال . أصله من وادي آش (بالاندلس) ومولده القاهرة سنة (723هـ) ، له نحو ثلاثمائة مصنف ، منها : شرح الحاوي الكبير للماوردي والمنهاج والتنبيه ، وشرح البخاري ، وشرح زوائد مسلم ثم زوائد أبي داود ثم زوائد الترمذي ثم زوائد النسائي ثم زوائد ابن ماجة ، ولكن لم يوجد ذلك بعده لأن كتبه احترقت قبل موته بقليل ، توفي في القاهرة سنة ((804 هـ) . ابن حجر العسقلاني ، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي ، إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ ، ط2 ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، دار الكتب العلمية ( بيروت - لبنان ، 1406 هـ - 1986م ) : 72/2 .





ومن تلك الآداب ما ذكره الغزالي بقوله: ( ويأكل من استدارة الرغيف إلا إذا قل الخبز فيكسره ولا يقطعه بالسكين، ولا يقطع اللحم. ولا يوضع على الخبز إلا ما يؤكل منه، ولا يمسح يده بالخبز، ويستحب أن يصغر اللقمة ويطيل مضغها، ولا يمد يده إلى أخرى ما لم يبلعها، ولا ينفخ في الطعام الحار، ولا يجمع بين التمر والنوى في طبق ). (مم)

فهذه أبرز الآداب التي حفلت بها السنة النبوية المطهرة ولاشك أن هناك آداباً أخرى محمودة دلت عليها عموم الأحاديث ، فقد جاء عليه الصلاة والسلام ليتمم مكارم الأخلاق وهو بذلك ينهى عن إتيان كل قبيح أو مذموم.

---

(يم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاثم : 11/1 .

(مم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاثم : 11/1 .



# **الفصل الرابع**

## **أنواع الأطعمة**

### **( عصر النبوة والخلافة الراشدة )**

**المبحث الأول : الأطعمة من النباتات والفواكه  
وغيرها من غير اللحوم**

**المبحث الثاني : الأطعمة من اللحوم المختلفة**

اتسمت حياة المسلمين في عصر النبوة بالبساطة المطلقة وكان شعارهم الابتعاد عن ملذات الدنيا الفانية ، وكان قدوتهم في ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم الذي لخص لهم المنهج الدنيوي بالقول الذي يرويه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبتي فقال ( كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ) ( يم ) .  
ويقول عليه الصلاة والسلام : ( مالي وللدنيا ، ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها ) ( مم ) .

وعن أبي حازم (□) قال سألت سهل بن سعد (□) فقلت : ( هل أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي ؟ فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله . قال فقلت هل كانت لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل ؟ قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلاً من حين ابتعثه

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري: 2358/5.

(مم) الترمذي ، سنن الترمذي : 17/4.

(□) سلمة بن دينار المخزومي ، أبو حازم ، ويقال له الاعرج ، عالم المدينة وقاضيها وشيخها ، فارسي الاصل ، كان زاهدا عابدا ، بعث إليه سليمان بن عبد الملك ليأتيه ، فقال : إن كانت له حاجة فليأت ، وأما أنا فما لي إليه حاجة . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : (ما رأيت أحدا الحكمة أقرب إلى فيه من أبي حازم) أخباره كثيرة ، توفي سنة (140هـ) .الذهبي ، تذكرة الحفاظ : 147/1 .

(□) سهل بن سعد الساعدي الأنصاري الخزرجي ، ابو العباس : صحابي من مشاهير الصحابة ، توفي سنة (88 هـ) وقيل (92 هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 95/2 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 366/2 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 88/2 .

الله حتى قبضه . قال قلت كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال كنا نطحنه وننفخه  
فيطير ما طار وما بقي ثريناه فأكلناه ( يم ) .

وقد عرف عن المسلمين عامة في تلك الحقبة ، قلة إقبالهم على الطعام ، لما روي عن  
الرسول صلى الله عليه وسلم قوله ( ما ملأ آدمي وعاء شرا من بطن حسبك يا ابن آدم  
لقيمات يقمن صلبك فإن كان ولا بد فثلث طعام وثلث شراب وثلث نفس ) ( مم ) .

ومن هذا فعالبا ما نجد أن عامة طعامهم التمر، وخبز الشعير وربما أولوا بالوليمة  
ما فيها خبز ولا لحم ، وربما أكلوا عروق الأشجار فعن سعد بن مالك (□) قال : ( رأيتني  
سابع سبعة مع النبي صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبلية (□) ، أو الحبلية  
حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة ثم أصبحت بنو أسد تعزرنى على الإسلام خسرت إذا وضل  
( بين ) .  
سعيي ) .

( يم ) البخاري ، صحيح البخاري: 2066/5.

( مم ) الهيثمي علي بن أبي بكر - موارد الظمان لزوائد ابن حبان ، تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة ،  
المكتبة السلفية ( القاهرة د.ت ) : 328/1.

(□) هو أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ، سعد بن مالك بن سنان بن عبيد بن ثعلبة بن عبيد بن الأبحر  
والأبحر هو خدرة بن عوف بن الحارث بن الخزرج أبو سعيد الخدري هو مشهور بكنيته أول مشاهده  
الخدق وغزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة وكان ممن حفظ عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم سننا كثيرة وروى عنه علما جما وكان من نجباء الأنصار وعلماهم وفضلائهم ، توفي سنة  
( 74 هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 602/2 ، ابن حجر العسقلاني  
، الإصابة في تمييز الصحابة : 78/3 .

(□) ورق الحبلية : ( الحبلية ) ثمر السمر يشبه اللوبيا وقيل ثمر العضاه وهو شجر له شوك وقيل المراد  
عروق الشجر ، والحبلية بفتح الحاء والباء قضيب شجر العنب ، ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري  
شرح صحيح البخاري : 24/27 .

( ين ) البخاري ، صحيح البخاري: 2066/5.



درهمين ، ورأى بعضهم الخبز الرقاق فظنه رقاعاً يكتب عليها وشاهدوا الأرز فظنوه طعاماً مسموماً ثم ما لبثوا أن أقاموا بين أولئك الأقوام حتى تعرفوا مآكلهم ولاسيما الفرس فأخذوها عنهم كما أخذوا أكثر مبادئ الحضارة وكثيراً من العادات والآداب وليس في الشرع الإسلامي ما يمنع تمتعهم بالطيبات من الأطعمة إلا ما جاء النص بتحريمه. (يم)

وكان توجيه النبي صلى الله عليه وسلم بعدم الاكثار او الاسراف بالطعام ومن اسباب ذلك مراعاة عيشة الفقراء الذين لا يجدون ما يأكلون فهو المثل الأعلى والقدوة للمسلمين وكان اذا اكثر من الطعام جمع لونين منه فعن عائشة رضي الله عنها قالت (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب فيقول نكسر حر هذا ببرد هذا وبرد هذا بحر هذا) (مم)

أما عن الأطعمة التي اشتهرت في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر الخلفاء الراشدين فيمكن إجمالها بالمبحثين الآتيين :

الأول : الأطعمة من النباتات والفواكه وغيرها من غير اللحوم.

الثاني : الأطعمة من اللحوم المختلفة.

---

(يم) حسين احمد خالد ، من أطعمة العرب ، ط1 ، دار العلم ( دمشق - 1995م ) : 23.

(مم) أبو داود ، سنن أبي داود : 3 / 363.



بمذاقتها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم فاشتركت فيها الحواس الأربعة البصر والذوق والشم واللمس في الاحتطاء بها ) (يم) .

## 2. الأقط:

الأقط : لبن مجفف يابس يطبخ به. (مم)

وبتفصيل أدق يعمل الأقط من اللبن الحامض بعد تخثيره ويوضع في قماش ويعلق حتى يجف ماؤه ويصبح أقرب للعجين ثم يذر عليه بعض الدقيق ويكور ويشكل على هيئة اقراص تجفف تحت الشمس وتحفظ بعد ذلك الى وقت الحاجة لاكلها . وعادة تؤكل مع التمر وذلك بعجن التمر بعد إستخراج نواة وقت الاقط فوقه . (□)

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ( أهدت خالتي إلى النبي صلى الله عليه و سلم ضبابا وأقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته فلو كان حراما لم يوضع وشرب اللبن وأكل الأقط ) (□)

---

(يم) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 66/9 ، المناوي، محمد عبد الرؤوف(ت1031هـ) ، فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، ط1 ، ضبطه وصححه : أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ( بيروت - لبنان 1415 هـ - 1994 م ) :513/5.

(مم) الفراهيدي ، العين : 407/1 ، الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت 310 هـ) ، تهذيب الآثار ، تحقيق: محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي (القاهرة) : 233/1 ، ابن الأثير ، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت 606هـ) ، جامع الأصول في أحاديث الرسول ط1 ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة الحلواني ، مطبعة الملاح ، مكتبة دار البيان ( دمشق ، 1392 هـ ، 1972م) :311/2.

(□) حسين احمد خالد - من اطعمة العرب : 145.

(□) البخاري ، صحيح البخاري: 2064/5 ، النسائي ، سنن النسائي : 225/7.





### 3. البصل :

وهو من الأطعمة التي ذكرها القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ الشُّجْرَاءُ النَّبَاتِ ﴾

الْقَضْرَيْنَ الْعَجْبَكِيَّتَ الْرُّومِيَّةَ لُقْمَانَ السَّبْجَةَ الْأَحْزَابَ سَبَابًا قَطِئًا

لَيْسَ الصَّافَاتِ ﴿ (يم) وهو آخر طعام أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما

أكل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في آخر عمره ليعلم أن النهي للتنزية لا للتحريم. (مم)

فعن عائشة رضي الله عنها قالت: ( آخر طعام أكله النبي صلى الله عليه وسلم فيه

(□) (بصل).

وعنها رضي الله عنها : ( أكل النبي صلى الله عليه وسلم البصل في القدر مشويا

قبل موته بجمعة). (□)

ولاشك أن التنبيه من اكل البصل إنما هو لرائحته التي تؤذي الآخرين ومن هذا منع

عليه الصلاة والسلام من أكل بصلا أو ما كان شبيها به اعتزال المساجد لما فيه من الأذى

فعن جابر بن عبد الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم ( من أكل ثوما أو بصلا

فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدا وليقعد في بيته ) (ين) . وإنه أتى ببدر قال ابن وهب (بن) يعني

(يم) سورة البقرة : 61.

(مم) محمد شمس الحق ، عون المعبود شرح سنن أبي داود : 218/10.

(□) البخاري ، التاريخ الكبير : 223/3

(□) المصدر نفسه : 223/3.

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 2678/6.

(بن) هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، ابو محمد المعروف (بابن وهب) الامام الحافظ الجامع

بين الفقه والحديث لازم مالكا عشرين سنة ونشر مذهبه في مصر والمغرب وكان مالك يجله ويكرمه حتى

طبقا فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فأخبر بما فيها من البقول فقال ( قربوها ) . فقربوها إلى بعض أصحابه كان معه فلما رآه كره أكلها قال ( كل فإنني أناجي من لا تناجي ) ( يم ) .

ويجوز أكل الثوم والبصل مطبوخا كان أو غير مطبوخ لمن قعد في بيته ويكره حضور المسجد وريحه موجود لئلا يؤدي بذلك من يحضره من الملائكة وبني آدم وقد ألحق الفقهاء بالثوم والبصل ما في معناهما من البقول الكريهة الرائحة كالفجل ( مم ) .

#### 4.البطيخ

وهي فاكهة كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب أكلها ، فعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : ( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل البطيخ بالرطب ، فيقول : (نكسر حر هذا ببرد هذا ، وبرد هذا بحر هذا) ) ( □ ) .

و عن انس بن مالك قال : ( رأيت الرسول صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب ) ( □ ) .

وعن عائشه رضي الله عنها قالت : ( كان الرسول صلى الله عليه وسلم يحب القثاء والقثاء ينتمي الى فصيلة البطيخ وكذلك الخيار ) ( ين ) .

---

انه كان يكتب اليه وهو بمصر وهو من تلاميذ مالك ويلقب بفقيره مصر ، توفي في مصر سنة ( 197 هـ ) . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 75/6

( يم ) البخاري ، صحيح البخاري : 2678/6 .

( مم ) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 342/2 .

( □ ) ابو داود ، سنن ابي داود : 435/3 .

( □ ) المتقي الهندي ، كنز العمال : 51/8 .

( ين ) ابو داود ، سنن أبي داود : 3 : 363 .

والخربز : نوع من البطيخ الأصفر وقد تكبر القثاء فتصفر من شدة الحر فتصير كالخربز ، وقيل : هو البطيخ بالفارسية<sup>(يم)</sup> .

## 5. النمر :

قال سبحانه وتعالى لمريم: ﴿النَّازِعَاتِ غَابِسَاتِ الْبُحُورِ﴾

المطْفئِينَ الْأَشْجِقَ الْبُرُوجِ الظَّالِقِ الْأَعْلَى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ<sup>(مم)</sup> وعن أنس بن مالك قال : ( كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يفطر على رطبات قبل أن يصلي ، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات ، فإن لم تكن حسا حسوات من ماء ) (□) .

وَعَنَ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَيْسَ فِيهِ تَمْرٌ جِيَاعٌ أَهْلُهُ ) (□) .

وعن عامر بن سعد<sup>(ين)</sup> عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من تصبح

كل يوم سبع تمرات عجوة لم يضره في ذلك اليوم سم ولا سحر) (يم) .

(يم) ابن منظور ، لسان العرب : 256/3 ، المناوي ، فيض القدير : 2/2 ، محمد بن السيد حسن ، الراموز على الصحاح ، ط2 ، تحقيق : محمد علي عبد الكريم ، دار أسامة ( دمشق ، 1986م) : 28/1 .

(مم) سورة مريم : 25 .

(□) ابو داود ، سنن أبي داود : 283/2 .

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 288/42 .

(ين) هو عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري المدني التابعي ، سمع أباه ، وعثمان بن عفان ، وابن عمر ، وأسامة ، وأبا سعيد ، وأبا هريرة ، وعائشة ، وغيرهم ، رضي الله عنهم ، روى عنه ابنه

وعن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من الشجر شجرة بركتها كالمسلم وهي النخلة ) (مه) .

وعن أنس بن مالك قال : ( أتى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر عتيق فجعل يفتشه يخرج السوس منه ) (□) .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : ( الْعَجْوَةُ مِنَ الْجَنَّةِ وَهِيَ شِفَاءٌ مِنَ السُّمِّ وَالْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ ) (□) .

وقيل: إنَّ هذا في عجوة المدينة، وهي أحدُ أصناف التمر بها، ومن أنفع تمر الحجاز على الإطلاق، وهو صنف كريم، ملذذ، متين للجسم والقوة، من ألين التمر وأطيبه وألذّه. (بن)

وعن عروة بن الزبير (بن) عن عائشة قالت : وإنه يمر بنا هلال وهلال وما يوقد في منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نار فقلت لها أي خالة فبأي شيء كنتم تعيشون قالت : بالاسودين الماء والتمر (يم) .

داود، وسعيد بن المسيب، وخلق من التابعين. واتفقوا على توثيقه. توفي بالمدينة سنة (103هـ) ، وقيل : سنة (104هـ) . ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 167/5 ، ابن حجر ، تهذيب التهذيب :

63/5، ابن العماد ، شذرات الذهب : 126/1.

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 2044 /5.

(مم) محمد بن حبان ، صحيح ابن حبان 25/2.

(□) ابو داود ، سنن أبي داود : 362/3.

(□) الترمذي ، سنن الترمذي : 271/3، أحمد بن حنبل ، مسند أحمد: 304/14.

(ين) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 255

(بن) هو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن عبد العزى بن قصي الاسدي ابو عبد الله المدني ،

وهو أحد فقهاء المدينة السبعة ، ولد سنة (23 هـ) ، وتوفي سنة (94 هـ) وقيل (91 هـ) وقيل (93 هـ) ،

وقيل (94 هـ) . ابن الجوزي ، صفة الصفوة : 85/2 ، ابن خلكان، وفيات الأعيان وأنباء أبناء

وكذا كان حال الصحابة في إقبالهم على التمر ومحبتهم له فعن أنس رضي الله عنه قال: ( رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يومئذ أمير المؤمنين يُطرح له صاع من تمر فيأكلها حتى يأكل حشفها ) (مم).

## 6. التلبينة (□):

وهي أكلة اشتهرت عند العرب والمسلمين، فعن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت إذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك النساء ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها - أمرت ببرمة من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد فصبت التلبينة عليها ثم قالت كلن منها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ( التلبينة مجمة ) (□) لفؤاد المريض تذهب بعض الحزن (ين).

وعنها رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( عَلَيكُمْ بِالْبَغِيضِ النَّافِعِ التَّلْبِينِ يَعْنِي الْحَسَوِ قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَكَى أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ لَمْ تَزَلْ الْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ حَتَّى يَلْقَى أَحَدَ طَرْفِيهِ يَعْنِي يَبْرَأُ أَوْ يَمُوتُ ) (بن).

## 7. النين:

الزمان: 255/3، ابن كثير، البداية والنهاية: 101/9، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: 180/7.

(يم) الطبراني، المعجم الوسط: 163/2.

(مم) الكاندهلوي، حياة الصحابة: 99/3.

(□) ينظر صفحة (35) من هذه الرسالة.

(□) (مجمة) أي تريح الفؤاد وتزيل عنه الهم وتنشطه (ابن منظور، لسان العرب: 272/13)

(ين) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 1736/4.

(بن) أحمد بن حنبل، مسند أحمد: 513/41.

التين من الفواكه التي ذكرها القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ تِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمٰنِ ﴾ (يم)

ولما لم يكن التين بأرض الحجاز والمدينة ، لم يأت له ذكر في السنة ، فإن أرضه تُنافي أرض النخل ، ولكن قد أقسم الله به في كتابه ، لكثرة منفعه وفوائده ، والصحيح : أن المقسم به : هو التين المعروف . (مم) والمعلوم من القرآن أنه يذكر ما قد ألفه العرب وعاشوه .

## 8. الثريد :

يفت الخبز في إناء إذا كان يابسا او يقطع قطعاً صغيره إذا كان طريا ثم يسكب فوقه مرق اللحم المطبوخ طبخاً جيداً ويترك مدة من الوقت حتى يتشرب الخبز مرقه اللحم ثم يقدم للأكل . (□)

والثريد وإن كان مركباً ، فإنه مركب من خبز ولحم ، فالخبز أفضل الأقوات ، واللحم سيد الإدام ، فإذا اجتمعا لم يكن بعدهما غاية . (□)

عن ابن عباس قال : ( كان أحب الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس ) (ين) .

وعن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون . وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام ) (يم) .

(يم) سورة التين : 1

(مم) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 220

(□) حسين احمد خالد ، من اطعمة العرب : 122 .

(□) ابن قيم الجوزية ، الطب النبوي : 222 .

(ين) ابو داود ، سنن ابي داود : 378/2 .

قال العلماء معناه أن الثريد من كل طعام أفضل من المرق فثريد اللحم أفضل من مرقه بلا ثريد وثرديد ما لا لحم فيه أفضل من مرقه والمراد بالفضيلة نفعه والشبع منه وسهولة مساغته والالتذاذ به وتيسر تناوله وتمكن الإنسان من أخذ كفايته منه بسرعة وغير ذلك فهو أفضل من المرق كله ومن سائر الأطعمة. (مه)

## 9. الثوم:

وهي أكلة ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أكلها لما فيها من رائحة مؤذية لكنه لم ينه المسلمين من أكلها ما دامت خارج المسجد ، فعن جابر بن سمرّة (□) رضي الله عنه : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتى بطعام فأكل منه بعث بفضله إلى أبي أيوب فكان أبو أيوب يتتبع أثر أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع أصابعه حيث يرى أثر أصابعه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بصحفة فوجد منها ريح ثوم فلم يدقها وبعث بها إلى أبي أيوب فلم ير أثر أصابع النبي صلى الله عليه وسلم فجاء فقال يا رسول الله لم أر فيها أثر أصابعك قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنني وجدت منها ريح ثوم قال لم تبعث إلي ما لا تأكل فقال إنه يأتيني الملك ) (□).

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 1258/3 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1886/4 ، النسائي ، سنن النسائي : 78/7 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 180/3 ، ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1091/2 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 50/20 .

(مم) النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري ، صحيح مسلم بشرح النووي ، ط2 ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت 1392 هـ ) : 199/15 .

(□) جابر بن سمرّة بن جنادة بن جندب بن حجير العامري السوائي حليف بني زهرة وامه خالدة بنت ابي وقاص اخت سعد بن ابي وقاص ، صحابي هو وابوه ، نزل الكوفة وتوفي فيها سنة (74 هـ) وقيل (73 هـ) وقيل (76 هـ) . وقيل ( 66 هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 224/8 ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 254/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 431/1 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1623/3 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 457/34 .

وقد جاء النهي من النبي صلى الله عليه وسلم لمن اكل الثوم من دخول المسجد والصلاة فيه لما فيه من الرائحة الكريهة التي تسبب الأذى للآخرين ، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ( ثم انكم ايها الناس تأكلون شجرتين لا اراهما الا خبيثتين هذا البصل والثوم لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد ريحهما من الرجل في المسجد امر به فاخرج إلى البقيع فمن اكلهما فليمتهما طبخا ) (يم).

## 10. الجبن :

وهو مما أكله المسلمون ، فعن ابن عمر ، قال : ( أتى النبي صلى الله عليه وسلم بجبنة في تبوك ، فدعا بسكين ، فسمى وقطع ) (مم).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ( كُنَّا نَأْكُلُ الْجُبْنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعْدَ ذَلِكَ لَا نَسْأَلُ عَنْهُ وَكَانَ أَنَسٌ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مَا صَنَعَ الْمُسْلِمُونَ وَأَهْلُ الْكِتَابِ ) . (□)

وعن ابن المنكدر (□) قال : ( سَأَلَتِ امْرَأَةٌ مِنَّا عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عَنْ أَكْلِ الْجُبْنِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِنْ لَمْ تَأْكُلِيهِ فَأَعْطِيْنِيهِ أَكُلُ ) . (يم)

(يم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 83/2.

(مم) ابو داود ، سنن ابي داود : 429/3.

(□) البيهقي ، السنن الكبرى : 7/10.

(□) هو محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بن عبد العزى بن عامر بن الحارث التيمي ، ابو عبد الله ، ويقال ابو بكر ، ولد سنة ( 54 هـ ) ، احد الائمة الاعلام ، ثقة غاية في الحفظ والإتقان ، وسيد من سادات القراء ، ورع زاهد ، ومعدن من معادن الخير ، توفي سنة ( 130 هـ ) ، وقيل ( 131 هـ ) . ابن الجوزي ، صفة الصفوة : 140/2 ، الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ( ت 748 هـ ) ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ط1 ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ( بيروت ، 1407 هـ - 1987 م ) : 155/5 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 473/9.





وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ<sup>(مم)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ فِي  
الْجُبْنِ كُلُوا وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. (□)

وأكله الصحابة رضي الله عنهم بالشام، والعراق. (□)

## 11.الجزر:

وهو من الفواكه التي الفها العرب والمسلمون ، فعن بعض أصحاب النبي صلى الله  
عليه وسلم ، قال :كنا نأكل ( الجزر ) في الغزو ولا نقسمه ، حتى إن كنا لنرجع إلى  
رحالنا وأخرجتنا منه مملأة . (بن)

## 12.الجشيشة :

هي أن تُطْحَن الحِنْطَة أو القمح طَحْنًا جَلِيلًا ، ثم تُجْعَل في القُدُور ويُلقَى عليها لَحْم  
أو تَمْر وتُطَبَّخ ، وقد يُقال لها دَشِيشَة بالدَّال (بن) .  
وقيل : هي دقيق وتمر ولحم يتم طبخهما معاً بعد اضافة الماء ووضعها فوق نار  
هادئة حتى تنضج وتتماسك وتقدم ساخنة. (تن)

(يم) البيهقي ، السنن الكبرى: 6/10.

(مم)ام سلمة: هند بنت امية بن المغيرة، ام المؤمنين القرشية المخزومية، زوجة رسول الله (ﷺ) . من  
السابقات الى الإسلام، وكانت من اكمل الناس عقلاً وخلقاً، ولدت سنة ( 28 قبل الهجرة)، وتوفيت  
سنة ( 62هـ)؛ وقيل ( 61هـ) ، وقيل ( 60هـ). ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة:  
560/5، ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: 455/12.

(□) البيهقي ، السنن الكبرى : 6/10.

(□) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 222.

(ين) ابو داود ، سنن ابي داود: 384/2.

(بن) ابن الأثير ،جامع الأصول في أحاديث: 564/11 ، ابن منظور ، لسان العرب : 273/6.

(تن) حسين احمد خالد - من اطعمة العرب : 172 .

وعن يعيش بن طخفة الغفاري<sup>(يم)</sup> قال كان أبي من أصحاب الصفة فأمر بهم النبي صلى الله عليه وسلم فجعل الرجل يذهب بالرجل والرجل يذهب بالرجلين حتى بقيت خامس خمسة فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فانطلقنا معه إلى بيت عائشة فقال يا عائشة أطعمينا فجاءت بجشيشة فأكلنا ثم جاءت بحيسة مثل القطاة فأكلنا ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بعس<sup>(مم)</sup> فشربنا ثم قال يا عائشة اسقينا فجاءت بقدر صغير من لبن فشربنا ثم قال إن شئتم بتم وإن شئتم انطلقتم إلى المسجد قلنا لا بل ننطلق إلى المسجد. (□)

### 13. جمار النخل :

جمارة النخل : هي شحمته التي في قمة رأسه تقطع قمته ثم تكشط عن جمارة في جوفها بيضاء كأنها قطعة سنام ضخمة وهي رخصة تؤكل بالعدل والكافور. (□)

يقول مجاهد<sup>(بن)</sup> : ( صحبت ابن عمر إلى المدينة فلم أسمع يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثا واحدا قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى

---

(يم) يعيش بن طخفة الغفاري من اصحاب الصفة ، له صحبة ، كان يسكن غيقة والصفراء ، روى عن ابيه ، روى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن . أبو حاتم ، الجرح والتعديل : 307/9 .  
(مم) بعس : أي بعس من لبن . ابن الاثير ، جامع الأصول في أحاديث الرسول : 564/11 .  
(□) النسائي ، السنن الكبرى : 128/4 .  
(□) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري : 405/4 .  
(بن) ابو الحجاج مجاهد بن جبر المكي ، شيخ القراء والمفسرين ، علم من أعلام التابعين ، ومن كبار أصحاب ابن عباس ، ثقة ، حجة ، قال : عرضت القرآن ثلاث عرضات على ابن عباس ، أوقفه عند كل آية أسأله فيم نزلت وكيف كانت ، توفي سنة (100هـ) . وقيل (102هـ) ، وقيل (104هـ) .  
الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 449/4 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 42/10 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 125/1 .

بجمار فقال من الشجر شجرة مثلها مثل الرجل المسلم فأردت أن أقول هي النخلة فنظرت فإذا أنا أصغر القوم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة ( )<sup>(يم)</sup>.

#### 14. الحساء :

( الحساء ) : طببخ يتخذ من دقيق وماء ودهن وقد يحلى . ويكون رقيقا يحسى<sup>(مم)</sup> . وعن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء . قالت وكان يقول ( إنه ليرتو فؤاد الحزين ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحدانك الوسخ عن وجهها بالماء )<sup>(□)</sup> .

#### 15. الحيسة<sup>(□)</sup> :

وهي أكلة أكثر الناس منها لسهولة أعدادها ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : ( كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزینب فقالت لي أم سليم<sup>(بن)</sup> لو أهدينا لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلي فعمدت إلى تمر وسمن وأقط فاتخذت حيسة في برمة فأرسلت بها معي إليه فانطلقت بها إليه فقال لي ( ضعها ) . ثم أمرني فقال ( ادع لي رجالا - سماهم - ادع لي من لقيت ) قال ففعلت الذي أمرني فرجعت فإذا البيت غاص بأهله فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه على تلك الحيسة وتكلم بها ما شاء الله

---

( يم ) ابن كثير ابو الفداء اسماعيل ( 774هـ ) - تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ( بيروت ، لبنان د.ت ) 531/2 .

( مم ) ابن منظور ، لسان العرب : 176/14 ، الزبيدي ، تاج العروس : 8343/1 .

( □ ) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه 1140/2

( □ ) ينظر صفحة ( 38 ) من هذه الرسالة .

( ين ) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن حرام بن جندب بن عامر بن غنم بن عدي ابن النجار اختلف في اسمها فقيل سهلة وقيل رميلة وقيل رمثة وقيل مليكة ويقال الغميصاء أو الرميصاء . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 629/1 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 1443/1 .

ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم (اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه) (يم).

## 16. الخبز:

الخبز هو سيد الطعام ، وقد جاء ذكره في القرآن الكريم ، قال تعالى ﴿الطُّفُلُ﴾

الْبَخِيرُ الْقَبِيرُ الرَّحْمَنُ الْوَاقِعَةُ الْحَدِيدُ الْجَنَازِلَةُ الْحَشِيرُ الْمُتَبَحِّرَةُ

الصَّفِّ الْجَعَّةُ ﴿(مم)﴾ وهو طعام الغني والفقير، فعن ابن عباس رضي الله عنه انه قال

: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبني الليالي المتتابعة طاويا وأهله لا يجدون العشاء ، وكان عامة خبزهم خبز الشعير) (□).

وعنه رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم عاد رجلا فقال ( ما تشتهي ؟ ) قال أشتهي خبز بر . قال النبي صلى الله عليه وسلم ( من كان عنده خبز بر فليبعث إلى أخيه ) ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ( إذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه ) (□).

وعنه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع عليه ثيابه ثم خرج إلى

الصلاة فأتى بهدية خبز ولحم فاكل ثلاث لقم ثم صلى بالناس وما مس ماء (ين).

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 1981/6

(مم) سورة يوسف : 36.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1111/2.

(□) المصدر نفسه : 463/1.

(ين) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 195/1

وعن يوسف بن عبد الله بن سلام (يم) ، قال : ( رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة ، وقال : (هذه إدام هذه)) (مم) .

وعن السائب بن يزيد (□) قال : ربما تعشَّيت عند عمر بن الخطاب فيأكل الخبز واللحم ، ثم يمسح يده على قدمه ، ثم يقول : هذا منديل عمر وآل عمر (□) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : جاءت فاطمة رضي الله عنها بكسرة خبز إلى النبي ، فقال : ( ما هذه الكسرة يا فاطمة؟ قالت : قرص خبزته فلم تطب نفسي حتى أتيتك بهذه الكسرة ، فقال : أما إنه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام ) (ين) .

---

(يم) يوسف بن عبد الله بن سلام ، ولد في حياة النبي وأجلسه في حجره ومسح على رأسه وسماه يوسف ، روى عن النبي أحاديث روى عنه محمد بن المنكدر وغيره . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 548/5 .

(مم) ابو داود ، سنن أبي داود : 433/3 .

(□) السائب بن يزيد بن سعيد الكندي ، ويقال : الاسدي ، أو الليثي ، أو الهذلي ، ويعرف بابن أخت النمر ، أبو يزيد ، صحابي ابن صحابي ، وقد قيل : انه آخر من توفي بالمدينة من الصحابة ، توفي سنة (91هـ) ، وقيل (96هـ) ، وقيل (88هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 105/2 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 257/2 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 12/2 .

(□) الكاندهلوي ، حياة الصحابة 99/3

(ين) البخاري ، التاريخ الكبير : 67/1 ، الطبراني ، المعجم الكبير : 258/1 .



## 17. الخبيط:

نوع من الطعام يصنع أثناء ندرة الأطعمة؛ وطريقة اعداده انه يجمع ورق الشجر ثم يخبط بالعصى حتى يتفتت ثم يمزج بالماء حتى يصبح كالعجينة ويؤكل. (يم)

فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (بعثنا النبي صلى الله عليه وسلم في ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح<sup>(مم)</sup>، فأتينا الساحل، فأصابنا جوعٌ شديد، حتى أكلنا الخبيطَ، فألقى لنا البحرُ حوتاً يقال لها: عنبر، فأكلنا منه نصفَ شهرٍ، واثتمنا بؤدكهِ حتى ثابت أجسامنا...<sup>(□)</sup>).

## 18. الخبيص:

(يم) السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911 هـ)، الديباج على صحيح مسلم تحقيق: أبو إسحاق الحويني الأثري، دار ابن عفان (الخير، السعودية، 1416 هـ - 1996م): 40/3، حسين احمد خالد - من اطعمة العرب 223.

(مم) أبو عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح: من فضلاء الصحابة ومقدميهم، أمين الأمة، وأحد العشرة المبشرة، ومن أعظم قادة الفتح، اسلم قديماً، وشهد موقعة بدر وما بعدها، توفي بطاعون عمواس بالشام سنة (18 هـ)، وقيل (17 هـ). أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 100/1، ابن الجوزي، صفة الصفوة: 365/1، ابن الاثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 84/3، ابن كثير، البداية والنهاية: 94/7، ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة: 252/2.

(□) البخاري، صحيح البخاري: 1585/4، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: 1535/3، ابو داود، سنن ابي داود: 572/1، النسائي، سنن النسائي: 237/7، احمد بن حنبل، مسند احمد: 240/22.

يخلط البر بالسمن ويوضع على النار ثم يضاف اليه العسل مرة بعد مرة حتى يمتزج معه . (يم)

وأول من أطمع البر بالشهد وعمل الخبيص بمكة : عبد الله بن جدعان التيمي (مم)  
، وقد روي عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أنه خرجَ إِلَى الْمِرْبَدِ ، فرَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ) (□) يَقُودُ نَاقَةً تَحْمِلُ دَقِيقًا وَسَمْنًا وَعَسَلًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
أَنْخِ ، فَأَنَخَ فِدَعًا بِبُرْمَةٍ فَجَعَلَ فِيهَا مِنَ السَّمَنِ وَالْعَسَلِ وَالْدَّقِيقِ ، ثُمَّ أَمَرَ ، فَأَوْقَدَ تَحْتَهَا  
حَتَّى نَضَجَ ، ثُمَّ قَالَ : كُلُوا ، فَأَكَلَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا  
شَيْءٌ يَدْعُوهُ أَهْلُ فَارِسِ الْخَبِيسِ . (□)

وعن ابن شهاب (ين) أن عمر بن الخطاب لما قدم الشام أهديت له سلة خبيص،  
قال: إن هذا طعام ما أعرفه فما هو؟ قالوا: يا أمير المؤمنين! الخبيص، قال: وما الخبيص؟  
قالوا: طعام يصنع من العسل ونقي الدقيق، فقال: والله إن هذا طعام لا آكله أبدا حتى ألقى

(يم) حسين احمد خالد - من اطعمة العرب : 152.

(مم) أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت 272هـ) ، أخبار مكة في قديم  
الدهر وحدثه ، ط2 ، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش ، دار خضر (بيروت 1414 هـ  
): 225/5.

(□) عثمان بن عفان: أمير المؤمنين. وثالث الخلفاء الراشدين. ذي النورين. احد السابقين الاولين  
للاسلام. واحد العشرة المبشرين بالجنة. ولد سنة (47 قبل الهجرة). وتوفي شهيداً سنة (35هـ). ابن  
سعد ، الطبقات الكبرى: 53/3. ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 163/8 ،  
ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 601/6.

(□) الطبراني ، المعجم الصغير: 88/2.

(ين) هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبد الله بن شهاب الزهري، تابعي من أكبر الحفاظ والفقهاء،  
وهو أول من دون الحديث، توفي سنة (123هـ)، وقيل (124هـ). ابن حجر العسقلاني، تهذيب  
التهذيب: 445/9، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 162/1.

الله إلا أن يكون طعام الناس كلهم مثله، قالوا: يا أمير المؤمنين! ما هو بطعام المسلمين كلهم، قال: فلا حاجة لنا فيه (يم).

وكتب عتبة بن غزوان (مم) إلى عُمَرُ بخبيص قد أجيد صنعته ووضعوه في السلال

وعليها اللبود (□)، فلما انتهى إلى عُمَرُ كشف الرجل عن الخبيص، فقال: أَيُّشبع المسلمين في رحالهم من هذا؟ فقال الرسول: لا، فقال عُمَرُ: لا أريده، وكتب إلى عتبة، أما بعد، فإنه ليس من كدك ولا من كد أمك، فأشبع من قبلك من المسلمين في رحالهم مما تشبع منه في رحلك (□).

## 19. الخزيرة (ين):

وهي من الأكلات التي شاع ذكرها في جزيرة العرب، فعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ (يم) قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ تَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَيْتِهَا فَأَتَتْهُ

(يم) المتقي الهندي، كنز العمال: 397/19.

(مم) عتبة بن غزوان بن جابر بن وهيب الحارثي المازني، أبو عبد الله، باني مدينة البصرة، صحابي، قديم الاسلام، هاجر إلى الحبشة، وشهد بدرًا ثم شهد القادسية مع سعد بن أبي وقاص، ووجهه عمر إلى أرض البصرة واليا عليها، وكانت تسمى (الابلة) أو (أرض الهند) فاخطبها عتبة ومصرها، وقدم المدينة لأمير المؤمنين عمر، ثم عاد فتوفي في الطريق سنة (17هـ). ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 315/1 ابن الاثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 741/1.

(□) أي غطاء من الصوف أو غيره فوق الطعام. الجوهري، الصحاح: 131/2، ابن منظور، لسان العرب: 385/3.

(□) البوصيري أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (840 هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، موقع شبكة مشكاة الإسلامية: 47/5.

(ين) ينظر صفحة (36) من هذه الرسالة.



فَاطِمَةُ ( رضي الله عنها ) بِبُرْمَةٍ فِيهَا خَزِيرَةٌ فَدَخَلَتْ بِهَا عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا ادْعِي زَوْجَكَ وَابْنَيْكَ  
قَالَتْ فَجَاءَ عَلِيُّ وَالْحُسَيْنُ وَالْحَسَنُ ( رضي الله عنهم ) فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَجَلَسُوا يَأْكُلُونَ مِنْ  
تِلْكَ الْخَزِيرَةِ وَهُوَ عَلَى مَنَامَةٍ لَهُ عَلَى دُكَّانٍ تَحْتَهُ كِسَاءٌ لَهُ خَيْبَرِيٌّ قَالَتْ وَأَنَا أُصَلِّي فِي  
الْحُجْرَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ فَذَرْنُوا الْبَنَاتِ ٱلَّذِينَ كَفَرْنَ ﴾ (مه)

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بخزيرة قد  
طبختها له فقلت لسودة والنبي صلى الله عليه وسلم بيني وبينها كلي فأبت فقلت لتأكلن أو  
لا لطنن وجهك فأبت فوضعت يدي في الخزيرة فطليت وجهها فضحك النبي صلى الله  
عليه وسلم فوضع بيده لها وقال لها الطخي وجهها فضحك النبي صلى الله عليه وسلم لها  
فمر عمر فقال يا عبد الله يا عبد الله فظن أنه سيدخل فقال قوما فاغسلا وجوهكما فقالت  
عائشة فما زلت أهاب عمر لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم (□).

وعن عمرو بن أمية الضمري (□) قال: إن قريشا كان من أسن منهم مولعا يأكل  
الخبزيرة وإنني كنت أتعشى مع عثمان خزيرا من طبخ من أجود ما رأيت قط فيها بطون

(يم) عطاء بن أبي رباح ، أبو محمد الملكي ، ولد سنة ( 27 هـ ) ، من أجل فقهاء التابعين بمكة ،  
وكان حجة اماماً كبير الشأن ، اخذ عنه أبو حنيفة وقال : ما رأيت مثله ، توفي سنة ( 115 هـ ) ،  
وهو ابن ثمان وثمانين سنة . ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 386/2 ، ابن الجوزي ، صفة الصفوة  
: 211/2 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 423/2 .  
(مه) احمد بن حنبل ، مسند أحمد: 118/44 ، والآية من سورة الأحزاب: 33.  
(□) أبو يعلي ، أحمد بن علي بن المثني الموصلي التميمي (ت 307 هـ ) ، مسند أبي يعلي ، ط 1 ،  
تحقيق : حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ( دمشق ، 1404 هـ - 1984 م ) : 418/8 ،  
المتقي الهندي ، كنز العمال: 370/19.

(□) هو عمرو بن أمية بن خويلد بن عبد الله ، أبو أمية ، الضمري . من الصحابة اشتهر في الجاهلية  
، وشهد مع المشركين بدرًا وأحدًا . ثم أسلم ، وعاش أيام الخلفاء الراشدين ، روى عن النبي صلى الله

الغنم وأدمها اللبن والسمن فقال عثمان كيف ترى هذا الطعام فقلت هذا أطيب ما أكلت قط فقال يرحم الله ابن الخطاب أكلت معه هذه الخزيرة قط قلت نعم فكادت اللقمة تفرث (يم)<sup>(م)</sup> في يدي حين أهوي بها إلى فمي وليس فيها لحم وكان أدمها السمن ولا لبن فيها فقال عثمان صدقت إن عمر رضي الله عنه أتعب والله من تبع أثره وإنه كان يطلب بثنيه عن هذه الأمور ظلماً<sup>(مم)</sup> أما والله ما آكله من مال المسلمين ولكني آكله من مالي أنت تعلم أنني كنت أكثر قريش مالا وأجدهم في التجارة ولم أزل آكل من الطعام ما لان منه وقد بلغت سناً فأحب الطعام إلي ألينه ولا أعلم لأحد علي في ذلك تبعه (□).

## 20. الخطيفة :

وهي عند العرب أن تؤخذ لبينة ( أي طائفة من اللبن ) فتسخن ثم يذر عليها دقيقة ثم تطبخ فيلحقها الناس ويختطفوها في سرعة. (□)

عن أنس قال صنعت أم سليم خطيفة من شعير كان عندها حسته قال فأرسلتني إليه ادعوه فأتيته فقلت يا رسول الله إن أم سليم صنعت لك خطيفة من شعير قال أنا ومن معي قال فرجعت إليها فأخبرتها فجاء أبو طلحة فقال يا رسول الله إنما هو مد وأقل من مد جعلت لك أم سليم قال أنا ومن معي فقام النبي صلى الله عليه وسلم ومن معه فدخل المنزل فقال لي يا أنس أدخل علي عشرة فدخل عشرة فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل عشرة فدخل عشرة فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ادخل عشرة علي قلت لأنس كم كانوا قال

---

علية وسلم ، وروى عنه أولاده جعفر وعبد الله والفضل ، والشعبي وغيرهم . توفي سنة ( 55هـ ) . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب 6/8 .

(يم) تفرث : أي تتفتت . الفيروز آبادي ، القاموس المحيط 145/4 .

(مم) الظلف : الشدة والغلظ في المعيشة . الفيروز آبادي ، القاموس المحيط 234/5 .

(□) (الطبري) ، أبو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الأمم والملوك ، ط1 ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1407 هـ ) : 681/2 .

(□) (الطبراني) ، المعجم الكبير : 115/25 .



ثلاثين أو أربعين فأكلوا حتى شبعوا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم وأكلنا حتى شبعنا قال فكانه لم ينقص منه شيء وفي حديث أبي طلحة شيء من شعير جعلته أم سليم وعصرت عليه عكة كانت فيها سمن. (يم)

## 21. الخُلُّ:

وهي أكلة بسيطة مدحها رسول الله صلى الله عليه وسلم رغم بساطتها ، فعن جابر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأل أهله الأدم فقالوا ما عندنا إلا الخل فدعا به فجعل يأكل به ويقول نعم الإدام الخل نعم الإدام الخل نعم الإدام الخل قال جابر فما زلت أحب الخل منذ سمعتها من نبي الله صلى الله عليه وسلم قال طلحة بن نافع (مم) وما زلت أحب الخل منذ سمعتها من جابر. (□)

## 22. الدرْمُكُ:

الدرْمُكُ : وهو نوع من أنواع الخبز يصنع من لباب الدقيق الأبيض (□). وفيه دلالة على الترفه ، فعن عبيد الله بن عامر (ين) قال كنت أفطر مع عثمان في شهر رمضان فكان يأتينا بطعام هو ألين من طعام عمر قد رأيت على مائدة عثمان الدرْمُكُ الجيد وصغار الضأن

(يم) المصدر نفسه : 115/25.

(مم) هو طلحة بن نافع ، أبو سفيان المكي القرشي مولاهم ، نزيل واسط ، روى عن أبي أيوب وجابر وأنس رضي الله عنهم وروى عنه الأعمش وحصين بن عبد الرحمن وجعفر بن أبي وحشية وابن إسحاق . ابن حجر العسقلاني ، لسان الميزان : 466/7.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 150/3

(□) الفراهيدي ، العين : 167/3 ، الثعالبي ، فقه اللغة : 69/1 ، ابراهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط : 282/1.

(ين) عبيد الله بن عامر اليحصبي أخو عبد الله بن عامر المقرئ ، نزيل دمشق . وروي أنه كان على القضاء وأدب أهل دمشق أيام الوليد بن عبد الملك . ابن عساكر ، تاريخ دمشق : 37 ، 470.

كل ليلة وما رأيت عمر قط أكل من الدقيق منخولا ولا أكل من الغنم إلا مسانها فقلت لعثمان في ذلك فقال يرحم الله عمر ومن يطيق ما كان عمر يطيق (يم) .

## 23. الرُّمَّانُ :

وهو من الفواكه التي ذكرها القرآن الكريم ، قال تعالى: ﴿بِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (مم) ، وما ذكر القرآن له

الآ من قبيل الاهتمام به لعظيم شأنه بين الأطعمة والفواكه .

وروي عن علي رضي الله عنه أنه قال: ( كُلُّوا الرُّمَّانَ بِشَحْمِهِ ، فإنه دباغُ المَعْدَةِ)

(□)

وعن مالك بن مغول (□) قال: سمعت امرأة تقول: رأيت عليا التقط حبات أو حبة

من رمان من الأرض فأكلها (ين) .

وهكذا أحب العرب والمسلمون ( الرمان ) ففيه من الفوائد الشيء الكثير.

## 24. الزبد:

(يم) الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الأمم والملوك : 420/3

(مم) سورة الرحمن : 68.

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 279/38.

(□) هو مالك بن مغول بن عاصم بن غربة بن حرثة بن جريج بن بجيلة بن الحارث بن صهيب بن

أنمار وقيل مالك بن مغول بن عاصم بن مالك بن غزية بن حدثة بن خديج بن جابر بن عوذ بن

الحارث بن صهيب ، قال عنه الامام أحمد بن حنبل انه ثقة ثبت في الحديث كما وثقه الكثير من

العلماء ، وعن سفیان بن عيينة انه قال : ( قال رجل لمالك بن مغول اتق الله فوضع خده بالأرض ) ،

توفي سنة ( 157هـ ) وقيل ( 158هـ ) وقيل ( 159هـ ) . المزي ، تهذيب الكمال : 159/27.

(ين) المتقي الهندي ، كنز العمال : 6/30.



وهي أكلة اعتاد عليها العرب والمسلمون ، فعن ابني بسر السلميين (يم) قالوا : دخل

علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقدمنا زبدا وتمرا وكان يحب الزبد والتمر . (مم)

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه للأحنف : ( أيّ الطعام أحبّ إليك قال : الزبد

والكمأة. فقال عمر: ما هما بأحبّ الأطعمة إليه ، ولكنه يحبّ الخصب للمسلمين ) (□)

ومن طريف ما ذكر في هذه الأكلة قول الأصمعيّ : ( قال رجلٌ في مجلس الأحنف :

ليس شيءٌ أبغض إليّ من التمر والزبد. فقال الأحنف : ربّ ملوم لا ذنب له). (□)

## 25. الزنجبيل :

وهو مما ينبت في بلاد العرب بأرض عُمان وهو عروق تسري في الأرض يؤكل

رطباً كما يؤكل البقل ويستعمل يابساً وأجوده ما يؤتى به من الزنج وبلاد الصين (بن).

وقد ورد ذكره في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿الْأَخِزَابِ سَبْأِ قَطِئِ يَسْرِئِ

الصَّافَاتِ حِنَّ الثُّبْرِئِ﴾ (بن) ، وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ( أهدى

---

(يم) هما عبد الله وعطية ابني بسر السلميين ، لهما صحبة ، ورويا عن النبي صلى الله عليه و سلم

، ولهم اخت هي الصماء له روايات أيضا. المزي ، تهذيب الكمال: 548/22.

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه 1106/2

(□) الزمخشري : ربيع الابرار: 259/1.

(□) ابن عبد ربه الاندلسي ، العقد الفريد : 3/3.

(ين) ابن منظور ، لسان العرب: 312/11.

(بن) سورة الإنسان: 17.



ملك الروم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم هدايا وكان فيما أهدى إليه جرة فيها زنجبيل فأطعم كل إنسان قطعة وأطعمني قطعة ) (يم).

## 26. الزيت والزيتون :

وهما مما ورد ذكره في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿ الْفَيْتِيحُ الْجُجُلَاتُ قَبِيْنِ

الذَّارِيَاتِ الظُّوْرُ الْبَحْرِ الْقَبْرِ الرَّحْمِ الْوَاقِعَةُ الْحَارِدِ الْمُحَاذِلَةِ

الْحَشْرِ الْمُتَّخِذَةِ الصَّفْرِ الْجُمَّةِ الْمَنَافِقُونَ الْعَجَابُ ﴾ (مم) وعن أبي هريرة

رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( كُلُوا الزَّيْتَ وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ ) (□).

وعن ابن عمر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ائْتَدِمُوا

بِالزَّيْتِ ، وَادَّهِنُوا بِهِ ، فَإِنَّهُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ ) (□)

---

(يم) الطبراني ، المعجم الأوسط : 43/3 ، علي بن أبي بكر الهيثمي ( 807 هـ ) ، مجمع الزوائد ، دار الريان للتراث العربي ( القاهرة - 1407 هـ ) : 77/11 ، المتقي الهندي ، كنز العمال : 180/3 .

(مم) سورة التين : 1.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1103/2 ، الترمذي ، سنن الترمذي / 186/3 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 449/25 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1103/2 .

## 27. السخينة (يم):

وهي من أطعمة العرب الشائعة ، فعن رجل يكنى بأبي سعيد قال : قدمت من العالية إلى المدينة فما بلغت حتى أصابني جهد فبينما أنا أسير في سوق من أسواق المدينة سمعت رجلا يقول لصاحبه : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قرى الليلة فلما سمعت ذكر القرى وفي جهد أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله بلغني أنك قربت الليلة قال : أجل قال : وما ذاك ؟ قال : طعام فيه سخينة قلت : فما فعل فضله ؟ قال : رفع قلت : يا رسول الله أفي أول أمتك تكون موتا أو في آخرها ؟ قال : في أولها ثم يلحقوني أفنادا يفني بعضهم بعضا . (مم)

وهيا عثمان بن عفان للنبي صلى الله عليه وسلم سخينة أو نحوها فأقبل بها في صحفة وهي تفور فوضعها تلقاء النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كلوا من حافتها ولا تهدوا ذروتها فإن البركة تنزل من فوقها، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤكل الطعام سخنا جدا فلما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم السخينة أو نحوها من سمن وعسل وطحين مد رسول الله صلى الله عليه وسلم يده إلى فاطر البرية ثم قال : غفر الله لك يا عثمان ما تقدم من ذنبك وما تأخر وما أسررت وما أعلنت ، اللهم لا تنس هذا اليوم لعثمان. (□)

## 28. السلق :

وهو طعام ورد ذكره في أحاديث قليلة منها ما روي عن أم المنذر بنت قيس الأنصارية (□) قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ومعه علي بن أبي طالب

( يم ) ينظر صفحة ( 31 ) من هذه الرسالة.

( مم ) المتقي الهندي ، كنز العمال : 352/11.

(□) المتقي الهندي ، كنز العمال : 108/2.

(□) أم المنذر بنت قيس الأنصارية، إحدى خالات النبي صلى الله عليه و سلم صلت معه القبليتين ، اسمها سلمى بنت قيس وقال الترمذي هي أم المنذر بنت قيس بن عمرو بن عبيد بن عامر بن غنم بن

رضي الله عنه وعلي ناقه<sup>(يم)</sup> من مرض ولنا دوالي<sup>(مم)</sup> معلقة ، وكان النبي صلى الله عليه  
و سلم يأكل منها . فتناول علي ليأكل . فقال النبي صلى الله عليه و سلم : ( مه . يا علي  
إنك ناقه ) قالت فصنعت للنبي صلى الله عليه وسلم سلقا وشعيرا . فقال النبي صلى الله  
عليه و سلم ( يا علي من هذا فأصب . فإنه أنفع لك ).<sup>(□)</sup>

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أنه قال : إنا كنا نفرح بيوم الجمعة كانت لنا  
عجوز تأخذ من أصول سلق لنا كنا نغرسه في أربعائنا<sup>(□)</sup> فتجعله في قدر لها فتجعل فيه  
حبات من شعير - لا أعلم إلا أنه قال - ليس فيه شحم ولا ودك فإذا صلينا الجمعة زرناها  
فقربته إلينا فكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك وما كنا نتغدى ولا نقيل إلا بعد  
الجمعة<sup>(ين)</sup> .

## 29. الحسل :

---

عدي بن النجار ويقال هي سلمى بنت قيس أخت سليط بن قيس من بني مازن بن النجار. روى لها  
أبو داود والترمذي وابن ماجه . المزي ، تهذيب الكمال: 387/35.

(يم) ( ناقه ) نقه المريض ينقه فهو ناقه . إذا برأ وأفاق وكان قريب العهد بالمرض لم يرجع إليه كمال  
صحته وقوته . البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ( ت 458 هـ ) ، دلائل النبوة  
ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، ط 1 ، تحقيق: عبد المعطي قلنجي ، دار الكتب العلمية ( لبنان  
1408 هـ - 1988 م ) : 427/2.

(مم) ( دوالي ) جمع دالية وهي العذق من البسر يعلق فإذا أرطب أكل ، ابو الطيب محمد شمس  
الحق ، عون المعبود شرح سنن أبي داود : 283/2.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1139/2.

(□) أربعائنا : جمع ربيع وهو النهر الصغير ، ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح  
البخاري : 827/2.

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 827/2.





وهي أكلة الفها العرب قبل الاسلام ، ولا تزال معروفة في المناطق القروية حتى يومنا هذا ، ومن الروايات التي ورد ذكرها فيها ما روي عن عاصم بن لقيط بن صبرة<sup>(يم)</sup> عن أبيه وإفد بني المنتفق قال انطلقت أنا وصاحب لي حتى انتهينا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نجد فاطمنا عائشة تمرًا وعصدت لنا عصيداً إذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم يتقلع فقال هل أطعمتم من شيء قلنا نعم يا رسول الله فبيننا نحن كذلك دفع راعي الغنم في المراح على يده سحلة قال هل ولدت قال نعم قال فاذبح لنا شاة ثم أقبل علينا فقال لا تحسبن ولم يقل لا يحسبن إننا ذبحنا الشاة من أجلكم لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد علينا فإذا ولد الراعي بهمة أمرناه بذبح شاة فقال يا رسول الله أخبرني عن الوضوء قال إذا توضأت فأسبغ وحلل الأصابع وإذا استنشرت فأبلغ إلا أن تكون صائماً قال يا رسول الله إن لي امرأة فذكر من طول لسانها وإيذاً فقال طلقها قال يا رسول الله إنها ذات صحبة وولد قال فأمسكها وأمرها فإن يك فيها خير فستعمل ولا تضرب طعينتك ضربك أمتك. (مم)

وعن أبي وائل: قال لي عمر: يا غلام! انضج العصيدة تذهب حرارة الزيت، وإن أقواما يعجلون طبيباتهم في حياتهم الدنيا. (□)

### 31.العنب:

هو من الفواكه التي ورد ذكرها في القرآن الكريم ، قال تعالى : ﴿     ﴾

سُورَةُ الْفَاتِحَةِ الْبَقَّةِ الْعَمَلِيَّةِ السُّبْحَةِ الْبَارِكَةِ الْأَعْظَمِ الْأَعْرَافِ الْأَنْفَالِ  
التَّوْبَةِ يُوسُفَ هُوَ يُوسُفَ (يم)

(يم) عاصم بن لقيط بن صبره العقيلي من أهل الطائف وهو الذي يقال له عاصم بن أبي رزين يروي عن أبيه وروى عنه إسماعيل بن كثير وهو ثقة. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب: 5 / 49 .  
(مم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد: 309/26.  
(□) المتقي الهندي ، كنز العمال: 19 / 393.



وعن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل (مم) يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم أن

: (الكمأة من المن الذي أنزل الله على بني إسرائيل . وماؤها شفاء العين) (□)

### 33. اللبن والحليب :

نعمه مئاً منه على عبده، فخصَّ منها ما لا كسب له فيه، ولا صنَّعَ باسمِ المنِّ، فإنه مَنْ بلا واسطة العبد، وجعل سبحانه قوتهم بالتَّيه الكمأة، وهي تقومُ مقام الخبز، وجعل أدمهم "السُّلوى"، وهو يقوم مقام اللحم، وجعل حلواهم "الطلَّ" الذى ينزلُ على الأشجار يقوم لهم مقام الحلوى. فكَمَل عيشهم. والقول الثانى: أنه شبَّه الكمأة بالمنِّ المنزَّل من السماء، لأنه يُجمع من غير تعب ولا كلفة ولا زرع يزر ولا سقي . ابن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدي خير العباد: 362/4.

(يم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه 1142/2.

(مم) سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن عبد العزي العدوي أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ، أسلم قبل دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم وهاجر وشهد أحدا والمشاهد بعدها ولم يكن بالمدينة زمان بدر فلذلك لم يشهدها ، هو ابن عم عمر بن الخطاب وزوجته فاطمة بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب وكانت أخته عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل هي زوجة عمر بن الخطاب ، توفي بالعقيق فحمل إلى المدينة وذلك سنة (50هـ) وقيل (51هـ) وقيل (52هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 614/2 ، المزي ، تهذيب الكمال: 446/10 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 103/3.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه 1143/2.



كان العرب يطلقون على الحليب الطازج اسم اللبن كما ورد في القرآن الكريم

قوله تعالى: ﴿الرَّحِيمِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى﴾ بِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ﴿(يم)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه ( أن الرسول صلى الله عليه وسلم أتى ليلة أسري به بقدرين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم أخذ اللبن فقال جبريل : الحمد لله الذي هداك للفطرة ولو أخذت الخمر غوت أمتك ) (مم)

وفي رواية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سقاها الله لبناً فليقل ( اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس شيء يجزيء من الطعام والشراب غير اللبن ) (□)

وعن حزام بن هشام بن حبيش بن خالد الخزاعي (□) عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرج من مكة وخرج منها مهاجرا إلى المدينة هو وأبو بكر ومولى أبي بكر عامر بن فهيرة<sup>(ين)</sup> ودليلهما الليثي عبد الله بن الأريقط<sup>(يم)</sup> مروا على خيمة

( يم) من سورة النحل: 66

(مم) البخاري - صحيح البخاري : 2041/5.

(□) ابو داود ، سنن أبي داود 3:360.

(□) حزام بن هشام بن حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي القديدي من أهل الرقم بادية بالحجاز ، روى عن أبيه وأخيه عبد الله بن هشام وعمر بن عبد العزيز ، وروى عنه عبد الله بن إدريس ووكيع وغيرهم ، وثقه العلماء في رواياته .ابن عساکر ، تاريخ دمشق: 365/12.

(ين) عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق يكنى أبا عمرو وكان مولدا من مولدي الأزدي ، كان مملوكا للطفيل ابن عبد الله بن سخريرة أخي عائشة لأمها وكان من السابقين إلى الإسلام أسلم قبل أن يدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دار الأرقم أسلم وهو مملوك وكان حسن الإسلام وعذب في الله فاشتراه أبو بكر فاعتقه ، شهد عامر بدرًا وأحدًا وقتل يوم بدر معونة سنة (4هـ) وهو ابن أربعين سنة. ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 133/3.

أم معبد الخزاعية<sup>(مم)</sup> ، وكانت برزة جلدة تحتبي بفناء القبة ، ثم تسقي وتطعم فسألوها

لحما وتمرا ليشتروه منها ، فلم يصيبوا عندها شيئاً من ذلك ، وكان القوم مرملين مسنتين (□)

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شاة في كسر الخيمة ، فقال : ما هذه الشاة يا أم

معبد؟ قالت : خلفها الجهد عن الغنم ، قال : فهل بها من لبن؟ قالت : هي أجهد من

ذلك ، قال : أتأذنين أن أحلبها؟ قالت : بلى بأبي أنت وأمي ! نعم إن رأيت بها حلبا

فأحلبها ، فدعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح بيده ضرعها ، وسمى الله عز

وجل ، ودعا لها في شاتها ، فتفاجت عليه (□) ودرت واجترت ، ودعا بإناء يربض (ين)

الرهط ، فحلب فيها ثجا حتى علاه النهار؟؟ ، ثم سقاها حتى رويت ، وسقى أصحابه حتى

رووا ، وشرب آخرهم صلى الله عليه وسلم ، ثم أراضوا ، ثم حلب فيها ثانيا بعد بدء حتى

ملاً الإناء ، ثم غادره عندها ، ثم بايعها ، وارتحلوا عنها ، فقلما لبثت حتى جاء زوجها أبو

---

(يم) عبد الله بن أريقط ويقال أريقد بالبدال بدل الطاء ، دليل النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر لما

هاجرا إلى المدينة ثبت ذكره في الصحيح وأنه كان على دين قومه ، وقد جزم عبد الغني المقدسي في

السيرة له بأنه لم يعرف له إسلاما وتبعه النووي في تهذيب الأسماء . ابن حجر العسقلاني ، الإصابة

في تمييز الصحابة 5/4

(مم) عاتكة بنت خالد بن منقذ بن ربيعة ، أم معبد الخزاعية ، ويقال : عاتكة بنت خالد بن خليف ،

وهي التي نزل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في خيمتها حين خرج من مكة إلى المدينة مهاجراً

وذلك الموضع يدعى إلى اليوم بخيمة أم معبد . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب :

106/2 .

(□) مسنتين : أي مجدبين ، أصابتهم السنة ، وهي القحط والجذب . الزبيدي ، تاج العروس : 296/5

(□) فتفاجت عليه : أعانته الشاة على الحلب . ابن سيدة ، المخصص : 237/3 ، ابن منظور ، لسان

العرب : 345/2 .

(ين) يربض : أي يرويههم ويثقلهم حتى يناموا ويمتدوا على الأرض . الجوهري ، الصحاح : 236/1 .



معبد يسوق أعزنا عجافا تساوكن (يم) هزلا ضحى مخهن قليل ، فلما رأى أبو معبد (مم)

اللبن عجب وقال: من أين لك هذا اللبن يا أم معبد والشاء عازب (□) حيال (□) ولا

حلوبة في البيت؟ قالت: لا ، والله إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا... (بن).

وأجود ما يكون اللبن حين يُحلب ، ثم لا يزال تنقصُ جودته على ممر الساعات ، فيكون حين يُحلب أقلَّ برودةً ، وأكثرَ رطوبةً ، والحامض بالعكس ، ويُختار اللبن بعد الولادة بأربعين يوماً ، وأجوده ما اشتد بياضه ، وطاب ريحه ، ولدَّ طعمه ، وكان فيه حلاوة يسيرة ، ودُسومة معتدلة ، واعتدل قوامه في الرقة والغلظ ، وحلب من حيوان فتية صحيح ، معتدل اللحم ، محمود المرعى والمشرب. وهو محمود يولد دماً جيداً ، ويرطب البدن اليابس ، ويغذو غذاءً حسناً ، وينفع من الوسواس والغم والأمراض السوداوية ، وإذا شرب مع العسل نقي القروح الباطنة من الأخلاط العفنة. وشربه مع السكر يحسن اللون جداً. (بن)

### 34. ماء زمزم :

(يم) تساوكن: يقال: تساوكت الابل إذا اضطربت أعناقها من الهزال، أراد أنها تتمايل من ضعفها.

الزبيدي ، تاج العروس: 6731/1.

(مم) أبو معبد الخزاعي زوج أم معبد الخزاعية ، قيل اسمه حبيش ، له رواية عن النبي صلى الله عليه و سلم ويقولون : إن حديثه إنما سمعه من أم معبد في قصتها حين مر بها رسول الله صلى الله عليه ، توفي أبو معبد قبل موت النبي صلى الله عليه و سلم وكان يسكن قديدا قاله البخاري وغيره. ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 566/1 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 1247/1.

(□) عازب: أي بعيدة المرعى لا تأوي إلى المنزل في الليل. الجوهري ، الصحاح: 467/1.

(□) حيال: جمع حائل وهي التي لم تحمل. الفراهيدي ، العين : 8/1 ، الجوهري ، الصحاح: 156/1.

(ين) الطبراني ، المعجم الكبير : 35/4 ، المتقي الهندي ، كنز العمال: 18/33.

(بن) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 288.



هو سيّد المياه وأشرفها وأجلها قدراً، وأحبها إلى النفوس وأغلاها ثمناً، وأنفسها عند الناس، وهو هَزْمَةٌ جبريل، وسُقِيَا اللهُ إِسْمَاعِيلَ. (يم)

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( خير ماء على وجه الأرض ماء زمزم فيه طعام الطعم وشفاء السقم وشر ماء على وجه الأرض ماء بوادي برهوت بقبة بحضرموت كرجل الجراد تصبح تتدفق وتمسي لا بلال فيها). (مم)

وعن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال لأبي ذرٍّ وقد أقام بين الكعبة وأستارها أربعين ما بين يومٍ وليلةٍ، ليس له طعامٌ غيره؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ( إنها طَعَامُ طُعْمٍ ). (□)

يقول ابن القيم : ( وقد جربتُ أنا وغيري من الاستشفاء بماء زمزم أموراً عجيبة، واستشفيتُ به من عدة أمراض، فبرأتُ بإذن الله، وشاهدتُ مَنْ يتغذى به الأيام ذواتِ العدد قريباً من نصف الشهر، أو أكثر، ولا يجدُ جوعاً، ويطوفُ مع الناس كأحدهم ). (□)

### 35. المرق :

وهو من الأطعمة التي عرفت قبل الاسلام وما زالت الى يومنا هذا لا يكاد مطبخ عربي يستغني عنها، فعن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك ) (ين)

---

(يم) المصدر نفسه : 293.

(مم) البخاري، صحيح البخاري: 2044/5.

(□) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم: 154/7.

(□) ابن قيم الجوزية: الطب النبوي: 294.

(ين) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 2025/4.



وعن أبي حازم قال دخل عمر بن الخطاب على حفصة ابنته فقدمت إليه مرقا باردا وخبزاً وصبت في المرق زيتاً فقال أدمان في إناء واحد لا أذوقه حتى ألقى عز وجل (يم).

### 36. الملم

وهو من أساسيات الطعام ، فعن أنس بن مالك ، قال : ( قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَثَلُ أَصْحَابِي مَثَلُ الْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ، لَا يَصْلُحُ الطَّعَامُ إِلَّا بِالْمِلْحِ ) (مم).

وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : (يا عائشة من سقى الماء حيث يوجد فكأنما أعتق نفسه ومن سقى الماء حيث لا يوجد فكأنما أحمى نفسه ومن أخذ من منزله ملح فطيب به طعام كان كمن تصدق بذلك الطعام على أهله ومن أخذت من منزله نار لم ينتفع من تلك النار بشيء إلا كان له صدقة ) (□).

### 37. الموز:

وهو من الفواكه التي ذكرت في القرآن الكريم ولكن باسم آخر ، قال تعالى:

﴿ الْقَائِحَاتِ الثَّقَلَاتِ الْعِزْبَاتِ ﴾ (□) قال أكثر المفسرين: هو الموز. (و المنزود): هو الذي قد نُضِدَّ بعضه على بعض ، كالمشط. (يم)

(يم) ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 168/4

(مم) المتقي الهندي ، كنز العمال: 4/18 ، ابو يعلي ، مسند أبي يعلي : 167/3.

(□) المتقي الهندي ، كنز العمال: 78/6.

(□) سورة الواقعة : 29.



وعن داود بن صالح التَّمَارِ (مم) عَنْ أُمِّهِ : ( أَنَّ مَوْلَاةً لَهَا أَهَدَتْ إِلَى عَائِشَةَ صَحْفَةً هَرِيسَةً ، فَجَاءَتْ بِهَا وَعَائِشَةُ قَائِمَةٌ تُصَلِّي ، فَأَشَارَتْ إِلَيْهَا عَائِشَةُ أَنْ ضَعِيهَا فَوَضَعَتْهَا وَعِنْدَ عَائِشَةَ نِسْوَةٌ ، فَجَاءَتْ الْهَرَّةُ فَأَكَلَتْ مِنْهَا أَكْلَةً - أَوْ قَالَ لُقْمَةً - فَلَمَّا انْصَرَفَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ لِلنِّسْوَةِ : كُلْنَ . فَجَعَلْنَ يَتَّقِينَ مَوْضِعَ فَمِ الْهَرَّةِ ، فَأَخَذَتْهَا عَائِشَةُ فَأَدَارَتْهَا ثُمَّ أَكَلَتْهَا وَقَالَتْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : « إِنَّهَا لَيَسْتَبْجَسُ مِنْهَا مِنَ الطَّوَّافِينَ وَالطَّوَّافَاتِ عَلَيْكُمْ » . وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا . ) (□)

#### 40. البقطين

الْبِقْطِينُ: هو الدُّبَّاءُ والقرع، وإن كان البقطين أعم، فإنه في اللغة: كل شجر لا تقوم

على ساق، كالبطيخ والقثاء والخيار، قال الله تعالى: ﴿الرِّجْزُ عَجْفَلٌ مُتَّبَعٌ وَفُضِّلَتْ

الشُّبُرَى الْخَرْفِيُّ الدُّجَانِيُّ﴾ (□) وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قال : ( إِنَّ حَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ : فَدَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا مِنْ شَعِيرٍ ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ ، قَالَ أَنَسُ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَتَبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ ، فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ ) (ين)

(يم) المناوي ، فيض القدير : 253/5.

(مم) داود بن صالح التمار المدني الأنصاري، مولاهم، روى عن سالم بن عبد الله، والقاسم بن محمد، وغيرهما. روى عنه هشام بن عروة، وابن جريج، قال أحمد بن حنبل: لا أعلم به بأسا. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف (ت676هـ) ، تهذيب الأسماء واللغات ، ط1 ، دار الفكر ( بيروت 1996م): 246/1.

(□) البيهقي ، السنن الكبرى: 246/1، الدار قطني ، سنن الدار قطني 70/1.

(□) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 302 ، والآية من سورة الصافات: 146.

(ين) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1615/3، أبو داود ، سنن أبي داود : 414/3، ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 302.

وقال أبو طالوتَ (يم): دخلتُ على أنس بن مالك رضي الله عنه ، وهو يأكل القرع ،

ويقول: ( يا لك من شجرةٍ ما أحبُّك إليَّ لحُبِّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إيَّاك). (مم)

## المبحث الثاني الأطعمة من اللحوم المختلفة

وهو عند العرب ميسم الضيافة ، وقد أكثروا من ذكره في أشعارهم ولذلك ذكره القرآن

الكريم مرغبا للناس بنعيم الجنة فيقول سبحانه تعالى ﴿إِبْرَاهِيمَ الْحَجَرِ النَّحْلِ

الْإِسْرَاءِ الْكُهْفِ مَرْيَمَ﴾ (يم)

(يم) أبو داود عبد السلام بن أبي حازم واسمه شداد العبدي القيسي أبو طالوت البصري روى عن أنس وأبي برزة الأسلمي ، وروى عنه أبو بدر وشجاع بن الوليد ووكيع وعبد الصمد بن عبد الوارث وأبو علي الحنفي وغيرهم ، قال وكيع كان ثقة ، وقال ابن معين ثقة ، وذكر ابن حبان أن أباه شداد ولده يوم قبض النبي صلى الله عليه وسلم. ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 282/6.

(مم) الترمذي ، سنن الترمذي : 185/3 ،



أما في السنة النبوية فقد روي عن أبي الدرداء<sup>(مم)</sup> رضي الله عنه عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم أنه قال: ( سَيِّدُ طَعَامِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَأَهْلُ الْجَنَّةِ اللَّحْمُ ).<sup>(□)</sup>

ويروى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه: ( كُلُوا اللَّحْمَ ، فَإِنَّهُ يُصَفِّي اللَّوْنَ ، وَيُخَمِّصُ الْبَطْنَ ، وَيُحَسِّنُ الْخُلُقَ ).<sup>(□)</sup>

وهو من مكونات الثريد الأساسية ، قال الشاعر:

إِذَا مَا الْخَبِزُ تَأَدَّمُهُ بِلَحْمٍ      فَذَاكَ أَمَانَةٌ لِلَّهِ التَّرِيدُ<sup>(بن)</sup>

واللحم أنواع مختلفة اشتهر العرب والمسلمون بأكلها في عصر صدر الاسلام ومنها:

## 1. لحم الأرنب:

وهو مما أبيع أكله ، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: ( أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ فَأَخَذَتْهَا فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا فَبَعَثَنِي بِفَخْدَيْهَا وَوَرَكَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَهُ )<sup>(بن)</sup>.

( يم) سورة الطور: 22.

(مم) أبو الدرداء : عويمر بن مالك ، ويقال : عويمر بن الحارث ، ويقال : عويمر بن زيد ، الأنصاري الخزرجي ، الصحابي المشهور الجليل ، من القراء السبعة وحكمائهم ، وعلمائهم ، وقضاتهم ، جمع القرآن حفظا في عهد النبي ﷺ وهو أول من تولى قضاء دمشق ، ولاة عمر بن الخطاب ﷺ ، توفي في خلافة عثمان ﷺ سنة (32 هـ) . ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 391/7 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 185/5 الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 335/2 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1099/2 ، وهو حديث ضعيف فيه مقال . المناوي ، فيض القدير: 308/14.

(□) المتقي الهندي ، كنز العمال : 113/31.

(ين) ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري: 163/21 ، والبيت لم أجد قائله .

(بن) البخاري ، صحيح البخاري: 2091/5 ، النسائي ، سنن النسائي: 223/7 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 160/3.

## 2. الجراد:

وهو مما جاز أكله وإن كان ميتا ويكثر في صحراء العرب ، فعن عبد الله بن أبي أوفى<sup>(يم)</sup> رضي الله عنه قال : ( غزونا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم سبع غزوات نأكل الجراد )<sup>(مم)</sup> .

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: (أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد )<sup>(□)</sup> .

## 3. لحم الجمل

طالما أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه حَضْرًا وَسَفْرًا ، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما : ( أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما قدم المدينة نحر جزورا أو بقرة )<sup>(□)</sup> .

وعن إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ<sup>(يم)</sup> عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ( قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... )

---

(يم) عبد الله بن أبي أوفى : علقه بن خالد الاسلمي ، ابو ابراهيم ، وقيل ابو معاوية ، صحابي جليل ، شهد بيعة الرضوان وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ توفي سنة ( 87 هـ ) وقيل ( 86 هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 264/2 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 121/3 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 279/4 .

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1546/3 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه: 1073/2 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري: 1123/3 .



وَإِذَا بَلَغَ قَدْ نَحَرَ جَزُورًا مِمَّا خَلَّتْ فَهُوَ يَشْوِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَبِدِهَا وَسَنَامِهَا فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلْنِي فَأَنْتَخِبَ مِنْ أَصْحَابِكَ مِائَةً فَأَخَذَ عَلَى الْكُفَّارِ عَشْوَةً فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ قَالَ أَكُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ يَا سَلَمَةَ قَالَ نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِدَهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ... (م)

ولحم الفصيل منه من ألدّ اللحوم وأطيبها وأقواها غذاءً، وهو لمن اعتاده بمنزلة لحم الضأن لا يضرهم البتة، ولا يُولد لهم داء. (□)

وعن عتبة بن فرقد (□) قال: ( قدمت على عمر رضي الله عنه بسلال خبيص، فقال: ما هذا؟ قلت: طعام أتيتك به لأنك تقضي في حاجات الناس أول النهار، فأحببت إذا رجعت أن ترجع إلى طعام فتصيب منه فقوأك، فكشف عن سلّة منها، فقال: عزمت عليك يا عتبة أرزقت كل رجل من المسلمين سلّة؟ قال: يا أمير المؤمنين، لو أنفقت مال قيس كلها ما وسعت ذلك قال: فلا حاجة لي فيه، ثم دعا بقصعة ثريداً خبزاً خشناً ولحماً غليظاً وهو يأكل معي أكلاً شهياً، فجعلت أهوي إلى البضعة البيضاء أحسبها سنماً فإذا هي عسبة، والبضعة من اللحم أمضغها فلا أسيغها، فإذا غفل عني جعلتها بين الخوان والقصعة، ثم دعا بعُس من نبيذ قد كاد أن يكون خلا فقال: إشرب، فأخذته وما أكاد أسيغه، ثم أخذ فشرب؛ ثم قال: إسمع يا عتبة: إنا ننحر كل يوم جزوراً، فأما ودكها

(يم) إياس بن سلمة بن الأكوع الأسلمي أبو سلمة ويقال أبو بكر المدني، ثقة روى عن أبيه وغيره، وروى عنه أبناه سعيد ومحمد وعكرمة بن عمار وغيرهم، توفي بالمدينة وهو ابن 77 سنة ( 119 هـ )

(م) احمد بن حنبل ، مسند أحمد: 77/27.

(□) ابن قيم الجوزية : الطب النبوي : 281.

(□) عتبة بن فرقد السلمي أبو عبد الله له صحبة ورواية كان أميراً لعمر بن الخطاب على بعض فتوحات العراق ، وروى شعبة عن حصين عن امرأة عتبة ابن فرقد أن عتبة بن فرقد غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 1030/3.

وأطايبها فلمن حضرنا من آفاق المسلمين، وأما عنقها فلآل عمر، يأكل هذا اللحم الغليظ، ويشرب هذا النبيذ الشديد، يقطع في بطوننا أن يؤذينا<sup>(يم)</sup>.

#### 4. لحم الحبارى :

الحبارى بضم الحاء وفتح الراء طائر معروف يقع على الذكر والأنثى واحدها وجمعها سواء وألفه ليست للتأنيث ولا لللاحاق وهي من أشد الطير طيرانا وأبعدها شوطا وهو طائر كبير العنق رمادي اللون لحمه بين لحم دجاج ولحم بط<sup>(مم)</sup>.

أما ذكره فقد ورد في حديث بُرَيْه بن عمر بن سَفِينَةَ<sup>(□)</sup>، عن أبيه، عن جدّه رضي الله عنه قال: (أكلتُ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لَحْمَ حُبَارَى).<sup>(□)</sup>

#### 5. لحم حمار الوحش:

وهو مما شاع عند الناس تحريمه أو كراهته على الرغم من حليته ، فعن عبد الله بن أبي قتادة<sup>(ين)</sup> قال : ( انطلقَ أَبِي عَامَ الحُدَيْبِيَّةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ وَحُدِّثَ النَّبِيُّ

(يم) الكاندهلوي ، حياة الصحابة: 100 /3

(مم) ابو الطيب محمد شمس الحق ، عون المعبود شرح سنن ابي داود : 193/10.

(□) برية بن عمر بن سفينة مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، أبو عبد الله المدني اسمه ابراهيم وبرية لقب غلب عليه، روى عن أبيه عن جدّه في أكل الحبارى. وروى عنه ابن فديك وابراهيم بن عبدالرحمن. ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 179/2.

(□) ابو داود ، سنن أبي داود : 420/3، الترمذي ، سنن الترمذي : 177/3.

(ين) عبد الله بن أبي قتادة الانصاري، واسم ابي قتادة الحارث بن ربيعي ، مدني تابعي ثقة ، روى عن ابيه ، وروى عنه يحيى بن ابي كثير وبكير بن الاشج وزيد بن اسلم وعبد العزيز بن رفيع. ابو حاتم ، الجرح والتعديل : 64/9.



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدَوًّا يَغْزُوهُ فَاَنْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَحَّكَ بَعْضُهُمْ إِلَيَّ فَنظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحْشٍ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ وَاسْتَعْنْتُ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَحَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْفَعُ فَرَسِي شَاوًا وَأَسِيرُ شَاوًا فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ قُلْتُ أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَرَكْتُهُ بِنَعْمَنْ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ إِنَّهُمْ قَدْ حَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ فَانْتَظِرْهُمْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ لِلْقَوْمِ كُلُوا وَهُمْ مُحْرَمُونَ (يم)

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: (أكلنا زمنَ خيبرَ الخيلَ وحُمَرَ

(مه) .  
(الوحش).

## 6. لحم الدجاج

وهو من أطعمة العرب المحببة ، وقد أكله رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فعَنْ

زَهْدَمِ الْجَرْمِيِّ<sup>(□)</sup> قَالَ : ( كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَقَدِمَ طَعَامُهُ وَقَدِمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرٌ كَأَنَّهُ مَوْلَى فَلَمْ يَدْنُ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى ادْنُ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ )<sup>(□)</sup> .

## 7. السمك:

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 647/2 ، النسائي ، سنن النسائي : 215/9.

(مه) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1541/3.

(□) هو زهدم بن مضرب الجرمني بصري تابعي ثقة ، يروي عن ابن عباس وعمران بن حصين ، وروى عنه قتادة وأبو جمرة. أبو حاتم التميمي البستي ، الثقات ، ط1 ، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد دار الفكر ( بيروت 1395 هـ - 1975 م ) : 269/4.

(□) البخاري ، صحيح البخاري: 2471/6 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1261/3 ،

النسائي ، سنن النسائي: 235/7 ، الترمذي ، سنن الترمذي: 271/4



وهو مما جاز أكله وإن كان ميتا ، فعن أنس بن مالك ، عن أبي أيوب ، أنه ركب البحر في رهط من أصحابه فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوا فيها فقالوا : أطيبه هي لم تغير ؟ قالوا : نعم قال : « فكلوها وارفعوا نصيبي منها ، وكان صائما » (يم) .  
وعن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( أحلت لنا ميتتان الحوت والجراد ) (مم) .

## 8. الشحم:

الشَّحْمُ : هو جَوْهَرُ السَّمْنِ ، وَالْقِطْعَةُ مِنْهُ شَحْمَةٌ ، وَأَشْحَمَتُهُمْ : أَطْعَمْتُهُمْ الشَّحْمَ (□) ، وهو من طعام العرب والمسلمين ، فعن عبد الله بن مغفل (□) ، قال : دلي

---

(يم) البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى (ت 458 هـ) ، معرفة السنن والآثار ، ط1 ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الوعي ( حلب 1412 – 1991م ) : 107/15 - 108 .

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1073/2 .

(□) ابن سيده ، المخصص : 377/1 .

(□) هو عبد الله بن مغفل ، أبو زياد ، ويقال أبو عبد الرحمن ، من مشاهير الصحابة ، شهد بيعة الشجرة ، سكن المدينة ، وهو أحد العشرة الذين بعثهم عمر ليفقهوا الناس بالبصرة ، توفي سنة (57هـ) وقيل ( 60 هـ ) . ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة 372/2 ؛ وتهذيب التهذيب : 42/6 .

جراب من شحم يوم خيبر ، قال : فأتيته فالتزمته ، قال : ثم قلت : لا أعطي من هذا أحدا اليوم شيئا ، قال : فالتفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبسم إلي . ( يم )  
وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : (مشيت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بخبز شعير وإهالة سنخة ) ( مم ) .

## 9. لحم الضأن:

وهو من أطيب اللحوم عند العرب ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : ( وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكانت أحب الشاة إليه فنهس نهسة فقال أنا سيد الناس يوم القيامة ثم نهس أخرى فقال أنا سيد الناس يوم القيامة فلما رأى أصحابه لا يسألونه قال ألا تقولون كيفه ؟ قالوا كيفه يا رسول الله ؟ قال قال يقوم الناس لرب العالمين وساق الحديث .... ) ( □ ) .

وعنه رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أن يذبح شاة فيقسمها بين الجيران قال فذبحها فقسمها بين الجيران ورفعت الذراع إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكان أحب الشاة إليه الذراع فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قالت عائشة ما بقى عندنا منها إلا الذراع قال كلها بقى إلا الذراع ( □ ) .

ويروى أيضا أنه كان أحب الشاة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدمها ( بين ) .

كما روي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( إِنَّ أَطْيَبَ الشَّاةِ لَحْمُ الظَّهْرِ ) ( يم ) .

( يم ) ابو داود ، سنن أبي داود : 383/2 .

( مم ) الترمذي ، سنن الترمذي : 344/2 ، و( الإهالة ) : هي الشحم أو ما أذيب منه ، و ( السنخة ) : المتغيرة الريح . المباركفوري ، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي : 429/8 .

( □ ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 184/1 .

( □ ) الهيثمي ، مجمع الزوائد : 220/7 .

( بين ) المتقي الهندي ، كنز العمال : 52/8 .

## 10 . لحم الضب:

وهو من اللحوم التي أباح الإسلام أكلها ، فعن ابن عباس رضي الله عنهما ، أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ رضي الله عنه الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَيْمُونَةَ رضي الله عنها وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالََةُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَحْنُودًا ، قَدْ قَدِمَتْ بِهِ أُخْتُهَا حَفِيذَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ نَجْدٍ ، فَقَدِمَتْ الضَّبَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ قَلَمًا يُقَدَّمُ يَدُهُ لِطَعَامٍ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمَّى لَهُ ، فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ إِلَى الضَّبِّ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ : أَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَدِمْتَنَ لَهُ ؟ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَنِ الضَّبِّ ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : أَحْرَامُ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : ( لَا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ " ، قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ إِلَيَّ ) . (مم)

وربما يفهم ان هذا الحديث يعارض نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن عيب الطعام ، والصحيح أنه لا تعارض في ذلك ، وما قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الضب ، ليس من عيب الطعام ، بل هو إخبار عن سبب امتناعه من أكله ، وهو أنه لا يشتهي هذا النوع المعين من الطعام ، وبرر ذلك بأنه لم يكن بأرض قومه ولم يعتد عليه ، فلذلك نفسه لا تقبله وتعافه (□) .

## 11.الطحال:

(يم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 278/3.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري : 2062/5.

(□) النووي ، شرح النووي على مسلم 14 / 253.

وهو أحد الطعامين اللذين أبيح أكلهما من الدماء ، فعن عبد الله بن عمر أن رسول  
الله صلى الله عليه و سلم قال : ( أحلت لكم ميتتان ودمان . فأما الميتتان فالحوت والجراد  
وأما الدمان فالكبد والطحال ) ( يم )

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ <sup>(مم)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : ( إِنِّي لَأَكُلُ الطَّحَالَ وَمَا بِي إِلَيْهِ  
حَاجَةٌ إِلَّا لِيَعْلَمَ أَهْلِي أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ ) (□)

وَعَنْ عِكْرِمَةَ <sup>(□)</sup> قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : آكُلُ  
الطَّحَالَ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : إِنَّ عَامَّتَهَا دَمٌ قَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ الدَّمَ الْمَسْفُوحُ . ( يم )

( يم ) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1102/2 .

( مم ) هو الصحابي الجليل زيد بن ثابت بن الضحاك ، الأنصاري المدني ، أبو سعيد ، وقيل : أبو  
عبد الرحمن ، وقيل : أبو خارجة ، كاتب الوحي والمصحف ، لم يشهد بدرا إذ كان صغيرا ، شهد  
أحدا ، وقيل : لم يشهدها ، وشهد ما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ ، توفي سنة ( 45 هـ ) .  
ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 2 / 358 ، المزي ، تهذيب الكمال : 10 / 24 ، الذهبي ، تذكرة  
الحفاظ : 1 / 30 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 1 / 561 .

(□) البيهقي ، السنن الكبرى 7/10 .

(□) عكرمة بن عبد الله ، ابو عبد الله البربري : مولى ابن عباس رضي الله عنه ومن أكابر أصحابه ، تابعي ثقة ،  
من أعلم الناس في عصره في الفقه والتفسير والمغازي ، ولد سنة ( 25 هـ ) وتوفي سنة ( 107 هـ ) وقيل  
( 104 هـ ) وقيل ( 106 هـ ) وقيل ( 110 هـ ) . الشيرازي ، طبقات الفقهاء : 59 . ابن الجوزي ،  
صفة الصفوة : 2 / 103 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 3 / 265-266 ، الذهبي ،  
تذكرة الحفاظ : 1 / 95 .



## 12. لحم الطير

وهو مما ذكر في القرآن الكريم ، قال تعالى ﴿الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى﴾ (مم)  
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ذَبَحَ عُصْفُورًا بِغَيْرِ حَقِّهِ  
سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قِيلَ وَمَا حَقُّهُ قَالَ يَذْبَحُهُ ذَبْحًا وَلَا يَأْخُذُ بِعُنُقِهِ  
(□) فَيَقُطَعُهُ).

## 13. لحم الفرس:

وهو مما أكله العرب قبل الاسلام وبعده ، فعن أسماء بنت أبي بكر قالت : ( نحرنا  
فرسا فأكلنا من لحمه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ). (□)

## 14. القديد :

لحم مملح ومجفف تحت الشمس بعد طبخه بالماء والملح واهياناً يعمل بطريقه  
أخرى فبعد تمليح اللحم الطازج يعلق في مكان مظلم وجاف حتى ييبس ويؤخذ منه وقت  
الحاجة ويطبخ مع الخضار والدقيق. (بن)

عن أبي مسعود قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل . فكلمه . فجعل ترعد  
فرائصه . فقال له : ( هون عليك . فإني لست بملك . إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد ) (يم) .

(يم) البيهقي ، السنن الكبرى 7/10.

(مم) سورة الواقعة : 21.

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 447/11

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2101/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1541/3 ،

ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1064/2 ، النسائي ، سنن النسائي : 260/7 .

(ين) ابن سيده : المخصص : 120/4.



وعن ثوبان<sup>(مم)</sup> رضي الله عنه : ( أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ذبح أضحيته

في السفر ثم قال يا ثوبان أصلح لحمها فلم أزل أصلحه حتى قدمنا المدينة )<sup>(□)</sup> .

## 15. الكبد:

وهو ثاني الدماء التي ابيح أكلها ، فعن ابن بريدة<sup>(□)</sup> عن أبيه قال : ( كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا كان يوم الفطر لم يخرج حتى يأكل شيئاً وإذا كان الأضحى لم يأكل شيئاً حتى يرجع وكان إذا رجع أكل من كبد أضحيته )<sup>(يم)</sup> .

---

(يم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1101/2 ، النسائي ، سنن النسائي : 260/7 ،  
(مم) هو ثوبان بن بجدد ويقال : ابن جحدر ابو عبد الله ويقال : ابو عبد الرحمن الهاشمي مولى النبي  
ﷺ قيل : اصله من اليمن اصابه سبي فاشتراه النبي ﷺ فاعتقه ، شهد فتح مصر ، توفي سنة (54 هـ)  
المزي ، تهذيب الكمال : 413/4 ، الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 18-15/3 ، ابن حجر  
العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 31/2 .

(□) البيهقي ، السنن الكبرى : 295/9 .

(□) هو عبد الله بن بريدة بن الخصيب الاسلمي ، ابو سهل المروزي ، ولد سنة (15 هـ) قاضي مرو ،  
واخو سليمان كانا توأمين ، روى عن ابيه وابن عباس وابن عمر وغيرهم وروى عنه بشير بن المهاجر  
وسهل بن بشير وثواب بن عتبة وغيرهم وثقه العجلي وأبو حاتم وابن معين ، توفي سنة (115 هـ) .

## 16.المخ:

وهو طعام لم يكن ميسورا لكل أحد من الناس ، فعن سعد بن عبادة<sup>(مم)</sup> أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بصحفة أو جفنة مملوءة مخا فقال: ( يا أبا ثابت ! ما هذا؟ ) قال: والذي بعثك بالحق لقد نحرت أو ذبحت أربعين ذات كبد فأحببت أن أشبعك من المخ! قال : فأكل النبي صلى الله عليه وسلم ودعا له بخير. (□)

يتضح مما سبق تنوع الأطعمة في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر الخلفاء الراشدين وهي بسيطة على الاجمال ولم تخرج عن نتاجات الجزيرة العربية ومألوفها ، وقد تميز هذا العصر بالابتعاد عن بهارج الحياة وزينتها فكان لذلك الأثر الأكبر في الاقتصار على أنواع معينة من الأطعمة.

---

الذهبي ، ميزان الاعتدال في نقد الرجال: 396/2 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 157/5 .

( يم) البيهقي ، السنن الكبرى: 283/3.

(مم) هو أبو ثابت سعد بن عبادة بن دليم الأنصاري الساعدي ، كان نقيباً شهد العقبة وبدراً ، سيداً في الأنصار مقدماً له رياسة وشاوره النبي ﷺ مع سعد بن معاذ في إعطاء ثلث ثمار المدينة لعيينة بن حصن ، وكانت الراية يوم الفتح بيد سعد بن عبادة ، خرج من المدينة إلى الشام ومات بحوران سنة (15هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 280 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 30/2 .

(□) المتقي الهندي ، كنز العمال: 96/23.





# **الفصل الخامس**

## **المآدب وأنواعها**

**المبحث الأول : أسماء المآدب وأنواعها**

**المبحث الثاني : مظاهر المآدب في عصر النبوة**

**وعصر الخلافة الراشدة**

# المبحث الأول

## أسماء المآدب وأنواعها

اصطلح العرب على تسميات كثيرة للمآدب والولائم والأطعمة ومن ذلك :

1- المأدبة : وقد تم ذكرها وتعريفها سابقا.

2- الوليمة :

اختلف أهل اللغة في معنى الوليمة ، فقال بعضهم أنّ اسم الوليمة مختص بطعام

العرس. ( يم )

يقول السراج البلقيني<sup>(مم)</sup> : سميت بذلك لاجتماع الزوجين ، ثم أطلقت على غيرها

بقريئة تشبيهاً بها. ( □ )

وذهب آخرون الى القول بأن الوليمة : هي اسم لكل طعام يتخذ لجمع وهي بذلك

كلُّ طعام صُنِعَ لُعرسٍ وإملاكٍ أو لسرورٍ حادث . ( يم )

---

( يم ) ابن منظور ، لسان العرب : 643/12 ، وجواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام :

228/5

( مم ) عمر بن رسلان بن نصير بن صالح بن عبد الخالق بن عبد الحق الكناني ، القاهري ، الشافعي ،

العسقلاني الاصل ، البلقيني ، سراج الدين ، أبو حفص ، محدث ، حافظ ، فقيه ، اصولي ، مجتهد ،

بياني ، نحوي ، مفسر ، متكلم ، ناظم ، ولد ببلقينة من بلاد الغربية بمصر في شعبان ، ونشأ بالقاهرة ،

ودخل بيت المقدس ، وقدم دمشق وتولى قضاءها ، من تصانيفه زهر الربيع في فنون المعاني والبيان

البديع ، توفي سنة ( 805 هـ ) . ابن حجر العسقلاني ، إنباء الغمر بأبناء العمر في التاريخ : 285/1 ،

عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين : 284/7 .

( □ ) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 1/1 .



وقد كانت العادة إيلاء الولائم في الأعراس ، لذلك غلب اسم الوليمة على وليمة الاعراس. وذكر أن الرسول قال لعبد الرحمن بن عوف<sup>(مم)</sup>: ( أولم ولو بشاة )<sup>(□)</sup> أي اصنع وليمة.<sup>(□)</sup>

أما عن حكم وليمة العرس فهي سنة عند جمهور الفقهاء لثبوتها عن النبي صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً؛ فعن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر<sup>(بن)</sup> ، وفي الصحيحين عنه ، أنه عليه الصلاة والسلام جعل وليمتها التمر والسمن والأقط. وهناك من قال انها واجبة ، وهو قول عند الشافعية لظاهر الأمر في قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف وقد تزوج: ( أولم ولو بشاة )<sup>(بن)</sup>.

---

(يم) ابن سيده ، المخصص: 245/4 .

(مم) هو أبو محمد عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة ، من أكابر الصحابة ، واجوادهم ، وشجعانهم ، اسلم قديما ، وهاجر الهجرتين ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ ، وهو احد العشرة المبشرة ، ولد سنة : 44 قبل الهجرة ، وتوفي بالمدينة سنة ( 32 هـ ) ، وقيل ( 31 هـ ) ، وقيل ( 33 هـ ) . ابن سعد ، الطبقات الكبرى: 240/2 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 313/3 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة: 416/2 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري: 722/2 ، ومسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1042/2 ، والنسائي ، سنن النسائي: 439/6 ، والترمذي ، سنن الترمذي: 320/3 ، وابن ماجه ، سنن ابن ماجه: 615/1 .

(□) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 228/5 .

(ين) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه: 615/1 ، وابو داود ، سنن ابي داود: 400/3 .

(بن) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 1/1 ، والحديث تم تخريجه سابقا .

وأقل المستحب في الوليمة للقادر شاة، لأنه عليه الصلاة والسلام أولم على زينب بنت جحش (يم) رضي الله عنها بشاة. (مم)

فأن أقصر على أقل منها جاز، لما روي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أولم على صفية بسويق وتمر. (□)

### 3- الدعوة :

الدَعْوَةُ بالفتح هي الدُعَاءُ إلى الطعام ، يقال : كُنَّا فِي دَعْوَةِ فُلَانٍ وَمَدْعَاةِ فُلَانٍ، والدِعْوَةُ بالكسر في النسب، يقال : فلان دَعِيٌّ بَيْنَ الدِعْوَةِ والدَعْوَى في النسب. (□)

وخص اللحياني بالدعوة الوليمة. (ين)

وتوسع الزبيدي ليجعل الدعوة هي : الدعاء الى الطعام والشراب. (بن)

(يم) زينب بنت جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمية الأسديّة أم المؤمنين زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأمها أمية بنت عبد المطلب عمّة النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث ، وقيل سنة خمس ، نزلت بسببها آية الحجاب ، وكانت قبله عند مولاه زيد بن حارثة ، ونزلت آية في ذلك ، وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم بأنها بنت عمته ، وبأن الله زوجها له وهنّ زوجهنّ أولياؤهنّ ، وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم لحوقاً به ، توفيت سنة (20هـ) وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه. المزي ، تهذيب الكمال : 184/35 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 667/7.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري : 1983/5 ، ومسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1046/2.

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاتم : 2/1

(□) الجوهري ، الصحاح : 206/1

(ين) الزبيدي ، تاج العروس : 8382/1

(بن) المصدر نفسه : 8382/1



وقد ذكر أنه كان يطعم التمر والسويق ويسقي اللبن حتى سمع قول أمية بن أبي الصلت (يم) :

ولقد رأيت الفاعلين وفعلهم فرأيت أكرمهم بني الديان

البر يلبك بالشهاد طعامهم لا ما يعللنا بنو جدعان (مم)

فأرسل ابن جدعان إلى الشام ألفي بعير وعادت تحمل البر والشهد والسمن، وجعل مناديا ينادي كل ليلة على ظهر الكعبة أن هلموا إلى جفنة ابن جدعان، فقال أمية في ذلك:

له داع بمكة مشمعل وآخر فوق كعبتها ينادي (□)

إلى ربح من الشيزي ملاء لباب البر يلبك بالشهاد (□)

ودخل قصر كسرى وأكل عنده. وكان في جملة ما أكل (الفالوج)، فتعجب منه، وسأل عنه، فوصف له. ويقال انه ابتاع غلاماً يصنعه، وأخذه معه إلى مكة، وصار يأكله وأمر بوضع موائده بالأبطح إلى باب البيت، ليأكله الناس. (يم)

---

(يم) أمية بن أبي الصلت الثقافي الشاعر المشهور ، واسم أبي الصلت عبد الله بن ربيعة بن عوف بن عقدة بن غيرة بن عوف بن ثقيف ويقال هو أبو الصلت بن وهب بن علاج بن أبي سلمة ، قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم : ( آمن شعره وكفر قلبه ) ، مات أيام حصار الطائف بعد حنين . ابن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة : 440/1 ، وينظر حديث النبي صلى الله عليه وسلم : المتقي الهندي ، كنز العمال : 319/2.

(مم) ديوان أمية بن أبي الصلت ، ط1 ، جمع : سجع جميل الجبيلي ، دار صادر (1998م) : 243.

(□) مشمعل : المبادر والمجتهد ؛ اشمعل القوم في الطلب إذا بادروا فيه وتفرقوا. ابن سيدة ، المحكم والمحيط الأعظم : 356/1.

(□) ديوانه : 134، ورح جمع رداح وهي الجفنة العظيمة ، والشيزي : خشب أسود تتخذ منه القصاع . الفراهيدي ، العين : 179/3، ابن كثير، البداية والنهاية 176/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 447/2.



وذهب جمهور العلماء إلى أنها سنة عن الجارية، كما هي سنة عن الغلام. (مم)

وكره الإمام أحمد كسر عظامها تفاقلاً بسلامة أعضاء المولود ، ولكن يقطع كل عضو من مفصله ، لما روى أبو داود (□) في كتاب المراسيل عن جعفر بن محمد (□) عن أبيه ، أن

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري: 2083 /5 ، والترمذي ، سنن الترمذي: 83/3 ، وابن ماجه ، سنن ابن ماجه: 337/3 ، والبيهقي ، سنن البيهقي الكبرى: 303/9 ، واحمد بن حنبل ، مسند احمد : 360/33 ، وقال الترمذي : حسن صحيح.

(مم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 5/1.

(□) أبو داود السجستاني عبد الله بن أبي داود السجستاني ، طاف به أبوه شرقاً وغرباً وأسمعه الحديث ، وله الحفظ الوافر والتصانيف المشهورة وحدث عن علي بن خشرم وسلمة بن شبيب وغيرهما ، توفي في ذي الحجة سنة (316 هـ) وقيل صلى عليه أكثر من 300 ألف . ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 167/2 – 168 .

(□) أبو عبد الله جعفر بن محمد الباقر بن زين العابدين بن الحسين بن علي بن ابي طالب الهاشمي العلوي . أبو عبد الله ، تابعي . كان من سادات أهل البيت تفقها وعلمها وفضلا ، وقد روى عنه الإمام مالك وأبو حنيفة والثوري . ولد بالمدينة سنة (80 هـ) ، وتوفي فيها سنة (148 هـ). أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 192/3 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 103/2 ، ابن تغري ، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة: 8/2 .



النبي صلى الله عليه وسلم قال في العقيقة التي عقتها فاطمة (يم) عن الحسن والحسين ( أن

يبعثوا إلى القابلة منها برجل، ويأكلوا ويطعموا، ولا يكسروا منها عظماً (مم).

وأجاز الامام مالك كسر عظامها، وكان يفضل الضأن فيها، فيقول: (الضأن في

العقيقة أحب إلي من البقر والماعز) (□).

وقال الرافعي (□): أنه إذا طبخ فلا يتخذ له دعوة، بل الأفضل أن يبعث به

مطبوخاً إلى الفقراء. (ين).

ويستحب طبخه بحلو على الأصح تفاقماً بحلاوة أخلاق المولود، وقيل يطبخ

بحامض ولو دعاهم إليه فلا بأس، نص عليه الامام الشافعي رضي الله عنه. (يم).

---

(يم) فاطمة بنت رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم ابن عبد الله بن عبد المطلب، الهاشمية القرشية، وأمها خديجة بنت خويلد: من نابهات قريش، وإحدى الفصيحات العاقلات، تزوجها أمير المؤمنين علي ابن أبي طالب (رضي الله عنه) في الثامنة عشرة من عمرها، وولدت له الحسن والحسين وام كلثوم وزينب، عاشت بعد أبيها ستة أشهر، وهي أول من جعل له النعش في الاسلام، عملته لها أسماء بنت عميس، وكانت قد رآته يصنع في بلاد الحبشة، توفيت (سنة 11هـ). ابن سعد، الطبقات الكبرى: 8/11 - 20، ابو نعيم الاصفهاني، حلية الاولياء: 2/39.

(مم) البيهقي، سنن البيهقي الكبرى: 9/302.

(□) ابن طولون، فص الخواتم فيما قيل في الولايم: 1/5.

(□) هو أبو القاسم عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي القزويني الشافعي فقيه انتهت إليه معرفة المذهب ودقائقه، أصولي، محدث، مفسر، مؤرخ صالح زاهد، من تصانيفه العزيز في شرح الوجيز، وشرح على المحرر، توفي سنة (623هـ). الذهبي، سير اعلام النبلاء: 22/252؛ ابن العماد الحنبلي، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 7/189.

(ين) ابن طولون، فص الخواتم فيما قيل في الولايم: 1/5.

## 5- النقيعة :

النَّقْعُ : نَحْرُ النَّقِيعَةِ وَقَدْ نَقَعَ يَنْقَعُ نُقُوعًا كَالِإِنْتِقَاعِ وَقَدْ نَقَعَ وَأَنْقَعَ وَأَنْتَقَعَ : إِذَا نَحَرَ  
وَفِي كَلَامِ الْعَرَبِ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ قَوْمًا يَقُولُ : مِيلُوا يَنْقَعُ لَكُمْ أَي : يُجَزِّرْ لَكُمْ كَأَنَّهُ  
يَدْعُوهُمْ غَدَى دَعَوْتَهُ. (مم)

قال مُهْلِلٌ<sup>(□)</sup> : إِنَّا لَنَضْرِبُ بِالصَّوَارِمِ هَامَهُمْ ضَرْبَ الْقُدَارِ نَقِيعَةً  
الْقُدَامِ<sup>(□)</sup>

هذا وقد اختلف اهل اللغة في المراد من النقيعة ومن ذلك :

النَّقِيعَةُ- ما صنَّعه الرجلُ عند قُدومه من سَفَرِهِ. (بن)

(يم) تقي الدين الحِصْنِي ، أبو بكر بن محمَّد بن عبد المؤمن الحسيني ( 752 - 829 هـ ) كفاية  
الأخيار في حل غاية الإختصار ، ط2 ، دار المنهاج للتوزيع والنشر (جدة - 1428هـ - 2007م )  
:243/2.

(مم) الزبيدي ، تاج العروس : 5575/1.

(□) أبو ليلى ، المهلهل : شاعر ، من أبطال العرب في الجاهلية ، من أهل نجد ، وهو خال امرئ القيس  
الشاعر ، قيل : لقب مهلهلا ، لانه أول من هلهل نسج الشعر ، أي رققه ، وكان من أصبح الناس وجهها ،  
ومن أفصحهم لسانا ، ولما قتل جساس بن مرة كليبا ثار المهلهل ، فانقطع عن الشراب واللهو كي يثأر  
لاخيه ، فكانت وقائع بكر وتغلب ، التي دامت أربعين سنة ، أما شعره فعالي الطبقة . السهيلي ،  
الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام : 243/2.

(□) ديوان مهلهل بن ربيعة ، تحقيق : طلال حرب ، الدار العالمية ( 2008م ) : 144 ، وينظر :  
أبو حيان التوحيدي (ت 414هـ) ، الامتاع والمؤانسة : 138/1 ، وابن سيده ، المحكم والمحيط  
الأعظم في اللغة : 225/1.

(بن) ابن سيده ، المخصص : 245/4 ، وجواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 334/5.

النَّقِيعَةُ : ما يصنعه المسافر من الطعام بعد قدومه من سفره. (يم)

النَّقِيعَةُ : الطعام الذي يُصَنَع عند الأملاك. (مم)

النَّقِيعَةُ : ما ينحر من الغنيمة قبل القسم. (□)

النَّقِيعَةُ : كل جزور نحررت للضيافة. (□)

وفي حكمها قال النووي (ين) : (وقول الأصحاب النقيعة لقدم المسافر مستحبة). (بن)

وقال الحلبي (تن) : ويستحب للمسافر إذا رجع وأستقر في منزله أن يطعمه الناس،

وعليه الصالحون من سلف هذه الأمة. ثم ذكره عن ابن عمر (يم) وجماعة من التابعين،

(يم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 5/1.

(مم) ابن سيدة ، المخصص : 245/4 ، وجواد علي ، الفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام : 334/5.

(□) الموسوعة الفقهية : 131/1.

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل فى الولايم : 7/1.

(ين) هو يحيى بن شرف بن مري ، ابو زكريا ، محبي الدين النووي الدمشقي الشافعي ، فقيه محدث

حافظ لغوي ولي مشيخة دار الحديث بعد أبي شامة ، له مؤلفات كثيرة منها رياض الصالحين ،

وتهديب الأسماء واللغات ، ومنهاج الطالبين وروضة الطالبين والمجموع ، توفي بنوى سنة (676هـ).

ابن تغري ، النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة : 278/7 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب

فى اخبار من ذهب : 618/7.

(بن) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل فى الولايم : 7/1.

(تن) أبو عبد الله ، الحسين بن الحسن بن محمد بن حلیم البخاري الجرجاني الحلبي ، فقيه

شافعي ، قاض ، كان رئيس أهل الحديث فى ما وراء النهر ، ولد بجرجان ( سنة 338هـ ) ، من



ويشهد له ما في البخاري عن جابر ( أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزوراً أو بقرة )<sup>(مم)</sup> ، ثم قال البخاري : ( وكان ابن عمر يذبح لمن يغشاه ) .<sup>(□)</sup>

## 6- العذيرة :

أصل الإِعْدَارِ : الخِتَانُ ثم اسْتُعْمِلَ فِي الطَّعَامِ الَّذِي يُصْنَعُ فِي الخِتَانِ ، وَذَلِكَ الطَّعَامُ هُوَ العِدَارُ وَالإِعْدَارُ وَالعَذِيرَةُ وَالعَذِيرُ .<sup>(□)</sup>

وتوسع بعضهم في المعنى فقال : العِدَارُ طَعَامُ البِنَاءِ . وَالعِدَارُ : طَعَامُ الخِتَانِ . وَالعِدَارُ : أَنْ تَسْتَفِيدَ شَيْئاً جَدِيداً فَنَتَّخِذُ طَعَاماً تَدْعُو إِلَيْهِ إِخْوَانَكَ كَالِإِعْدَارِ وَالعَذِيرِ وَالعَذِيرَةُ فِيهِمَا أَي فِي البِنَاءِ وَالخِتَانِ كَمَا هُوَ الأَظْهَرُ أَوْ الخِتَانِ وَمَا بَعْدَهُ كَمَا هُوَ المُتَبَادِرُ وَهَذِهِ اللُّغَاتُ فِي الخِتَانِ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالاً عِنْدَهُمْ كَمَا صَرَّحَ بِذَلِكَ غَيْرُ وَاحِدٍ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : هُوَ مَا صُنِعَ عِنْدَ الخِتَانِ .<sup>(ين)</sup>

---

تصنيفه (المنهاج) في شعب الايمان، توفي ببخارى سنة (403هـ).الصفدي ، الوافي بالوفيات 340/34.

(يم) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي ، أمه زينب بنت مظعون الجمحي أسلم مع أبيه قبل أن يبلغ الحلم ، وهاجر قبل أبيه والصحيح أن أول مشاهده الخندق وشهد الحديبية ، كان كثير الورع والعلم والإتباع لآثار النبي ﷺ والتحوط في الفتوى ، أشكلت عليه حروب علي رضي الله عنه فقعد عنها وندم لذلك حين حضرته الوفاة ، توفي بمكة سنة (73هـ) وقيل (74هـ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 419 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز

الصحابة : 181/4 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 310/1.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري 1123/3.

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 7/1.

(□) الزبيدي ، تاج العروس : 3162/1.

(ين) المصدر نفسه : 3162/1.

وقال بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهو يريد تقاربهم في الأسنان: ( كنا  
إعذار عام واحد ) .<sup>(يم)</sup>

وأولى الأقوال بالقبول ان العذيرة : اسم لطعام يصنع للختان ويدعى إليه الناس .  
وعن ابن مسعود ، أن النبي صلى الله عليه قال : « الوليمة في الإعذار حق »<sup>(مم)</sup> .

أما عن حكمها فقد قال الشيخ المحيوي النعيمي الشافعي<sup>(□)</sup> : ( وهي مستحبة لما  
يستدل به على رشد الغلام )<sup>(□)</sup> .

وعن ابن عمر أنه كان يطعم علي ختان الصبيان .<sup>(ين)</sup>

## 7- الوكيرة :

---

( يم ) الجاحظ ، البخلاء 74/1

(مم)الحربي ، ابو اسحاق ابراهيم بن اسحاق (285 هـ) ، غريب الحديث ، ط 1 ، تحقيق ودراسة :  
سليمان بن ابراهيم بن محمد العاير ، ، دار المدينة للطباعة والنشر والتوزيع ( جدة 1405 هـ -  
1985م) : 397/1 ، والجزري ، أبو السعادات المبارك بن محمد (ت606هـ) ، النهاية في  
غريب الحديث والأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية (   
بيروت ، 1399هـ - 1979م ) : 3 / 424 .

(□) محيي الدين يحيى بن عبد القادر بن محمد النعيمي الشافعي ، الفقيه ، المحدث ، الإمام العلامة  
، ولد سنة ( 902هـ ) ، وأخذ عن والده وغيره ، وعنى بالحديث أتم عناية ، وبرع في الفقه وغيره ،  
وأخذ عنه الشيخ شمس الدين الميداني وغيره وكان من محاسن الدنيا رحمه الله تعالى . ابن العماد  
الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 380/7 .

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 7/1

(ين) المصدر نفسه : 7/1

الوكيرة في اللغة من الوكر وهو المأوى والمستقر ، يقال وكر فلان اتخذ الوكيرة ووكر فلان القوم أطعمهم الوكيرة ، والوكيرة الطعام يتخذه الرجل عند فراغه من بنيانه فيدعو إليه الناس . ( يم )

يقول الجاحظ<sup>(مم)</sup> : ( كان الرجل يطعم من يبني له . وإذا فرغ من بنائه تبرك بإطعام أصحابه ودعائهم ) . ( □ )

## 8 - الحذاق :

حَذَقَ الصبي القرآنَ والعملَ يَحْذِقُ حَذْقًا وَحِذْقًا ، وَحَذَاقَةً وَحِذَاقًا ، إذا مَهَرَ فيه . وَحَذِقَ بالكسر حِذْقًا ، لغة فيه . ويقال لليوم الذي يَخْتَمُ فيه القرآنُ : هذا يوم حِذَاقِهِ . ( □ )

و الحذاق : بكسر الحاء - الطعام الذي يصنع للصبي عند ختم القرآن ويدعى إليه الناس . ( ين )

وعن يونس بن عبيد<sup>(يم)</sup> قال : طرق ابن لعبد الله بن الحسن<sup>(مم)</sup> فقال عبد الله : إن فلاناً قد حذق والمعلم يطلب ، قال الحسن البصري<sup>(□)</sup> رضي الله عنه : فماذا يريد؟ أعطه

---

( يم ) الجوهرى ، الصحاح : 292/2 ، وابن سيده ، المخصص : 360/1 ، والزبيدي ، تاج العروس : 3617/1 ، وجواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام : 2577/1 . ( مم ) أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكنانى الليثي ، الشهير بالجاحظ ، من أئمة الأدب ، ومن أئمة المعتزلة ، توفي سنة ( 255 هـ ) . ابن عساكر ، تاريخ دمشق : 431/45 .

( □ ) الجاحظ ، البخلاء 74/1

( □ ) الجوهرى ، الصحاح : 120/1 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 1127/1 .

( ين ) الموسوعة الفقهية : 131/1 ، وعبد العزيز عزت عبد الجليل حسن ، تعريفات ومصطلحات فقهية في لغة معاصرة ( د. ت ) : 37/1 .

درهماً. قال سبحانه الله! قال: فأعطه درهمين. قال: إنه لا يرضى! فقال الحسن: كانوا إذا حذق الغلام قبل اليوم نحروا جزوراً، واتخذوا طعاماً. وعن حميد الطويل (□) قال: كانوا يستحبون إذا جمع الصبي القرآن أن يذبح الرجل الشاة ويدعو أصحابه. (ين)

## 9 - الخُرس:

والخُرسُ بالضمّ: طَعَامُ الْوَلَادَةِ كَالْخِرَاسِ ككِتَابِ الْأَخِيرَةِ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ هَذَا الْأَصْلُ  
ثُمَّ صَارَتِ الدَّعْوَةُ لِلْوَلَادَةِ خُرْسًا وَخِرَاسًا (يم) ، قال الشاعرُ :

(يم) يونس بن عبيد بن دينار العبدي بالولاء، البصري، أبو عبد الله، أو أبو عبيد ، من حفاظ الحديث الثقات ، من أصحاب الحسن البصري ، كان من أهل البصرة ، يبيع بها الخبز ، ونعته الذهبي بأحد أعلام الهدى ، ولما مات حمله بنو العباس على أعناقهم ، توفي سنة ( 139 هـ ).  
الذهبي ، تاريخ الاسلام : 318/5 - 320.

(مم) عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي ابن أبي طالب الهاشمي القرشي ، أبو محمد: تابعي ، من أهل المدينة ، ولد سنة (70 هـ) ، قال الطبري: كان ذا عارضة وهيبة ولسان وشرف ، وكانت له منزلة عند عمر بن عبد العزيز ، توفي سنة ( 145 هـ ). أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى 463 ، تاريخ بغداد ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ( بيروت - لبنان ب. ت): 431/9.

(□) هو أبو سعيد الحسن بن أبي الحسن البصري إمام أهل البصرة وخير أهل زمانه ، ولد لسنتين بقين من خلافة عمر رضي الله عنه وشهد يوم الدار الذي قتل فيه عثمان رضي الله عنه ، أبوه مولى زيد بن ثابت وأمه مولاة أم سلمة كان جامعاً عالماً فقيهاً حجة عابداً كثير العلم والفصاحة والورع توفي بالبصرة سنة (110 هـ) وقيل ( 109 هـ ). ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 236/2 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 47/2.

(□) حميد بن أبي حميد الطويل ، أبو عبيدة الخزاعي البصري: تابعي ، من أهل الحديث ، ولد سنة (68 هـ) ، كان أبوه مولى لطلحة الطلحات ، واختلفوا في اسمه ورجح الذهبي أنه (تيرويه) ، توفي وهو قائم يصلي سنة (142 هـ). ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 249/ 10 ، ابن عساكر : تاريخ دمشق : 256/15.

(ين) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاثم : 9/1

كُلُّ طَعَامٍ تَشْتَهِي رَبِيعَةً الْخُرْسُ وَالْإِعْذَارُ وَالنَّقِيعَةُ (مم)

وأما الخُرْسَةُ بِهَاءٍ: فَهُوَ طَعَامٌ تُطْعِمُهُ النَّفْسَاءُ نَفْسَهَا أَوْ مَا يُصْنَعُ لَهَا مِنْ فَرِيقَةٍ وَنَحْوِهَا. (□)

وكانت امرأة ولدت ولم يكن لها من يهتم بأمره فقالت: (تخرسي يا نفس لا مخرس لك!) فذهب مثلا يضرب عند اعتناء المرء بنفسه. (□)

وكان بعض الصالحين كان إذا دُعِيَ إِلَى طَعَامٍ قَالَ: إِلَى عُرْسٍ أَمْ خُرْسٍ أَمْ إِعْذَارٍ؟ فَإِنْ كَانَ إِلَى وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ أَجَابَ وَإِلَّا لَمْ يُجِبْ. (بن)

## 10 - الوضيمة :

الْوَضْمُ: كُلُّ شَيْءٍ يَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمُ مِنْ خَشَبٍ أَوْ بَارِيَةٍ، يُوْقَى بِهِ مِنَ الْأَرْضِ (بن).

(يم) الزبيدي ، تاج العروس: 3910/1.

(مم) البيت لم أجد قائله ، ينظر الميداني ، مجمع الأمثال: 153/2.

(□) أبو بكر الأنباري ، الزاهر في معاني كلمات الناس: 276/1 ، : والصاغاني ، العباب الزاخر

واللباب الفاخر: 92/1، والزبيدي ، تاج العروس: 3910/1، و الموسوعة الفقهية: 131/1.

(□) اليوسي ، نور الدين أبو سعيد الحسن بن مسعود بن محمد المالكي (ت 1102 هـ) ، زهر

الأكم في الأمثال و الحكم ، ط1، تحقيق: محمد حجي ، محمد الأخضر ، دار الثقافة ( المغرب

1401 - 1981م) : 219/1.

(بن) الزبيدي ، تاج العروس: 3910/1.

(بن) الصاحب بن عباد، المحيط في اللغة : 206/2، الجوهرى ، الصحاح: 248/2.





وَالْوَضِيمَةُ: الْقَوْمُ يَنْزِلُونَ عَلَى الْقَوْمِ وَهُمْ قَلِيلٌ فَيُحْسِنُونَ إِلَيْهِمْ. وَإِنَّ لَفِي وَضِيمَةً مِنَ  
النَّاسِ وَوَضْمَةً: أَي جَمَاعَةً. وَتَوَاضَعَ الْقَوْمُ: تَعَاوَنُوا فِي الْمَحَلَّةِ، وَهُمْ وَضْمَةٌ وَاحِدَةٌ. وَوَضْمَةٌ  
مِنْ نَبِيلٍ: جَمَاعَةٌ. (يم)

وقال الفراء<sup>(مم)</sup>: (الْوَضِيمَةُ طَعَامُ الْمَأْتَمِ). (□)

(يم) صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة: 206/2، الجوهرى ، الصحاح: 248/2، الزبيدي ،  
تاج العروس: 7927/1.

(مم) أبو زكريا، يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي ، مولى بني أسد (أو بني منقر) ، المعروف  
بالفراء: إمام الكوفيين ، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الادب ، كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو  
، ومن كلام ثعلب: لولا الفراء ما كانت اللغة ، ولد بالكوفة سنة ( 144هـ ) ، وانتقل إلى بغداد ، وعهد  
إليه المأمون بتربية ابنه ، فكان أكثر مقامه بها ، فإذا جاء آخر السنة انصرف إلى الكوفة فأقام أربعين  
يوماً في أهله يوزع عليهم ما جمعه ويبرهم ، توفي في طريق مكة ، وكان مع تقدمه في اللغة فقيهاً متكلماً ،  
عالماً بأيام العرب وأخبارها ، توفي سنة (207هـ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان  
: 8:19 ، و الفيروزآبادي ، البلغة فى تراجم أئمة النحو واللغة : 80/1.

(□) صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة: 206/2 ، الجوهرى ، الصحاح: 248/2 ، الزبيدي ،  
تاج العروس: 7927/1.

وقال ابن الأعرابي<sup>(يم)</sup> : الوَضْمَةُ والوَضِيمَةُ صِرْمٌ من الناس يكون فيه مائتاً إنسانٍ أو  
ثلثمائةٍ طعام يصنع عند المصيبة .<sup>(مم)</sup>

ولم يحدد اهل اللغة من الصانع لهذا الطعام اهل المصيبة أو يصنع لهم ؟ فالأخير  
هو الوضع الشرعي والأول هو المعمول به عرفاً!!<sup>(□)</sup>

قال النووي<sup>(□)</sup> : ولجيران أهله وأقاربهم الذين لم يشتغلوا بالمصيبة ، سواء كان  
الميت بذلك البلد أو بغيره ، تهيئة طعام يشبعهم يومهم وليلتهم ، لقوله صلى الله عليه وسلم  
لما جاء قتل جعفر : ( اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد جاءهم ما يشغلهم )<sup>(ين)</sup> ، ويلح عليهم  
في الأكل إن احتيج إليه ، فربما يكرهونه استحياءً ، أو لفرط الجزع ، ولا بأس بالقسم إذا علم  
الحالف أنهم يبيرون قسمه .<sup>(بن)</sup>

(يم) أبو عبد الله ، محمد بن زياد بن الاعرابي ، ولد بالكوفة سنة (150هـ) ، امام اللغة ، ولم يكن  
في الكوفيين أشبه برواية البصريين منه ، كان إليه المنتهى في معرفة لسان العرب ، وكان يزعم أن أبا  
عبيدة والاصمعي لا يعرفان شيئاً ، له مصنغات عديدة منها كتاب النوادر ، توفي بسامراء وله ثمانون  
سنة .الذهبي ، سير اعلام النبلاء: 687/10 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من  
ذهب : 69/3 .

(مم) الجوهرى ، الصحاح : 248/2 ، وابن منظور ، لسان العرب : 640/12 ،

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 6/1

(□) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي 86/1 .

(ين) ابو داود ، سنن ابي داود : 212/2 ، والترمذي ، سنن الترمذي : 323/3 ، واحمد بن حنبل  
، مسند احمد : 415/1 ،

(بن) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 6/1



وقال الكمال الدميري<sup>(يم)</sup> في باب التعزية من شرحه: ويكره الأكل من طعام المآتم .

وعن جرير بن عبد الله<sup>(مم)</sup> رضي الله عنه قال: كنا نعد الاجتماع إلى أهل الميت

وصنعهم الطعام بعد دفنه من النياحة.<sup>(□)</sup>

قال الأزرعي<sup>(□)</sup>: ولا خفاء في تحريم ذلك إذا كان على الميت دين أو في الورثة

محجوز أو غائب وصنع ذلك من التركة.<sup>(ين)</sup>

## 11- طعام الإملاك (الشدخ):

(يم) محمد بن موسى بن عيسى بن علي الدميري، أبو البقاء، كمال الدين: باحث، أديب، من فقهاء الشافعية، من أهل دميرة (بمصر) ولد سنة (742هـ) وتوفي سنة (808هـ). ابن حجر العسقلاني ، إنباء الغمر بأبناء العمر: 326/1 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب: 78/2.

(مم) هو جرير بن عبد الله بن جابر البجلي القسري ابو عمرو ، وقيل: ابو عبد الله ، روى عن النبي ﷺ اسلم في السنة التي توفي فيها النبي ﷺ ونزل بالكوفة وانتقل من الكوفة الى قرقيسيا قال له عمر بن الخطاب: نعم السيد كنت في الجاهلية ونعم السيد انت في الاسلام، توفي سنة (51هـ) ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 333/1 ، المزي ، تهذيب الكمال: 533/4 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 73/2.

(□) احمد بن حنبل ، مسند احمد: 204/2.

(□) هو أحمد بن حمدان بن عبد الواحد بن عبد الغني، شهاب الدين الأزرعي ، ولد سنة (708هـ) فقيه شافعي من تلاميذ الذهبي، ولد بأذرعات بالشام، وتولي القضاء بحلب، راسل السبكي الكبير بالمسائل الحلبيات، وهي في مجلد مشهور. من تصانيفه: (التوسط والفتح بين الروضة والشرح) في عشرين مجلداً، و (غنية المحتاج في شرح المنهاج) و (قوت المحتاج) ، توفي سنة (781هـ) وقيل (783هـ). الحسيني ، أبو بكر بن هداية الله (1014هـ)، طبقات الشافعية ، ط3 ، تحقيق: عادل نويهض ، دار الآفاق الجديدة ، (بيروت ، 1402هـ - 1982م) : 91 .

(ين) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاثم : 6/1

يقال لطعام الأملاك ( الشَّنْدُخِي والشَّنْدُخِيّ والشَّنْدُخ ) واشتقاقه من قولهم فرسٌ شُنْدُخٌ - وهو الذي يَنْقَدَّم الخيلَ في سَيِّره فأرادوا أن هذا الطَّعام يتقدم العُرْسِ (يم).  
وطعام الإملاك: هو الطعام الذي يصنع عند العقد ، وهو طعام التزوج ، وهو قبل الدخول بالمتزوج بها . والوليمة طعام العرس بعد الدخول بها. (مم)

قال ابن الجوزي (□) : العامة تقول: كنا في ملاك فلان، الصواب إملاك (□).

قال المحيوي النعيمي الشافعي (ين) : ( وهي مستحبة لقول رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( أَعْلِنُوا النِّكَاحَ ، وَاجْعَلُوهُ فِي الْمَسَاجِدِ ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْدُّفُوفِ ، وَلْيُؤْلَمْ أَحَدُكُمْ وَلَوْ بِشَاةٍ )) (بن)

والذي يظهر من الحديث السابق للنبي عليه الصلاة والسلام انه يتحدث عن الوليمة التي هي للزواج وليس عن طعام الاملاك وربما أخذ المحيوي الشافعي ذلك من باب القياس للإشهار فقال انها مستحبة.

## 12- التحفة أو ( تحفة الزائر ):

(يم) ابن سيده ، المخصص : 360/1.  
(مم) عبد العزيز عزت عبد الجليل حسن ، تعريفات ومصطلحات فقهية في لغة معاصرة: 37/1.  
(□) أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، يرجع نسبه إلى أبي بكر الصديق ، من أهل بغداد ، حنبلي ، علامة عصره في الفقه والتأريخ الحديث ، كان كثير التصانيف، توفي ببغداد عام (597هـ) . السيوطي، طبقات الحفاظ : 480/1.  
(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 19/1.  
(ين) ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 380/7.  
(بن) البوصيري أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (840 هـ)، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، موقع شبكة مشكاة الإسلامية : 90/1، و ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 19/1.

التحفة وهي طعام القادم ، أو هو الطعام الذي يصنع للمسافر. ( يم )

وقيل التحفة : طعام الزائر<sup>(مم)</sup> قال الشاعر :

الله يعلم أنني ما سرني      شيء كطارقة الضيوف المنزل

ما زلت بالترحيب حتى خلتنى      ضيفاً له والضيف رب المنزل<sup>(□)</sup>

وفي الاستبشار بالضيف قال أبو دلف<sup>(□)</sup> :

ألا ربَّ ضيفٍ طارقٍ قد بسطته      وآنسته قبل الضيافة بالبشرِ

وجدتُ له فضلاً عليَّ بقصده      إليَّ وبراً زاد فيه علي برِّي<sup>(ين)</sup>

### 13- الجفلى :

الجفالة بالضم : الجماعة ، ودعاهم الجفلى محرّكةً والأجفلى أي : بجماعتهم وعامتهم أو الأجفلى : الجماعة من كلِّ شيءٍ ، والجفلى : هي المأدبة إن كانت لكل الناس عامة<sup>(بن)</sup> .

( يم ) جواد علي ، الفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام : 264/5 .

( مم ) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 19/1 .

(□) المصدر نفسه : 19/1 ، وقد نسب الاصفهاني الأبيات لدعبل الخزاعي ، ينظر محاضرات الأدباء : 296/1 .

(□) القاسم بن عيسى بن إدريس بن معقل ، من بني عجل بن لجيم ، أمير الكرخ ، وسيد قومه ، وأحد الامراء الاجواد الشجعان الشعراء ، قلده الرشيد العباسي أعمال ( الجبل ) ثم كان من قادة جيش المأمون ، وأخبار أدبه وشجاعته كثيرة ، وللشعراء فيه أماديح ، توفي ببغداد سنة (226هـ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 215/4 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 475/17 .

(ين) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 19/1 .

(بن) الصاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 55/2 ، الجوهرى ، الصحاح : 94/1 ، والفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 1263/1 ،



قال طرفة:

نحنُ في المَشْتَاةِ ندعو الجفلي  
لا ترى الآدبَ فينَّا يَنْتَقِرُ<sup>(يم)</sup>

يقول الجاحظ : ( فأما الدعاء إلى هذه الأصناف ، فمنه المذموم ، ومنه المدوح . فالمذموم النقري ، والمدوح الجفلي . وذلك أن صاحب المأدبة وولي الدعوة ، إذا جاء رسوله ، والقوم في أحويتهم<sup>(مم)</sup> وأنديتهم ، فقالوا : أجيّبوا إلى طعام فلان . فجعلهم جفلة واحدة ، وهي الجفالة . فذلك هو المحمود . وإذا انتقر فقال : قم أنت يا فلان ، وقم أنت يا فلان ؛ فدعا بعضاً وترك بعضاً ، فقد انتقر . ) (□)

## 14- النقري :

الانتقار هو أن يخص بدعوته ، وقولهم : دعوتهم النَّقْرَى ، أي دعوةً خاصّةً ، وهو أن يدعو بعضاً دون بعض ، وفلان يدعو النقري أي : يدعو واحداً بعد آخر ، ويقال : نقره من بينهم ، أي : استخرجه . (□)

والنقري : هي المأدبة إن كانت لأناس مخصوصين .

قالت جنّوب أخت عمرو ذي الكلب<sup>(ين)</sup> :

(يم) ديوانه : 123 ، ومعنى ذلك أنك لا ترى الداعي ويقال قد دعا فلان النَّقْرَى إذا خصّ بدعوته قوماً دون قوم وقد دعاهم الجفلي إذا عمّ بدعوته ، ينظر : ابو بكر الأنباري ، الزاهر في معاني كلمات الناس : 278/1 .

(مم) هي الأخبية إذا تدانى بعضها من بعض . الفراهيدي ، العين : 239/1 .

(□) الجاحظ ، البخلاء 74/1 .

(□) ابن السكيت ، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت 244هـ) ، إصلاح المنطق ، ط4 ، تحقيق : أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون ، دار المعارف ( القاهرة ، 1949م ) : 123/1 ، والجوهري ، الصحاح : 226/2 ، وابن سيده ، المخصص : 247/4 .

(ين) جنّوب بنت العجلان بن عامر بن برد بن عتبة الكاهلية الهذلية ، هي أخت عمرو ذي الكلب ، لها شعر ترثي فيه عمرو ، ورد في ديوان الهذليين ، وأخوها عمرو شاعر كان جاراً لبني هذيل ، يقال

وليلة يصطلي بالفَرث جازرها ... يختصُّ بالنَّقَرَى المُتَرِين داعيها (يم)

وقد جرى عند العرب مدح من يدعو الجفلى وذم من يدعو النقرى ، يقول ابو حيان التوحيدي : ( على أن العرب أحسن الناس حالاً وعيشاً إذا جادتهم السماء، وصدقهم الأنواء؛ وازدانت الأرض، فهدلت الثمار، واطردت الأودية، وكثر اللبن والأقط والجبن واللحم والرطب والتمر والقمح، وقامت لهم الأسواق، وطابت المرباع وفشا الخصب...وتعاقدوا وتعاهدوا، وتزاوروا وتناشدوا؛ وعقدوا الذمم، ونطقوا بالحكم؛ ....وفكوا الأسرى، وتداعوا الجفلى، وتعافوا النقرى، وتنافسوا في أفعال المعروف). (مم)

## 15 - وليمة القرى :

وهي الإطعام للضيف (□).

وتستعمل الضيف للمفرد وللجمع ، وفي ذلك يقول حاتم الطائي :

ألم تعلمي أنني إذا الضيفُ نابني وعزَّ القرى أقرى السديفَ المُسرَّهدا (□)

و قال حسان بن ثابت (يم) :

---

له : عمرو ذو الكلب، سمي بذي كلب لأنه كان له كلب لا يفارقه أينما حل، وله شعر في ديوان الهذليين. المرزباني، ابو عبد الله محمد بن عمران بن موسى ( 384هـ ) ، معجم الشعراء ، تحقيق : عبد الستار احمد فراج : 9/1، تم جمعه من الموسوعة الشعرية ، تراجم شعراء الموسوعة الشعرية ، عدد الشعراء فيه : 2300 منذ الجاهلية وحتى 1952م : 1091/1 .

(يم) ابن دريد ، جمهرة اللغة : 265/4، والجوهري ، الصحاح : 226/2.

(مم) أبو حيان التوحيدي ، الامتاع والمؤانسة : 24/1.

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 9/1.

(□) ديوان حاتم الطائي ، دار صادر ، ( بيروت ، 1401 هـ - 1981م ) : 56 ، والسديف : لحم السنام ، والمسرهذ : السمين كثير الشحم ( ابن سيدة ، المخصص : 369/1 ، وابن منظور ، لسان العرب : 212/3).

وَإِنَّا لَنُقْرِئُ الضَّيْفَ إِذَا جَاءَ طَارِقًا مِّنَ الشَّحْمِ مَا أَمْسَى صَاحِحًا مُسَلِّمًا (مم)

وقيل لقيس بن سعد (□) : هل رأيت قط أسخى منك ؟ قال نعم نزلنا بالبادية على

امرأة فجاء زوجها فقالت له إنه نزل بنا ضيفان فجاءنا بناقة فنحرها وقال شأنكم فلما كان من الغد جاء بأخرى فنحرها وقال شأنكم فقلنا ما أكلنا من التي نحرت البارحة إلا القليل فقال إنني لا أطعم ضيفاني البائت فبقينا عنده أياما والسماء تمطر وهو يفعل كذلك فلما أردنا الرحيل وضعنا مائة دينار في بيته وقلنا للمرأة اعتذري لنا إليه ومضيئا فلما ارتفع النهار إذا برجل يصيح خلفنا قفوا أيها الركب اللثام أعطيتمونا ثمن قرانا ثم أنه لحقنا وقال خذوها وإلا طعنكم برمحي هذا فأخذناها وانصرفنا. (□)

وهذا النوع من المآدب هو الأغلب عند العرب فالضيافة عندهم هي المجال الأكبر للتفاخر وفيها يتغنى الشعراء والخطباء ، يضاف لذلك أن البيئة العربية وما تتضمنه من انتشار القبائل وغياب الاسواق القريبة منها يتطلب وجود من يقري الضيف ويقوم بواجبه.

## 16 - العتيرة :

( يم) حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجي الانصاري ، أبو الوليد ، صحابي ، شاعر النبي صلى الله عليه وسلم وأحد المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والاسلام ، عاش ستين سنة في الجاهلية ، ومثلها في الاسلام ، كان من سكان المدينة ، اشتهرت مدائحه في الغسانيين ، وملوك الحيرة ، قبل الاسلام ، وعمي قبيل وفاته ، توفي سنة ( 54هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 100/1 ، ابن الاثير ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 255/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 55/3.

( مم) ديوان حسان بن ثابت : : 178 ، ومعنى طارقا : زائرا ليلا ، (الزبيدي ، تاج العروس : 6444/1).

(□) هو قيس بن سعد بن عبادة بن دليم الأنصاري الخزرجي ، كان سخيا كريما من أجواد العرب ، وكان يقول : ( اللهم ارزقني مالا فإنه لا يصلح الفعال الا بالمال ). ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 473 /5.

(□) (الأبشيهي ، المستطرف في كل فن مستظرف : 344/1).



العتر مصدر عتر يعتر عتراً إذا ذبح العتيرة : وهي ذبيحة كانت تذبح في رجب للأصنام ثم يصبون دمها على رأس الصنم ، هذا في الجاهلية ، ويُسمون تلك الشاة: العتيرة والمعْتورة والعِتر. وقد سموا الصنم نفسه : عتراً أيضاً. (يم)

وهناك رأي آخر للعتيرة وهو ما ذكره ابو بكر الانباري<sup>(مم)</sup> بقوله : ( يجوز أن يكون فيَعلة من العتيرة، والعتيرة أول ما تنتج الناقة فيذبح للآلهة في الجاهلية يقال قد عتر الرجل يعتر عتراً إذا فعل ذلك ) (□) .

اما عن حكمها فقد ذهب جمهور الفقهاء الى ان العتيرة لاتسن (□) فقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال : ( لا فرع ولا عتيرة ) (يم)

(يم) ابن السكيت ، إصلاح المنطق : 15/1 ، صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 79 /1 ، والجوهري ، الصحاح : 444/1.

(مم) محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الانباري ، ولد في الانبار (على الفرات) سنة (271هـ) ، من أعلم أهل زمانه بالادب واللغة ، ومن أكثر الناس حفظاً للشعر والاحبار ، قيل : كان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد في القرآن ، من كتبه (الزاهر) ، توفي ببغداد سنة (328هـ) . الفيروز آبادي ، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة : 71/1 .

(□) أبو بكر الأنباري ، الزاهر في معاني كلمات الناس : 96/2 .

(□) أبو إسحاق الشيرازي ، إبراهيم بن علي بن يوسف (ت 476هـ) ، المهذب في فقه الإمام الشافعي ، دار الفكر (بيروت د.ت) : 1/241 ، ابن رشد ، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت 595هـ) ، بداية المجتهد و نهاية المقتصد ، ط4 مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده (مصر 1395هـ - 1975م) : 1/ 448 ، ابن قدامة المقدسي ، المغني : 8/ 645 و650 وما بعدها ، ابن جزى المالكي ، محمد بن احمد بن جزى الغرناطي الكلبي (ت 741 هـ) ، القوانين الفقهية (قوانين الأحكام الشرعية ومسائل الفروع الفقهية) ط1 ، دار العلم (بيروت ، لبنان) : 191 ، الدردير ، سيدي احمد أبو البركات (ت 1201هـ) ، الشرح الكبير ، تحقيق : محمد عليش ، دار الفكر (بيروت د.ت) : 2/126 ، وَهَبَةُ الزُّحَيْلِيِّ ، الفقه الإسلامي وأدلته ، ط4 دار الفكر) سوريّة، دمشق د.ت) : 285/4 .



. قال الشافعي : ( وقوله صلى الله عليه و سلم ( لافرع ولاعتيرة ) أى لافرع واجب  
ولاعتيرة واجبة (مم) .

وعن خزاعي بن عبد نهم المزني (□) أنه كان يحجب صنماً لمزينة اسمه ( نهم ) ،  
فكسر الصنم ، ولحق بالنبي صلى الله عليه وسلم فأسلم وهو يقول :

ذهبت إلى نهم لأذبح عنده عتيرة نسك كالذي كنت افعل

فقلت لنفسى حين راجعت حزمها أهذا إله أبكم ليس يعقل

أبيت ، فديني اليوم دين محمد إله السماء الماجد المتفضل (□)

فبايع النبي صلى الله عليه وسلم وباعه على مزينة فأسلمت ، ودفع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إليه لواءهم يوم الفتح ، وكانوا ألف رجل ، وكان على قبض مغنم النبي  
صلى الله عليه وسلم (ين) .

وعن مازن بن الغضوبة الطائي (بن) قال : ( كنت أسدن صنماً يقال له : ناجر ، بقرية  
من أرض عُمان ، فعترنا ذات يوم عنده ( عتيرة ) فسمعت صوتاً من الصنم يقول : يا مازن ،

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 2083/5

(مم) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي : 136/13 .

(□) هو خزاعي بن عبد نهم بن عفيف بن سحيم بن ربيعة بن عدي بن ثعلبة بن ذؤيب بن سعد بن  
عدي بن عثمان بن عمرو المزني ، وهو عم عبد الله بن مغفل المزني ، أسلم مع قبيلته مزينة وحمل لواء  
قبيلته يوم الفتح . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة : 324/1 .

(□) ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة : 324/1 ، جواد علي ، المفصل فى تاريخ العرب قبل الإسلام  
: 277/11 .

(ين) ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة : 324/1 .

(بن) هو مازن بن الغضوبة بن غراب بن بشر الخطامي النبھاني الطائي ، وخطامة بطن من طيئ ،  
صحابي من أهل عمان ، كان كاهناً قبل إسلامه . ابن عبد البر ، الاستيعاب فى معرفة الأصحاب  
: 417/1 .



اسمع تسر، ظهر خير وبطن شر، بعث نبي من مضر، بدين الله الكبير، فدع نحيتاً من حجر، تسلم من حر سقر). قال مازن: ( ففزعت لذلك. ثم عترنا بعد أيام ( عتيرة ) أخرى، فسمعت صوتاً من الصنم يقول: أقبل إلي أقبل، تسمع ما لا يجهل، هذا نبي مرسل، جاء بحق منزل، آمن به كي تعدل، عن حر نار تشعل، وقودها بالجنديل. فقلت: إن هذا لعجب، وإنه لخير يراد بي. فبينما نحن كذلك، إذ قدم رجل من أهل الحجاز، فقلنا له: ما وراءك؟ فقال: ظهر رجل يقال له أحمد يقول لمن أتاه: أجيئوا داعي الله. فقلت: هذا نبأ ما سمعت. فثرت إلى الصنم فكسرتة، وركبت راحلتي، فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمت... ) (يم)

## 17- وليمة الفرع :

الفرعُ كما يقول الخليل الفراهيدي : ( أَوَّلُ نِتَاجِ الْغَنَمِ أَوْ الْإِبِلِ ) (مم)  
ويقول الجوهري : ( وَالْفَرَعُ بِالتَّحْرِيكِ أَوَّلُ وَلَدٍ تَنْتَجُهُ النَّاقَةُ ، وَكَانُوا يَذْبَحُونَهُ لِآلِهَتِهِمْ يَتَبَرَّكُونَ بِذَلِكَ. ) (□)

أو كانوا إذا تَمَّتْ إِبِلٌ وَاحِدٍ مِئَةً قَدَّمَ بَكَرَهُ فَذَحَرَهُ لَصَنَمِهِ. (□)

وقال ابو بكر الانباري : ( وَالْفَرَعَةُ ذَبِيحَةٌ كَانُوا يَذْبَحُونَهَا فِي رَجَبٍ لِأَصْنَامِهِمْ وَيُقَالُ فِي جَمْعِهَا فَرَعٌ ) (ين)

أما عن حكمها فقال الشافعي: ( الفرع هو شيء كان أهل الجاهلية يطلبون به البركة في أموالهم، فكان أحدهم يذبح بكر ناقته أو شاته فلا يغذوه رجاء البركة فيما يأتي بعده،

(يم) ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة 456/2

(مم) الفراهيدي ، العين : 111/1.

(□) الجوهري ، الصحاح : 24/1.

(□) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 964/1.

(ين) أبو بكر الأنباري، الزاهر في معاني كلمات الناس : 96/2.

فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عنه فقال: ( أفرعوا إن شئتم ) أي اذبحوا إن شئتم. وكانوا يسألونه عما كانوا يصنعون في الجاهلية خوفاً أن يكره في الإسلام، فأعلمهم صلى الله عليه وسلم أنه لا كراهة عليهم فيه، وأمرهم استحباباً أن يغذوه، ثم يحمل عليه في سبيل الله ( يم ) .

قال النووي: ( وقوله صلى الله عليه وسلم: ( لا فرع... ) (مم) أجاب الشافعي

عنه: أي لا فرع واجب، فنفي الوجوب فيه ) . (□)

## 18- وليمة الأخوة :

وقد بوب لها الحافظ ابن حبان (□) بباب الوليمة للأخوة، ذكرا فيه الحديث الذي

رواه البخاري عن أنس قال: آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين عبد الرحمن بن عوف

وسعد بن الربيع (ين) وقال له: (أولم ولو بشاة) (يم) وفي الاستدلال بذلك نظر كما يقول ابن

---

(يم) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي: 136/13.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري: 2083/5.

(□) النووي ، صحيح مسلم بشرح النووي: 136/13.

(□) محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد التميمي ، أبو حاتم البستي ، ويقال له ابن

حبان: مؤرخ ، علامة ، جغرافي ، محدث ، ولد في بست (من بلاد سجستان) وتنقل في الاقطار، رحل إلى

خراسان والشام ومصر والعراق والجزيرة، وتولى قضاء سمرقند مدة، ثم عاد إلى نيسابور، ومنها إلى

بلده، وهو أحد المكثرين من التصنيف، قال ياقوت: أخرج من علوم الحديث ما عجز عنه غيره، من

كتبه (المسند الصحيح) في الحديث، توفي سنة (354هـ).الصفدي ، الوافي بالوفيات : 15/ 31.

(ين) سعد بن الربيع بن عمرو، من بني الحارث بن الخزرج: صحابي، من كبارهم، كان أحد النقباء

يوم العقبة وشهد موقعة بدر، واستشهد يوم أحد سنة (3هـ). ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة

الأصحاب: 176/1 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 214/2.



طولون<sup>(مم)</sup> ، فإنه صلى الله عليه وسلم ما قال لعبد الرحمن ذلك إلا بعد أن عرض عليه  
سعد أن ينافس أهله وماله وكان له امرأتان فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك  
دلوني على السوق فأتاها فربح شيئاً من أقط وسمن فرآه النبي صلى الله عليه وسلم بعد أيام  
وعليه وضر من صفرة فقال: مهيم؟ قال: تزوجت امرأة من الأنصار قال: ما سقت إليها؟  
قال: وزن نواة من ذهب. فقال: ( أولم ولو بشاة ) . (□)

## 19- وليمة النُّزُل:

النُّزُولُ الحُلُولُ وقد نَزَلَهُمْ ونَزَلَ عَلَيْهِمْ ونَزَلَ بِهِمْ يُنْزَلُ نُزُولًا ، والنُّزُلُ: ما يُهَيَّأُ  
للنَّزِيلِ . وطعام ذو نُزُلٍ ونَزَلَ ، أي ذو فضل . (□)

ووليمة النُّزُلُ : هي الإطعام لمن ينزل عليك لضرورة . (ين)

ومن ذلك ما رواه أبو الحسن المدائني<sup>(يم)</sup> بقوله : ( خرج الحسن والحسين وعبد الله  
بن جعفر حجاجاً ففاتهم أثقالهم فجاجوا وعطشوا فمروا بعجوز في خباء لها فقالوا هل من

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري: 722/2 ، ومسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1042/2 ،  
والنسائي ، سنن النسائي: 439/6 ، والترمذي ، سنن الترمذي: 320/3 ، وابن ماجه ، سنن ابن  
ماجه: 615/1 .

(مم) شمس الدين محمد بن علي الصالحي الدمشقي ، درس على يد الشيخ جمال الدين يوسف بن  
حسن بن أحمد بن عبد الهادي الشهير بابن المبرد الصالحي الحنبلي ، وقد ألف ابن طولون في ترجمة  
شيخه مؤلفاً ضخماً (ت 953هـ) . عمر رضا كحالة ، معجم المؤلفين: 86/13 ، وينظر : ابن طولون  
، فص الخواتم فيما قيل في الولائم: 18/1 .

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم: 18/1 .

(□) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة: 417/5 ، وابن منظور ، لسان العرب: 656/11 .

(ين) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم: 17/1 .

شراب فقالت نعم فأناخوا إليها وليس لها إلا شويهة في كسر الخيمة فقالت احلبوها وامتذقوا لبنها ففعلوا ذلك ثم قالوا لها هل من طعام قالت لا إلا هذه الشاة فليذبحها أحدكم حتى أهيء لكم ما تأكلون فقام إليها أحدهم وذبحها وكشطها ثم هيأت لهم طعاما فأكلوا وأقاموا حتى أبردوا فلما ارتحلوا قالوا لها نحن نفر من قريش نريد هذا الوجه فإذا رجعنا سالمين فألمي بنا فإننا صانعون بك خيرا ثم ارتحلوا وأقبل زوجها فأخبرته بخبر القوم والشاة فغضب الرجل وقال وبلك تذبحين شاتي لقوم لا تعرفيهم ثم تقولين نفر من قريش قال ثم بعد مدة ألجأتها الحاجة إلى دخول المدينة فدخلها وجعلا ينقلان البعر إليها ويبيعانه ويتعيشان بثمنه فمرت العجوز ببعض سكك المدينة فإذا الحسن بن علي جالس على باب داره فعرف العجوز وهي له منكرة فبعث غلامه فدعا بالعجوز وقال لها يا أمة الله أتعرفيني قالت لا قال أنا ضيفك يوم كذا ويوم كذا فقالت العجوز بأبي أنت وأمي أنت هو قال نعم ثم أمر الحسن فاشترى لها من شياه الصدقة ألف شاة وأمر لها معها بألف دينار وبعث بها مع غلامه إلى الحسين فقال لها الحسين بكم وصلك أخي قالت بألف شاة وألف دينار فأمر لها الحسين أيضا بمثل ذلك ثم بعث بها مع غلامه إلى عبد الله بن جعفر فقال لها بكم وصلك الحسن والحسين قالت بألفي شاة وألفي دينار فأمر لها عبد الله بألفي شاة وألفي دينار وقال لها لو بدأت بي لأتعبتهما فرجعت العجوز إلى زوجها بأربعة آلاف شاة وأربعة آلاف دينار.) (مم)

كما أن هناك بعض المصطلحات التي لها دلالة خاصة لأطعمة معينة كقول العرب (السُّلْفَةُ واللُّهْنَةُ) و ( لهنة الضيف ) للدلالة على طَعَامُ الْمُتَعَلِّلِ قَبْلَ الْغَدَائِ ، فيقولون لهنوا

---

(يم) أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله المدائني ، ولد سنة (135هـ) راوية ، مؤرخ ، كثير التصانيف ، من أهل البصرة ، سكن المدائن ، ثم انتقل إلى بغداد وبقي فيها إلى أن توفي سنة (225هـ) . ابن عساكر ، تاريخ دمشق : 415/ 14 .

(مم) الغزالي ، إحياء علوم الدين : 249/3 .



ضيفكم كأنه مثل في الاقتصار على اليسير إلى أن يلحقه الأكثر ومن أمثال العامة في هذا المعنى : ( كسيرة بملح إلى أن يدرك الشواء ) ( يم ) .

ومن ذلك أيضا : ( العُجَالَة ) و ( عجالَة الراكب ) للدلالة على طَعَامِ المُسْتَعَجِلِ قَبْلَ إِدْرَاكِ الغَدَاءِ ، أو ما يتزوده الراكب لا يتعبه كالحبز والسويق وما أشبههما ، وفي أمثال العرب ( يقنع بعجالَة الراكب في الرضا بيسير الحاجة إذا أعوز جليلها ) ( مم ) .

هذا وتنبغي الإشارة الى وجود العديد من المنظومات التي قيلت في انواع الولايم ومن

ذلك ما نظمه قاضي القضاة صدر الدين بن العز الحنفي (□) فقال :

أسامي الطَّعامِ اثنانِ مِنْ بَعْدِ عَشْرَةٍ	سَأَسْرِدُهَا مَقْرُونَةً بَيَّانِ
وليمةٌ عُرْسٍ ثُمَّ خُرْسٌ وَوَلادَةٌ	عَقِيْقَةٌ مَوْلُودٍ ، وَكَبِيْرَةٌ بَانَ
وَضِيْمَةٌ ذِي مَوْتٍ نَقِيْعَةٌ قَادِمِ	عَذِيْرٌ أَوْ أَعْذَارٌ لِيَوْمِ خِتَانِ
و مَأْدُبَةُ الخِلَانِ لا سَبَبٌ لَهَا	حِدَاقٌ صَبِيٍّ يَوْمَ خْتَمِ قُرَانِ
و عَاشِرُهَا فِي النِّظْمِ تُحْفَةٌ زَائِرِ	قَرِي الصَّيْفِ مَعَ نُزْلِ لَهُ بِأَمَانِ (□)

وقال بعضهم :

( يم ) الثعالبي ، فقه اللغة : 975/1 ، ثمار القلوب في المضاف والمنسوب ، ط1 ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ( القاهرة 1965م ) : 608/1 .  
( مم ) الثعالبي ، فقه اللغة : 975/1 ، وثمار القلوب : 608/1 .

(□) محمد بن علي بن منصور الدمشقي ، صدر الدين الحنفي ، قاضي القضاة بالديار المصرية ، كان بارعا في الفقه وغيره طلب من دمشق الى القاهرة فولي قضاءها بعد موت جلال الدين جار الله الحنفي واستمر متوليا حتى وفاته سنة ( 786هـ ) . أبو الطيب المكي ، محمد بن أحمد بن علي ، تقي الدين الحسيني الفاسي ( ت 832هـ ) ، ذيل التقييد في رواية السنن والأسانيد ، ط1 ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان 1410هـ - 1990م ) : 191/1 .

(□) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 28/1 .

إِنَّ الْوَلَائِمَ عَشْرَةٌ مَعَ وَاحِدٍ      مِنْ عَدَّهَا قَدْ عَزَّ فِي أَقْرَانِهِ  
 فَالْخُرْسُ إِنْ نُفِسَتْ، كَذَاكَ عَقِيْقَةٌ      لِلطِّفْلِ، وَالْأَعْدَارُ عِنْدَ خِتَانِهِ  
 وَ لِحْفَظِ قِرَآنِ وَآدَابِ لَقَدْ      فَالَ الحِذَاقُ، لِحَدِّقِهِ وَبَيَانِهِ  
 ثَمَ المِلاكَ لِعَقْدِهِ، وَ وِليْمَةٌ      فِي عُرْسِهِ، فَاحْرَصَ عَلى إِعْلَانِهِ  
 وَ كَذَاكَ مَأْدُبَةٌ بَلا سَبَبٍ يُرَى      وَ وَكِيْرَةٌ لِبِنَائِهِ لِمَكَانِهِ  
 وَ نَقِيْعَةٌ لِقُدُوْمِهِ، وَ وَضِيْمَةٌ      مِنْ أَقْرَبَاءِ المِيتِ أَوْ جِيرانِهِ  
 وَ لِأَوَّلِ الشَّهْرِ الْأَصَمِّ عَتِيْرَةٌ      جَاءَتْ هُدِيْتًا كَذَا لِرِفْعَةِ شَانِهِ (يم)

وقال آخر :

وِليْمَةٌ عَرسٍ، شُنْدُخِيٌّ مَمْلَكٌ      عَقِيْقَةٌ طِفْلٍ يَوْمَ سَبْعٍ كَمَا اشْتَهَرَ  
 وَكِيْرَةٌ مِنْ بِيْنِي، وَخُرْسٌ سَلامَةٌ      مِنْ الطَّلَقِ فِي الأَوَّلِي، نَقِيْعَةٌ ذِي سَفَرٍ  
 خِتَانُ كَذَا الأَعْدَارُ، مَوْتٌ وَضِيْمَةٌ      وَ مَأْدُبَةٌ مِنْ غَيْرِ ما سَبَبَ حَضَرَ  
 حِذَاقٌ لِحْتَمِ الذِّكْرِ، وَهُوَ خِتَانُهَا      وَ جُمِلَتْهَا عَشْرُ فَطُوْبِي لِمَنْ ذَكَرَ (مم)

وقال بعضهم :

إِذا شَبَّتَ تَعْدَادَ الْوَلَائِمِ كُلِّهَا      فَخُذْهَا عَلى التَّحْرِيرِ يا أَيُّها القَاري  
 وَ وِليْمَةٌ عَرسٍ، ثَمَّ خُرْصٌ وَلا دَةَ      وَعَقٌّ لِسَبْعٍ، وَالخِتَانُ بِأَعْدَارِ  
 وَ مَأْدُبَةٌ أَطْلَقَ، نَقِيْعَةٌ غَائِبٍ      وَضِيْمَةٌ مَوْتٍ، وَالوَكِيْرَةُ لِلدَّارِ  
 وَ زَيْدٌ لِإِمالِكَ المَزْوَجِ شُنْدُخٌ      وَ مُحْذَاقُ المَأْكُولِ فِي خِتَمَةِ الدَّارِي (□)

وقال الشيخ صدر الدين العثماني الصفدي (□) :

(يم) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 28/1.

(مم) المصدر نفسه : 28/1.

(□) المصدر نفسه : 28/1.

(□) محمد بن عبد الرحمن بن الحسين ، أبو عبد الله صدر الدين الدمشقي العثماني الصفدي الشافعي المعروف بقاضي صفد: فقيه من أهل دمشق كان (قاضي قضاة المملكة الصفدية) كما يعرف به ، له كتب





## المبحث الثاني

# مظاهر المآدب في عصر النبوة

### وعصر الخلافة الراشدة

من المعلوم أن المآدب والولائم اتخذت جانبا شرعيا بعد الإسلام ، وكان الكثير من تفاصيل حياة المسلمين يخضع لتوجيهات النبي صلى الله عليه وسلم كونه المرشد الأول والموحى اليه من قبل الله سبحانه وتعالى.

ومن هذا فقد وضعت المآدب والولائم في أطر معينة يمكن تلخيصها في وجهين :

الأول: حث المسلمين على الكرم والجود والإيثار وإكرام الضيف .

الثاني : الابتعاد عن التكلف والرياء وطلب السمعة وكل محرم نهى الشرع عن إتيانه ، وإنما تكون الغاية الأسمى هي الله سبحانه وتعالى وطلب تكريمه ورضوانه.

لذلك نجد المجتمع الإسلامي في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم جسدا واحدا تفاعلت فيه عناصر الأخوة الحقة فمن أصابه الجوع هرع الى أخيه يأكل في داره ومن دعاهم لبوا دعوته ولم يثقلوا عليه وهكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمهم بالقول تارة وبالفعل تارة أخرى.

ومن هذا ارتأينا أن ندرس في هذا المبحث جانبيين الأول: إجابة الدعوة ، والثاني :

أنواع الولائم والمآدب في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وعصر الخلفاء الراشدين.



1- أن لا يخصص بها الأغنياء بل يعم الداعي بدعوته الأغنياء والفقراء، فإن وقع التخصيص فلا تجب الإجابة، لقوله صلى الله عليه وسلم: ( شر الطعام طعام الوليمة، يدعى لها الأغنياء ويترك الفقراء ) ( يم ) .

2- أن يخصه بالدعوة بنفسه أو يبعث إليه شخصاً ، فلو قال الشخص: أحضر وأحضر معك من شئت، فقال ذلك الشخص لغيره: أحضر، فلا يجب ولا يستحب، لأن الامتناع والحالة هذه لا يورث التأذي والوحشة، ولو قال: إن شئت فأحضر لم يلزمه (مم) .

3- أن لا يكون إحضاره لخوف منه. لكونه من الظلمة أو أعوانهم ، قال الغزالي : ( ينبغي أن يقصد بالإجابة الإقتداء بالسنة، ليكون في أمور الآخرة ) (□) .

4- أن لا يكون هناك من يتأذى به بحضوره، أو لا يليق به مجالسته ، فإن كان كذلك فهو معذور في التخلف. (□) .

( يم ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1052/2 ، أبو يحيى السنيني ، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري ، زين الدين ( ت 926هـ ) ، فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ، موقع روح الإسلام الالكتروني : 104/2 .

( مم ) العراقي ، زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسيني ( ت 806هـ ) ، طرح التثريب في شرح التقريب ، ت : عبد القادر محمد علي ، دار الكتب العلمية ( 2000م ) : 71/7 ، رعد سليمان حسين الجبوري ، خصائص الحضارتين الإسلامية والغربية دراسة في الحوار الحضاري ، اطروحة دكتوراه ، اشراف لبيد ابراهيم العبيدي ، كلية أصول الدين ، الجامعة الإسلامية ، العراق ( 1427هـ ) ، 2006م : 108 .

(□) المناوي ، فيض القدير : 382/6 .

(□) النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي ( ت 676هـ ) ، روضة الطالبين ، تحقيق: علي محمد معرض ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان ) : 647/5 ، العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 71/7 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 21/1

5- أن لا يكون هناك منكر ، لقوله صلى الله عليه وسلم : ( من كان يؤمن بالله واليوم والآخر فلا يقعدن على مائدة يدار عليها الخمر ) (يم) والنهي يقتضي التحريم. (مم)

6- أن يدعو في اليوم الأول ، فلو أولم ثلاثة أيام فلا تجب في اليوم الثاني بلا خلاف بل تستحب ، ولا يتأكد استحبابها كالיום الأول، وتكره الإجابة في اليوم الثالث، وقيل خلاف الأولى، فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( الوليمة أول يوم حق . والثاني معروف . والثالث رياء وسمعة ) (□)

7- أن يدعو مسلم ، فإن دعاه ذمي فلا تجب الإجابة على ما قطع به الجمهور (□) .

8- أن يكون طعام الداعي مباحاً ، فإن لم يكن مباحاً بأن كان أكثر ماله حراماً، أو فيه شبهة، كرهت الإجابة. وإن علم أن عين الطعام حرام، حرمت الإجابة (بن).

9- عدم وجود الأعذار المرخصة في ترك الجماعة : فما كان عذراً في حضور الجماعة، كان عذراً في الوليمة بل أولى، وهو يقتضي الامتناع بأكل ما له رائحة كريهة ونحوه، وكذا شدة الحر والبرد والمطر الذي يبيل الثوب، وعن دعي إلى وليمة وهو مريض أو قيم مريض، أو مشتغل بتجهيز ميت، أو طفي حريق، أو طلب حاجة وما إلى ذلك (بن).

---

(يم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 299/1 ، المتقي الهندي ، كنز العمال : 60/12 ، الطبراني ، المعجم الأوسط : 68/3 ، حسنه الترمذي ، وصححه الحاكم وقال : أنه على شرط مسلم . (مم) النووي ، روضة الطالبين : 647/5 ، العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 71/7 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاتم : 21/1 (□) سنن ابن ماجه : 617/1 .

(□) النووي ، روضة الطالبين : 649/5 ، العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 72/7 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاتم : 22/1 .

(بن) النووي ، روضة الطالبين : 649/5 العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 72/7 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاتم : 22/1 .

(بن) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولاتم : 24/1 .

10 - أن لا يكون تعيين عليه حق كإداء الشهادة أو صلاة الجنازة ، وإن كان المدعو عبداً  
لزمه الإجابة إن أذن سيده ، وإلا فلا ( يم ) .

11- أن لا يكون الداعي ظالماً أو فاسقاً أو شريراً أو متكلفاً طلباً للمباهاة والفخر ( مم ) .

12 - إطلاق تصرف المولم ، فلا تجب إجابة المحجور عليه لسفهه ، وإن أذن وليه ، لأنه  
مأمور بحفظ ماله لا بإتلافه ، ولا يجوز لمن دعاه عبد إلى طعام أن يحضر ، إلا أن يأذن  
السيد ( □ ) .

13 - أن لا يكون المدعو قاضياً ، فإنها لا تلزمه على الصحيح عند الشافعية .  
وقال الأزرعي : ويشبه أن يكون في معناه كل ذي ولاية عامة بالنسبة إلى رعيته .  
وقال ابن العماد : وينبغي للقاضي أن يسد عليه أبواب الهدايا والضيقات ، ويقطع آمال  
الناس منه ( □ ) .

14 - أن لا يعارض الداعي غيره ، فإن دعا اثنان فصاعداً أجاب الأسبق ، فإن جاء معاً  
أجاب الأقرب رحماً ، ثم الأقرب داراً . لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( )  
إذا اجتمع داعيان فأجب أقربهما إليك باباً ، فإن أقربهما إليك باباً أقربهما إليك جواراً ،  
وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق ( ين ) .

---

( يم ) النووي ، روضة الطالبين : 651/5 ، العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 74/7 ، ابن  
طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 24/1 .

( مم ) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 24/1 .

( □ ) النووي ، روضة الطالبين : 653/5 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 25/1 .

( □ ) ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولايم : 25/1 .

( ين ) ابو داود ، سنن أبي داود : 404/3 .

15 - أن لا يعتذر المدعو عن الحضور ، فإن اعتذر له فرضي بتخلفه زال الوجوب وارتفعت كراهة التخلف كلها. (يم)

16 - أن يكون للمرأة إذا دعت الرجال محرم ، فالأجنبي لا يجيب دعوة المرأة إذا دعته إلى وليمة ، وليس هناك محرم له ولا لها. (مم)

## ثانيا : أنواع الولائم والمآدب في عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة.

كما هو معلوم ان المآدب أطرت بإطار جديد بعد الاسلام ، وقد كان المسلمون يستلهمون منهجهم من النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان من مظاهر ذلك أن يسن عليه الصلاة والسلام ( دعوة الوليمة ) لما في إقامتها من دواعي الإعلان والإشهار (□) فعن عبد الرحمن بن عوف قال : قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ( أولم ولو بشاة ) (□) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يولم عند زواجه ، فعن أنس رضي الله عنه قال : ( أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة ثلاثا يبني عليه بصفية بنت حبي فدعوت المسلمين إلى وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم أمر بالأنطاع فألقي فيها من

---

(يم)العراقي ، طرح التثريب في شرح التقريب : 7/ 76 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 26/1.

(مم) النووي ، روضة الطالبين : 5/ 653 ، ابن طولون ، فص الخواتم فيما قيل في الولائم : 26/1 (□) فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما فعلت فلانة لتيمة كانت عندها فقلت أهديناها إلى زوجها قال فهل بعثتم معها بجارية تضرب بالدف وتغني قالت تقول ماذا

قال تقول : أتيناكم أتيناكم فحيونا نحبيكم

لولا الذهب الاحمر ما حلت بواديكم

ولولا الحبة السمراء ما سمنت عذارىكم

( الطبراني ، المعجم الأوسط: 3/ 313 ) .

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 5/ 1982.







النهبة؟ قال : انما نهيتكم عن نهبة العساكر فأما العرسات فلا قال : فجاذبهم وجاذبوه)  
( يم )

وعن بريدة<sup>(مم)</sup> عن أبيه : أن نفرًا من الأنصار قالوا لعلي : عندك فاطمة. فدخل علي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال : ( ما حاجة ابن أبي طالب؟ ) قال : ذكرت فاطمة بنت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قال : ( مرحباً وأهلاً ) . لم يزد عليه. فخرج علي الرهط من الأنصار ينتظرونه ، فقالوا : ما وراءك؟ قال : ما أدري غير أنه قال لي : مرحباً وأهلاً. قالوا : يكفيك من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إحداهما ، قد أعطاك الأهل وأعطاك الرحب ، فلما كان بعد ذلك بعدما زوجه قال : ( يا عليّ ، إنه لا بد للعرس من وليمة ) ، فقال سعد : عندي كبش ، وجمع له رهطٌ من الأنصار آصعاً من ذرة فلما كان ليلة البناء قال يا علي لا تحدث شيئاً حتى تلقاني فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضأ منه ثم أفرغه علي علي فقال اللهم بارك فيهما وبارك عليهما وبارك لهما في شبلهما<sup>(□)</sup> .

ومن أجواد المسلمين عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب<sup>(□)</sup> ، ومن جوده أنه كاده بعض الناس وأشاع عنه بأنه يدعو الناس إلى وليمة فحضر الناس وامتألت داره فقال : ما

( يم ) الطبراني ، المعجم الكبير : 97/20 .

( مم ) بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث الأسلمي من أكابر الصحابة ، أسلم قبل بدر ولم يشهدها وشهد خيبر ، وشهد الحديبية وهو ممن بايع تحت الشجرة ، وشهد فتح مكة ، واستعمله النبي ﷺ على صدقات قومه وسكن المدينة وانتقل إلى البصرة ثم إلى مرو ومات فيها ، توفي سنة ( 63 هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 185/1 .

( □ ) النسائي ، السنن الكبرى : 63/6 ، ابن منظور ، مختصر تاريخ دمشق : 385/5 .

( □ ) عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمي ، له صحبة ، أخو عبد الله بن عباس ، مات عبيد الله بالمدينة سنة ( 58 هـ ) . محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ( ت 354 هـ ) ، الثقات ، ط 1 ، تحقيق : السيد شرف الدين أحمد دار الفكر ( بيروت 1395 هـ - 1975 م ) : 38/5 : 248/3 .



أما عن طعام ( الوضيمة ) فقد كان المنهج النبوي في ذلك أن يصنع الناس الطعام لأهل الميت لما أصابهم ما يشغلهم عن ذلك ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ <sup>(يم)</sup> قَالَ لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ <sup>(مم)</sup> حِينَ قُتِلَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ( اصْنَعُوا لَيْلَ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ أَوْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ ) (□)

ومن انواع المآذب ( النقيعة ) وقد ذكرنا سابقا عن جابر ( أنه صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة نحر جزورا أو بقرة ) (□)

---

(يم) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، أبو جعفر القرشي ، ابن أخي علي بن أبي طالب عليه السلام ، صحابي جليل ، وهو أول مولود ولد في الإسلام بأرض الحبشة ، ولد في السنة الأولى من الهجرة ، كان كريما حتى سمي : بحر الجود ، توفي بالمدينة سنة (80هـ) ، وقيل سنة (82هـ) ، وقيل (84هـ) ، وقيل (85هـ) ، وقيل (86هـ) ، وقيل (90هـ) . ينظر : ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 133/3 ، ابن كثير ، البداية والنهاية : 33/9 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 170/5 .

(مم) جعفر بن أبي طالب عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي الهاشمي ، أبو عبد الله ، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخو علي بن أبي طالب ، وهو أسن من علي بعشر سنين ، هاجر الهجرتين وهاجر من الحبشة إلى المدينة فوافى المسلمين وهم على خيبر إثر أخذها وقد سر رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيرا بقدومه ، أقام بالمدينة اشهرا ثم أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على جيش غزوة مؤتة بناحية الكرك فاستشهد سنة ( 8 هـ ) . الذهبي ، سير اعلام النبلاء : 206/1 .

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 514/1 ، احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 280/3 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري 1123/3 .

أما عن دعوة الجفلى وهي الدعوة العامة ، والنقرى وهي الدعوة الخاصة فيمكن توضيحها بحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه إذ يقول : ( لما حفر الخندق رأيت برسول الله صلى الله عليه و سلم خمصا فانكفأت<sup>(يم)</sup> إلى امرأتي فقلت لها هل عندك شيء ؟ فإنني رأيت برسول الله صلى الله عليه و سلم خمصا شديدا فأخرجت لي جرابا فيه صاع من شعير ولنا بهيمة<sup>(مم)</sup> داجن قال فذبحتها وطحنت وفرغت إلى فراغي فقطعتها في برمتها ثم وليت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت لا تفضحني برسول الله صلى الله عليه و سلم ومن معه قال فجئته فساررته فقلت يا رسول الله إنا قد ذبحنا بهيمة لنا وطحنت صاعا من شعير كان عندنا فتعال أنت في نفر معك فصاح رسول الله صلى الله عليه و سلم وقال ( يا أهل الخندق إن جابرا قد صنع لكم سورا فحيهلا بكم )<sup>(□)</sup> وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ( لا تنزلن برمتكم ولا تخبرن عجيبنتكم حتى أجيئ ) فجئت وجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم يقدم الناس حتى جئت امرأتي فقالت بك وبك<sup>(□)</sup> فقلت قد فعلت الذي قلت لي فأخرجت له عجيبنتنا فبصق فيها وبارك ثم عمد إلى برمتنا فبصق

(يم) الخمص: خلاء البطن من الطعام ، و انكفأت : أي انقلبت ورجعت . النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 216/13.

(مم) داجن : الداجن ما ألف البيوت ، وبهيمة : تصغير بهمة وهي الصغيرة من أولاد الضأن قال الجوهري وتطلق على الذكر والأنثى. النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 216/13.  
(□) سورا: بضم السين وإسكان الواو غير مهموز هو الطعام الذي يدعى إليه ، و حيهلا : بتنوين هلا وقيل بلا تنوين على وزن علا ومعنى حيهل عليك بكذا أو ادع بكذا هكذا قاله أبو عبيد وغيره وقيل معناه أعجل به وقال الهروي معناه هات وعجل به . النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 216/13.

(□) بك وبك : أي ذمته ودعت عليه ، وقيل معناه بك تلحق الفضيحة وبك يتعلق الذم ، وقيل معناه جرى هذا برأيك وسوء نظرك وتسبيك . النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 217/13



فيها وبارك ثم قال ( ادعي خابزة فلتخبز معك واقدحي <sup>(يم)</sup> من برمتكم ولا تنزلوها ) وهم ألف فأقسم بالله لأكلوا حتى تركوه وانحرفوا وإن برمتنا لتغط <sup>(مم)</sup> كما هي وإن عجبتنا لتخبز كما هو <sup>(□)</sup> .

فالحديث بدأ بدعوة خاصة من جابر رضي الله عنها ثم تحول الى دعوة عامة وهذا منهج نبوي أيضا فكان عليه الصلاة والسلام يشعر بجوع أصحابه ولم يكن له ليأكل دونهم، يضاف لذلك ماله عليه الصلاة والسلام من خصوصية النبوة بطرح البركة في الطعام فليس الغاية إحراج المضيف فهو عليه الصلاة والسلام أبعد ما يكون من ذلك.

وفي وليمة القرى كان شأن المسلمين إكرام الضيف ولو منعوا أنفسهم وعيالهم منه فعن أبي هريرة رضي الله عنه : ( أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فبعث إلى نسائه فقالوا ما عندنا إلا الماء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من يضيف هذا فقال رجل من الأنصار أنا فانطلق به إلى امرأته فقال أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت ما معنا إلا قوت الصبيان فقال هيئي طعامك وأطفئي سراجك ونومي صبيانك إذا أرادوا العشاء فهيأت طعامها وأصلحت سراجها ونومت صبيانها ثم قامت كأنها تصلح سراجها فأطفأته وجعلا يريانه أنهما يأكلان وباتا طاويين فلما أصبح غدا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لقد ضحك الله الليلة أو عجب من فعالكما وقال وأنزل الله <sup>(□)</sup> **﴿المائدة﴾**

---

(يم) أي اغرفي ، والمقدح المغرفة يقال قدحت المرق أقدحه غرفته. النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 217/13.

(مم) لتغط : أي تغلي ويسمع غليانها. النووي ، شرح النووي على صحيح مسلم : 217/13.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1610/3.

الْقِيَامَةَ الْإِنْسَانَ الْمُرْسَلَاتِ النَّبِيَّاتِ النَّازِعَاتِ عَبَسَ التَّكْوِينُ الْإِنْفِطَارُ  
الْمُطَفِّفِينَ الْأَشْقَى الْبُرُوجِ الطَّارِقِ الْأَعْلَى الْغَاشِيَةَ الْفَجْرِ (يم)

ومن هذا فإن المآدب في زمن الرعي الأول كان سمتها البساطة وعدم التكلفة وابتغاء وجه الله تعالى في كل أفعالهم الخاصة والعامة .

## الفصل السادس

### ملحقات الأطعمة

### من الأشرية والأدوات والأنية

المبحث الأول : ملحقات الأطعمة من الأشرية  
وغيرها

المبحث الثاني: أدوات وأنية الأطعمة والمآدب

---

(يم) البخاري ، صحيح البخاري : 1382/3 ، البيهقي ، السنن الكبرى : 185/4 ، والآية من سورة الحشر : 9.



## المبحث الأول

### ملحقات الأطعمة من الأشربة وغيرها

#### أولاً: الأشربة :

لاشك أن الماء هو أساس الحياة ، وهو الذي لا يمكن ان يستغني الانسان عنه ،

قال تعالى : ﴿ الْكَلْبُ الْكَلْبُ مَرِيضٌ طَائِفًا الْأَنْبِيَاءُ الْحَجَّ الْمُؤْمِنُونَ النَّوْزِ

الْفُرْقَانِ الشُّعْرَاءُ التَّمَكُّ ( يم )

ويعد اللبن الشراب الأكثر يسرا وتفضيلا عند العرب والمسلمين في عصر صدر

الاسلام (مم).

ومن شرابهم أيضاً نقيع الزبيب ، فعن ابن عباس قال : ( كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ فَيَشْرَبُهُ الْيَوْمَ وَالْغَدَ وَبَعْدَ الْغَدِ إِلَى مَسَاءِ الثَّلَاثَةِ ثُمَّ يَأْمُرُ بِهِ

فَيُسْقَى أَوْ يُهْرَقُ ) . ( يم )

( يم ) سورة الأنبياء: 30.

( مم ) ينظر صفحة ( 194 ) من هذه الرسالة .



وقال رجل لابن عباس : ما بال أهل هذا البيت يسقون النبيذ<sup>(مم)</sup> وبنو عمهم يسقون اللبن والعسل والسويق ؟ أبخل بهم أم حاجة ؟ فقال ابن عباس : ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة ، ولكن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته ، وخلفه أسامة بن زيد<sup>(□)</sup> ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب ، فأتى النبيذ ، فشرب منه ، ودفع فضله إلى أسامة بن زيد فشرب منه ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( أحسنتم ، وأجملتم ، كذلك فافعلوا ) فنحن هكذا لا نريد أن نغير ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .<sup>(□)</sup>

وعن ابن عباس قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم السقاية ، فقال : ( اسقوني من هذا ) فقال العباس : ألا نسقيك مما نصنع في البيوت ؟ قال : ( لا ، ولكن اسقوني مما يشرب الناس )<sup>(ين)</sup> .

وعصير العنب مباح ما لم يختمر فيكون مسكرا فقد كتب عمر بن الخطاب إلى عمار بن ياسر<sup>(يم)</sup> وهو عامل له على الكوفة ، أما بعد ، فإنه أتى إلي بشراب من الشام

---

( يم ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 1589/3 .

( مم ) النبيذ المذكور : هو شراب الزبيب المعروف . أبو بكر بن أبي شيبه ( 235 هـ ) ، مصنف ابن

أبي شيبه ، ط 1 ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة الرشد ( الرياض 1409 هـ ) : 71/20 .

( □ ) هو أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب الكلبي ، أبو محمد وأبو زيد ، حب رسول الله

ﷺ وابن حبه ، أبوه زيد مولى رسول الله ﷺ وله ولاؤه ، أمره رسول الله ﷺ على جيش فيه أبو بكر

وعمر وشهد مؤتة وتوفي بوادي القرى وقيل بالمدينة سنة ( 54 هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في

معرفة الأصحاب : 46 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 59/1 .

( □ ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 87/4 ، ابو داود ، سنن ابي داود : 163/2 .

( ين ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 87/4 ، ابو داود ، سنن ابي داود : 163/2 .



من عصير العنب قد طبخ وهو عصير قبل أن يغلي حتى ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه، فذهب شيطانه وريح جنونه، وبقي حلوه وحلاله فهو شبيهه بطلاء الإبل فمر من قبلك فليبتوسعوا به في شرابهم والسلام (مم).

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن العصير، قال: اشربه ما لم يأخذه شيطانه (□)، قيل: وفي كم يأخذه شيطانه؟ قال: في ثلاث (□).

وعن بشير بن عقبة (ين) قال: سألت ابن سيرين (يم) عن عصير العنب فقال: عصير يومه في معصرته، قال: اشربه في يومه، فإني أكره إذا حول في وعاء أو إناء، وقال: عليكم بسلافة العنب فإنها أطيبه فاشربه (مم).

---

(يم) هو أبو اليقظان عمار بن ياسر بن عامر العنسي، ولد سنة (57 ق.هـ)، الصحابي الجليل، من الولاة الشجعان والسابقين الأولين الذين عذبوا في الله هو وأهل بيته، هاجر إلى الحبشة وصلى القبلتين ومن المهاجرين الأولين، شهد اليمامة وأبلى فيها وفي بدر بلاءً حسناً، وقد ولاه عمر رضي الله عنه أمانة الكوفة، توفي سنة (37 هـ). أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 139/1، ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 481، ابن الجوزي، صفة الصفوة: 442/1، ابن الأثير الجزري، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 43/4، ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة: 512/2.

(مم) المتقي الهندي، كنز العمال: 299/29.

(□) يأخذه شيطانه: يتحول إلى خمر. عبد المحسن العباد، شرح سنن أبي داود، موقع شبكة مشكاة الإسلامية: 163/2.

(□) ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة: 78/5.

(ين) هو بشير بن عقبة وكنية عقبة: أبو مسعود بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بن عسيرة بن عطية بن خدارة بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري الخزرجي الحارثي أدرك النبي صلى الله عليه و



ومن شرابهم أيضا شراب العسل بالماء وهذا من شراب المترفين فعن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى <sup>(□)</sup> عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْيَمَنِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ بِهَا أَشْرِبَةً فَمَا أَشْرَبُ وَمَا أَدْعُ قَالَ وَمَا هِيَ قُلْتُ الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ قَالَ وَمَا الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ قُلْتُ أَمَّا الْبِتْعُ فَنَبِيذُ الْعَسَلِ وَأَمَّا الْمِزْرُ فَنَبِيذُ الدُّرَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَشْرَبْ مُسْكِرًا فَإِنِّي حَرَمْتُ كُلَّ مُسْكِرٍ <sup>(□)</sup>.

والذي يظهر من الحديث أن علة التحليل والتحريم من الأشربة هنا (الاسكان). وعن أبي هريرة قال: ( ليأتين على الناس زمان الموت فيه أحب إلى أحدهم من العسل بالماء البارد في اليوم القاطئ، ثم لا يموت ) <sup>(ين)</sup> وفي هذا النص دلالة على أهمية هذا الشراب عندهم في ذلك العصر.

---

سلم صغيرا وله ولأبيه صحبة . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 123/1 .  
 ( يم ) هو أبو بكر محمد بن سيرين البصري ، ولد لسنتين من خلافة عثمان رضي الله عنه بالبصرة سنة 33هـ ،  
 مولى انس بن مالك ، إمام عصره ، وفقهه دهره ، ومن اجل علماء التابعين ، اشتهر بالورع وتأويل  
 الرؤيا ، توفي سنة ( 110 هـ ) . أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : 193/2 ،  
 ابن حجر ، تهذيب التهذيب : 214/9 .  
 ( مم ) ابن ابي شيبة ، مصنف ابن ابي شيبة : 78/5 .  
 ( □ ) أبو بكر بن أبي موسى الأشعري كوفي تابعي ثقة . أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي  
 الكوفي ( 261 هـ ) ، معرفة الثقات ، ط 1 ، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي ، مكتبة الدار  
 ( المدينة المنورة ، 1405 هـ - 1985 م ) : 389/2 .  
 ( □ ) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم 1585/3 ، النسائي ، سنن النسائي : 60/17 .  
 ( ين ) المتقي الهندي ، كنز العمال : 157/16 .

ومن شرابهم شُرْبِ سَوِيْقِ اللُّوْزِ ، فعن عبد الله بن وهب قال : سمعت أبا صخر (يم)  
قال : أتى النبي ، صلى الله عليه وسلم ، بسويق لوز فقال لهم رسول الله ، صلى الله عليه  
وسلم : أخروه هذا شراب المترفين (مم) .

وَعَنْ هَارُونَ (□) مَوْلَى قُرَيْشٍ ، قَالَ : ( رَأَيْتُ الْمُطَّلِبَ بْنَ حَنْطَبٍ (□) يَشْرَبُ سَوِيْقَ  
لَوْزٍ مُّمَسَّكٍ ) . (ين)

كما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم آدابا وسننا للشرب لما فيها من التأدب  
بأدب الإسلام ومن هذه الآداب :  
1- الشرب باليمين لما فيه من البركة ، فعن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال : ( لا يأكل أحدكم بشماله ولا يشرب بشماله فإن الشيطان يأكل بشماله  
ويشرب بشماله ) (يم) .

---

(يم) الذي يظهر أنه ( أبو صخر العقيلي ) رجل من بني عقيل له صحبة ورواية ، قيل : اسمه عبد  
الله بن قدامة . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 41/2 .

(مم) ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 395/1

(□) هارون بن سعد مولى قريش حجازي يروي عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ويروي عنه معن بن  
عيسى القزاز قال عبد الرحمن بن أبي حاتم : جعل البخاري هذا الاسم اسمين فنسبه في موضع هارون  
بن سعد وفي موضع هارون مولى قريش ولم ينسبه فسمعت أبي يقول هما واحد ، وذكره بن حبان في  
كتاب الثقات . المزي ، تهذيب الكمال : 89/30 .

(□) المطلب بن حنطب بن الحارث بن عبيد الله بن مخزوم أبو عبد الله بن حنطب ذكره ابن إسحاق  
فيمن أسرى يوم بدر ثم أسلم . ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 105/10 .

(ين) ابن أبي شيبة ، مصنف ابن أبي شيبة : 43/8 .



2 - أن يشرب قاعدا لأنه أصح للجسد وأقرب للراحة ، فعن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائما (مم) ، وليس هذا معناه تحريم الشرب قائما فقد روي عن أبي عباس رضي الله تعالى عنهما قال (شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم) (□) .

3- التسمية في أوله والحمد في الآخرة ، فعن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لا تشربوا نفساً واحداً كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وسموا الله إذا أنتم شربتم وحمدوا لله إذا أنتم رفعتم ) (□) .

4- التنفس ثلاثا خارج الإناء بمعنى أن يشرب بعض الماء ثم يبعد إناء الشرب عن فمه ويتنفس خارج الإناء ثم يشرب ثم يتنفس كذلك ثم يفعل ذلك مرة ثالثة ، ويكره التنفس في الإناء أو النفخ فيه ، فعن أنس ( أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا ويقول : إنه أروى وأبرأ وامراً ) (ين) .

وعن أبي قتادة (بن) عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء.. ) (يم) .

---

(يم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1598/3.

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1601/3 ، الترمذي ، سنن الترمذي: 199/3.

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2130/5.

(□) الترمذي ، سنن الترمذي : 201/3.

(ين) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 1602/3.

(بن)ابو قتادة ، الحارث بن ربيعي بن بلدمة بن خناس بن سنان بن عبيد بن عدي بن غنم الانصاري السلمي، فارس رسول الله ﷺ اختلف في اسمه فقييل الحارث بن ربيعي ، وقييل: النعمان ، وقييل: عون ، وقييل: مرواح ، والمشهور: الحارث بن ربيعي، روى عن النبي ﷺ ومعاذ بن جبل وعمر بن الخطاب

وعن أبي سعيد ( أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النفخ في الشراب ، فقال رجل : القذاة أراها في الإناء ؟ فقال : أهرقها ) (مم) .

5- أن يعطي من على يمينه وإن كان أصغرهم سنا أو أقل شأنًا، فعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ( أتى بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر فشرب ثم أعطى الأعرابي وقال ( الأيمن فالأيمن ) (□) .

وعن سهل بن سعد رضي الله عنه : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ فقال للغلام ( أتأذن لي أن أعطي هؤلاء ) . فقال الغلام والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبك منك أحدا قال فقله رسول الله صلى الله عليه وسلم في يده ) (□) .

6- أن يكون ساقى القوم آخرهم، فعن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم . قال : ( ودعا بالمليضة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأبو قتادة يسقيهم فلم يعد أن رأى الناس ماء في الميضة تكابوا عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسنوا الملاء كلكم سيروى قال ففعلوا فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب وأسقيهم حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم صب رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

وروى عنه ولداه ثابت وعبد الله ومولاه ابو محمد توفي سنة ( 54 هـ ) ، وقيل ( 38 هـ ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 250/6 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 204/12 .

( يم ) البخاري ، صحيح البخاري : 2133/5 .

( مم ) الترمذي ، سنن الترمذي : 202/3 .

( □ ) البخاري ، صحيح البخاري : 2130/5 .

( □ ) المصدر نفسه : 2130/5 .



سلم فقال لي اشرب فقلت لا أشرب حتى تشرب يا رسول الله قال إن ساقى القوم آخرهم شربا قال فشربت وشرب رسول الله صلى الله عليه و سلم (يم).

7- حرمة الشرب في آنية الذهب والفضة ، فعن ابن أبي ليلى (مم) قال : خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلى الله عليه و سلم قال ( لا تشربوا في آنية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة ) (□).

ومن هذا يتبين سعة نعمة الله تعالى على عباده فقد أباح لهم من الطيبات كل خير وسلامة.

---

(يم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 472/1 ، ابو داود ، سنن ابي داود : 394/3 ، ابن

ماجه ، سنن ابن ماجه : 1135/2 ، الترمذي ، سنن الترمذي : 205/3.

(مم) أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فقيه ، من أصحاب الرأي ، وولي القضاء

والحكم بالكوفة لبني أمية ثم لبني العباس ، واستمر فيه (33) سنة ، قال أحمد بن يونس : كان أفقه

أهل الدنيا ، وكان صاحب قرآن وسنة ، وكان صدوقا جائز الحديث ، ومات وهو على القضاء بالكوفة

سنة (148 هـ). الشيرازي ، طبقات الفقهاء : 85 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان :

452/1 ، ابن العماد الحنبلي ، شذرات الذهب في اخبار من ذهب : 224/1.

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2133/5.



## ثانيا : الحلويات والمكسرات :

### 1. الحلويات ومنها:

#### الفالودج :

الفالودج : من الحلويات التي شاع ذكرها في العصور الاسلامية الأولى ، وأصلها : الفالوذ : حَلَوَاءٌ معروف يُؤكَل ويُسَوَّى من لُبِّ الحِنْطَةِ وهو فارسيٌّ مُعَرَّبٌ ، وهذه الحَلَوَاءُ لا بُدَّ أَنْ تُحْتَمَ بالهاءِ على أصلِ اللسانِ الفارسيِّ إِذَا عُرِّبَتْ أَبْدِلَتْ الهاءُ جِيماً فقالوا فالوذج (يم).

وفي دراستنا للتأريخ الاسلامي لم نجد للفالودج ذكرا عند النبي صلى الله عليه وسلم وإنما أثر ذلك عن صحابته فعن عبد الله بن شريك<sup>(مم)</sup> عن جده عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه أتى بفالودج فوضع قدامه بين يديه ، فقال: إنك طيب الريح ، حسن اللون ، طيب الطعم؛ لكن أكره أن أعوّد نفسي ما لم تعتده<sup>(□)</sup>.

---

(يم) الزبيدي ، تاج العروس : 2414/1.

(مم) هو عبد الله بن شريك بن أنس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل الأنصاري الأوسي ، شهد أحدا مع أبيه شريك . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 281/3.

(□) ابن ابي شيبة ، مصنف ابن ابي شيبة : 167/10 ، الكاندهلوي ، حياة الصحابة : 102/3.



وقال الشعبي<sup>(يم)</sup> : ( كتب قيصر إلى عمر بن الخطاب أن رسلا أتتني من قبلك فزعمت أن قبلكم شجرة ليست بخليقة لشيء من الخير ! تخرج مثل أذان الحمير ثم تشقق عن مثل اللؤلؤ الأبيض ثم تصير مثل الزمرد الأخضر ثم تصير مثل الياقوت الأحمر ثم تينع وتنضج فتكون كأطيب فالوذج أكل ثم تيبس فتكون عصمة للمقيم وزادا للمسافر فإن لم تكن رسلي صدقتني فلا أرى هذه الشجرة إلا من شجر الجنة فكتب إليه عمر أن رسلك قد صدقتك هذه الشجرة عندنا : وهي التي أنبتها الله على مريم حين نفست بعيسى ).<sup>(مم)</sup>

وهكذا نجد الصحابة يذكرونه في مجال التمتع والترفيه وهم بعيدون كل البعد عن ذلك على الرغم من وجوده وانتشاره.

### الكعك :

ومن الحلويات البسيطة الصنع (الكعك) : وهو خبز يعمل مستديرا من الدقيق والحليب والسكر أو غير ذلك . الواحدة كعكة . والكلمة فارسية معربة<sup>(□)</sup> .

---

(يم) هو ابو عمرو عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي من همدان رضي الله عنه ولد لست سنين خلت من خلافة عثمان رضي الله عنه قال ابن سيرين لأبي بكر الهذلي : ألزم الشعبي فلقد رأيتَه يستفتي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكوفة ، توفي سنة ( 104 هـ ) ، وقيل ( 107 هـ ) . الشيرازي ، طبقات الفقهاء : 61 .

(مم) ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم : 188/6 ، السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ) ، الدر المنثور ، دار الفكر ( بيروت ، 1993م ) : 258/9 .

(□) المباركفوري ، تحفة الأحوزي بشرح جامع الترمذي : 89/19 .





وقد ذكره في أحاديث عديدة عن النبي صلى الله عليه وسلم منها ما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه انه قال : ( دخل النبي صلى الله عليه و سلم على مريض يعوده . قال ( أنتتهي شيئا ؟ ) قال أنتتهي كعكا . قال ( نعم ) فطلبوا له ( <sup>(يه)</sup> ) .

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : ( خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي صلى الله عليه وسلم في أشياخ من قريش فلما أشرفوا على الراهب هبط فحلوا رحالهم فخرج إليهم الراهب ..... قال أنشدكم بالله أيكم وليه ؟ قالوا أبو طالب فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب <sup>(مه)</sup> وبعث معه أبو بكر بلالا <sup>(□)</sup> وزوده الراهب من الكعك والزيت ) ( <sup>(□)</sup> ) .

( يم ) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1138/2 .

( مه ) عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم ، من قريش ، أبو طالب : والد علي ( رضي الله عنه ) وعم النبي صلى الله عليه وسلم وكافله ومربيه ومناصره ، كان من أبطال بني هاشم ورؤسائهم ، ومن الخطباء العقلاء ، نشأ النبي صلى الله عليه وسلم في بيته ، وسافر معه إلى الشام في صباه ، وكان خير مساند له في دعوته ، توفي في مكة في سنة ( 3 . ق . هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 71/1

ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 421/1 .

( □ ) بلال بن أبي رباح رضي الله عنه : صحابي جليل أكبر من أن يعرف هو بلال بن حمامة ، وهي أمه ، اشتراه أبو بكر الصديق من المشركين فأعتقه فلزم النبي صلى الله عليه وسلم وأذن له وشهد له وشهد معه جميع المشاهد ، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين أبي عبيدة بن الجراح ثم خرج بلال بعد النبي صلى الله عليه وسلم مجاهداً إلى أن مات بالشام سنة ( 20 هـ ) ، وقيل سنة ( 25 هـ ) وقيل ( 17 هـ ) وقيل ( 18 هـ ) . البخاري ، التاريخ الكبير 106/2 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 165/1 .

( □ ) الترمذي ، سنن الترمذي : 249/5 ، وقال الترمذي : حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

وفى قوله تعالى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

الرَّحِيمِ قَالَ تَعَالَى: ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمِ ﴾ (يم) قال سعيد

بن جبير (مم) في قوله (وَتَزَوَّدُوا): (الكعك والسويق) (□) ، وليس معنى هذا أن هذه الأصناف من الأزواد هي التي أبيضحت في الحج دون ما سواها، ولكنه على إيفهام السائل أن المراد هو الزاد الذي هو قوام الأبدان، لا على التزود من الأعمال (□).

## 2. المكسرات ومنها:

الجوز :

وهو من المكسرات التي ورد ذكرها عند الصحابة رضوان الله عليهم ، فعن أم

قثم (بن) قالت : ( دخل علينا علي بن أبي طالب ونحن نلعب بالأربعة عشر فقال ما هذا

( يم) سورة البقرة : 197.

(مم) هو سعيد بن جبير بن هشام ، ابو محمد ويقال : ابو عبد الله الكوفي ، ولد سنة (46 هـ) ، الثقة ، الامام ، الحجة ، تابعي من سادات التابعين في الفقه ، والعبادة ، والورع وكان ابن عباس اذا اتاه اهل الكوفة يستفتونه يقول : اتسالونني وفيكم ابن ام الدهماء ، يعني سعيد بن جبير ، توفي سنة (95 هـ) . أبو نعيم الأصبهاني ، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: 272/4 ، النووي ، التقريب: 143 ، ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: 371/2 ، ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب: 5/4.

(□) ابن بطال ، شرح البخاري لابن بطال: 226/7.

(□) المصدر نفسه : 226/7.

(بن) يقول ابن سعد في ترجمتها : (أم قثم بنت العباس ، هكذا جاء في الحديث ولم نجد للعباس بن

عبد المطلب ابنة تسمى أم قثم ) . الطبقات الكبرى: 466/8.



فقلنا كنا صياما فأحببنا أن نتلاهي بهذه فقال ألا أشتري لكم جوزا تلعبون به وتتركون هذه قلنا نعم فاشتري لنا جوزا وتركنها ( يم ) .

وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ( حَدَّثَنِي فَجَجٌ <sup>(مم)</sup> ) ، قَالَ: كُنْتُ أَعْمَلُ فِي الدَّيْنَبَازِ، وَأُعَالِجُ فِيهِ، فَقَدِمَ يَعْلَى بْنُ أُمَيَّةَ <sup>(□)</sup> أَمِيرًا عَلَى الْيَمَنِ، وَجَاءَ مَعَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَنِي رَجُلٌ مِمَّنْ قَدِمَ مَعَهُ، وَأَنَا فِي الزَّرْعِ أَصْرِفُ الْمَاءَ فِي الزَّرْعِ، وَمَعَهُ فِي كُمِهِ جَوْزٌ، فَجَلَسَ عَلَى سَاقِيَةِ مِنَ الْمَاءِ، وَهُوَ يَكْسِرُ مِنْ ذَلِكَ الْجَوْزِ وَيَأْكُلُ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَيَّ فَجَجٌ، فَقَالَ: يَا فَارِسِيُّ، هَلُمَّ، قَالَ: فَذَنُوتُ مِنْهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لِفَجَجٍ: أَتَضَمَّنُ لِي غَرَسَ هَذَا الْجَوْزِ عَلَى الْمَاءِ؟ فَقَالَ لَهُ فَجَجٌ: مَا يَنْفَعُنِي ذَلِكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِأَذُنِي هَاتَيْنِ: "مَنْ نَصَبَ شَجَرَةً، فَصَبَرَ عَلَى حِفْظِهَا وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا حَتَّى تُثْمَرَ، كَانَ لَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُصَابُ مِنْ ثَمَرَتِهَا صَدَقَةٌ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ

( يم ) المتقي الهندي ، كنز العمال : 29/30 ، ابن ابي شيبة ، مصنف ابن ابي شيبة : 339/30 .

( مم ) فنج بن دحرج وقيل ابن بزحج الفارسي الدينبازي وقيل اسمه فتح بالتاء وقيل بالباء والحاء المهملة والأول أصح ، واختلف في صحبته . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 391/4 .

( □ ) يعلى بن أمية بن أبي عبيدة ( واسمه عبيد ، ويقال زيد ) بن همام التميمي الحنظلي ، أول من أرخ الكتب ، وهو صحابي ، من الولاة ، ومن الاغنياء الاسخياء من سكان مكة ، كان حليفا لقريش ، وأسلم بعد الفتح ، وشهد الطائف وحنينا وتبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم واستعمله أبو بكر على " حلوان " في الردة ، ثم استعمله عمر على " نجران " واستعمله عثمان على اليمن فأقام بصنعاء ، وهو أول من ظاهر للكعبة بكسوتين ، أيام ولايته على اليمن ، صنع ذلك بأمر عثمان ، ولما قتل عثمان انضم يعلى إلى الزبير وعائشة ، توفي سنة ( 37 هـ ) . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 3/2 ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 541/5 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 685/6 .









## 1- البرمة : هي القدر ، وعلى وجه الخصوص هي قدر من حجارة ، والجمع بُرْمٌ

ويرامُ (يم)

وكانت البرمة من أواني الطهي المستعملة على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكانت مستخدمة في بيوته وبيوت أهل المدينة عامة ، وقد ورد عن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قولها: ((... فدخل عليَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - والبرمة على النار. فدعا بطعام. فأتى بخبز وأدم البيت. فقال: ((ألم أر برمة على النار فيها لحم؟ تصدق به على بريرة فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو عليها صدقة وهو منها لنا هدية)). (مم)

وعن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في بيتها فأنته ابنته فاطمة رضي الله عنها ببرمة فيها خزيرة فدخلت بها عليه. (□)

وهكذا يتبين مما سبق أن البرمة نوع من آنية الطهي وأنها تصنع من حجارة خاصة قد لا تتوافر إلا في اليمن والحجاز. (□)

## 2- الجراب: الجرابُ : وعاء من إهاب الشاء لا يُوعَى فيه إلا يابسٌ ، والجمع أَجْرِبَةٌ

وجربُ (يم)

---

(يم) الفراهيدي ، العين 174/2 ، صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 434/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 43/12.

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 215/4.

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 118/44.

(□) محمد بن فارس الجميل ، الآنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي (دراسة مستمدة من كتب

الحديث الشريف) ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العدد 12 ، السنة 12 : 105-







موضع واحد فإنه طعام واحد ) ثم أتينا بطبق فيه ألوان من الرطب . فجالت يد رسول الله صلى الله عليه و سلم في الطبق وقال ( ياعكراش كل من حيث شئت . فإنه غير لون واحد ) (مم) .

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( يا جابر ناد بجفنة فقلت يا جفنة الركب فأتيت بها تحمل فوضعتها بين يديه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده في الجفنة هكذا فبسطها و فرق بين أصابعه ثم وضعها في قعر الجفنة.. ) (□) .

ولاشك ان الجفنة لها حضور خاص في أوقات معينة وذكرها يكون مظنة الجمع الكثير من الناس ، وفيها اشارة الى عظم حصول البركة.

**4- سُكْرَجَةٌ** : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم، وكانت العرب تَسْتَعْمِلُهَا فِي

الكَوَامِخِ وَأَشْبَاهِهَا مِنَ الْجَوَارِشِ عَلَى الْمَوَائِدِ حَوْلَ الْأَطْعَمَةِ لِلتَّشَهِّيِّ وَالْهَضْمِ. (□)

وقد روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال : ( ما أكل النبي صلى الله عليه

وسلم على خوان ولا في سكرجة. قال : فعلام كانوا يأكلون؟ قال : على السفر). (ين)

وبما ان المنهج النبوي هو الترفع عن متعلقات الدنيا ومجاهدة النفس عن الشهوات

فقد كان استعمال الـ (سُكْرَجَةٌ) للبعض دون الآخر .

---

(يم) عكراش بن ذؤيب التميمي المنقري ، وقيل : عكراش بن ذؤيب بن حرقوص بن جعدة بن عمرو المري ، يكنى أبا الصهباء ، سكن البصرة له حديث واحد هو ما ذكرناه . ، ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 385/1 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 781/1 .

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1089/2 .

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 235/8 .

(□) الزبيدي ، تاج العروس : 1 / 1435 ، ابراهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط : 18/1 .

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 2066/5 ، ابن ماجه سنن ابن ماجه : 1095/2 .

## 5 - الصفحة: الصفحة كَالْقَصَّةِ، والجمع صِحَافٌ ، وقال الزمخشري (يم) ( الصَّحْفَةُ )

قصعة مستطيلة. (مم)

وقال الكسائي: الصفحة تشبع الخمسة. (□)

وذكرت الصفحة في القرآن الكريم فقال تعالى: {يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِّنْ

ذَهَبٍ} (□)

وقد جاء عن أم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنها : أنها أتت بطعام في صحفة لها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فجاءت عائشة مؤتزره بكساء ومعها فهر ، ففلقت به الصفحة . فجمع النبي صلى الله عليه وسلم بين فلقتي الصفحة ويقول : ( كلوا غارت أمكم ) (ين) .

---

( يم ) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي الزمخشري ، جار الله ، أبو القاسم : من أئمة العلم بالدين والتفسير واللغة والاداب ، ولد في زمخشر (من قرى خوارزم) وسافر إلى مكة فجاور بها زمنا فلقب بجار الله ، وتنقل في البلدان ، ثم عاد إلى الجرجانية (من قرى خوارزم) فتوفى فيها ، كان معتزلي المذهب ، له مصنفات كثيرة أشهرها تفسير ( الكشاف ) ، توفي سنة (538هـ) . ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان 2 : 81 ، وابن حجر العسقلاني ، لسان الميزان : 4/6 .  
( مم ) الرافعي ، احمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي ( ت 770 هـ ) ، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ( بيروت ) : 343/1 .

(□) الجوهرى ، الصحاح : 75/6 ،

(□) سورة الزخرف : 43 .

(ين) النسائي ، سنن النسائي : 82/7 ، الدارمي ، سنن الدارمي : 343/2 ، والمقصود بالفهر هنا ، حجر ملء الكف . السيوطي ، عبدالرحمن ابن أبي بكر أبو الفضل ( ت 911 هـ ) ، شرح السيوطي لسنن النسائي ، ط2 ، تحقيق : عبدالفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ( حلب ) ، 1406 - 1986 : 70/7 .



يفهم من النص القرآني والحديث النبوي أن الصفحة قصعة متوسطة الحجم وفيها دلالة على حسن الضيافة والاكرام.

6- الطباق: الطبق : غطاء كل شيء، والطبق الذي يؤكل عليه أو فيه والجمع أطباق. (يم)

وفي رواية عن أحد أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال فيها: كنا جلوساً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فجاء رجل بطبق عليه تمر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ما هذا؟ أصدقة أم هدية؟)). (مم)

وقال أنس رضي الله عنه: (كن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يتهادين الجراد على الأطباق). (□)

ومن هذا نجد ان الطبق هو اساس ما يوضع عليه الطعام القليل الذي يسهل حمله وتقديمه للضيوف.

7- القدر: قال الأزهري (□): القدر مؤنثة عند جميع العرب بلا هاء، وإذا حُقِرْتْ قِيلَ

لها: قُدِيرَة وقدير، وقَدَرْت القدر أقدرها قَدْرًا إذا طبخت قِدرًا. (يم)

---

(يم) ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم: 20/3 ، الزبيدي ، تاج العروس: 6443/1.

(مم) أحمد بن حنبل ، مسند أحمد : 383/25.

(□) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1073/2.

(□) محمد بن أحمد بن الأزهر بن طلحة بن نوع، أبو منصور الأزهري اللغوي الهروي إمام جليل جمع فنون الأدب وحشرها ورفع راية العربية ونشرها، أدرك الزجاج ونقطويه وابن دريد وطبقتهم ، صنف في اللغة والتفسير وعلل القراءات والنحو كتباً نفيسة وهو حجة فيما يقوله وينقله وكتابه التهذيب برهان على كونه أكمل أديب ، توفي سنة (370هـ) وعمره ثمانية وثمانون عاما. الفيروزآبادي ،





يفهم من النصوص السابقة سهولة صنع القناع ومحدودية استعماله فهو لا يخص كل طعام والغالب ان يكون للتمر والرطب واشباهه.

**10- المرجل: المرجل:** القدر من الحجارة والنحاس.. وقيل هو قدر النحاس خاصة. وقيل هي كل ما طبخ فيها من قدر وغيرها. (□)

روي عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: ((إن أهون أهل النار عذاباً من له نعلان وشراكان من نار يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل)). (□)

وجاء عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أنها قالت: ودخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرجل يفور بلحم. فقال: ((من أين لك هذا؟)). (بين)

إذن فالمرجل لا يكون إلا للطبخ على النار ، وفيه دلالة الفوران والغلي ولهذا جرى الوصف به في الترهيب من العذاب.

---

(يم) الربيع بنت معوذ ابن عفراء الأنصارية من بني النجار ، صحابية زارها النبي ﷺ صبيحة عرسها صلة لرحمها عمرت دهرًا وروت أحاديث وحدث عنها أبو سلمة بن عبد الرحمن وسليمان بن يسار وآخرون أبوها من كبار البدرين قتل أبا جهل توفيت في خلافة عبد الملك سنة بضع وسبعين. الذهبي ، سير اعلام النبلاء: 198/3 .

(مم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 569/44.

(□) ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم : 286/3 ، ابن منظور ، لسان العرب : 265/11 ، الزبيدي ، تاج العروس : 7093/1 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2400/5 ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم : 141/1.

(ين) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 295/42.

## ثانياً: أدوات وأنبة الأشرطة :

وهي أدوات بسيطة التركيب ومن أبرزها :

1- الجرة: الجرة: إناء من خزف الفخار وجمعها جر وجرار. ( يم )

رؤي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قوله: ( أَهْدَى الْأَكْبَدِرُ<sup>(يم)</sup> لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَرَّةً مِنْ مَنْ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الصَّلَاةِ مَرَّ عَلَى

---

( يم ) ابن سيدة ، المخصص : 250/2 ، ابن منظور ، لسان العرب: 125/4.





الْقَوْمِ فَجَعَلَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ قِطْعَةً فَأَعْطَى جَابِرًا قِطْعَةً ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُ قِطْعَةً  
أُخْرَى فَقَالَ إِنَّكَ قَدْ أَعْطَيْتَنِي مَرَّةً قَالَ هَذَا لِبَنَاتِ عَبْدِ اللَّهِ (مه)

وجاء عن الصحابي صحار العبيدي (□) رضي الله عنه ، قوله : استأذنت النبي صلى

الله عليه وسلم أن يأذن لي في جرة أنتبذ فيها فرخص لي فيها. (□)

أن الجرة كانت من أوعية السوائل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد  
تتخذ للنبيد والخمر والسمن ولا يستبعد أنها كانت تتخذ للماء حيث كانت من الأوعية  
الشائعة في ذلك الحين وربما كانت أوعية رخيصة الثمن لأنها كانت تتخذ من الطين. (ين)

**2- الركوة :** وهي إناء من جلد يُشربُ فيه الماء والجمع ركوات ، وهي تعتبر من أصغر  
أوعية الماء التي يحملها المسافر. (يم)

---

(يم) أكيدر بن عبد الملك الكندي ، ملك دومة الجندل (الجوف) في الجاهلية ، كان شجاعا ( مولعا )  
باقتناص الوحش ، له حصن وثيق ، وجه إليه النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد في 420  
فارسا " من المدينة ، فلما قارب حصنه رآه في نفر من رجاله يطاردون بقر الوحش ، فأحاط به ،  
فاستأسر ، فأوثقه خالد وأقبل به على الحصن فافتتحه صلحا ، وعاد خالد بالاكيدر إلى المدينة ، فقبل :  
أسلم ، وردة رسول الله إلى بلاده بعد أن كتب له كتابا يمنع المسلمين من التعرض لقومه ماداموا يؤدون  
الجزية ، ولما قبض رسول الله نقض أكيدر العهد ، فأمر أبو بكر خالد أن يسير إليه ، فقصده خالد  
وقتله وفتح دومة الجندل سنة (12هـ) . الصفدي ، الوافي بالوفيات : 286/3.

(مه) احمد بن حنبل ، مسند احمد : 256/19.

(□) هو صحار بن صخر ، ويقال صحار بن عباس بن شراحيل العبيدي من عبد القيس ، ابو عبد  
الرحمن ، له صحبة ورواية ، يعد في أهل البصرة وكان بليغاً لسناً مطبوع البلاغة مشهوراً بذلك . ابن  
عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 221/1.

(□) أحمد بن حنبل ، مسند احمد : 314/25.

(ين) محمد بن فارس الجميل ، الآنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي : 112 .

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : عطش الناس يوم الحديبية والنبي صلى الله عليه و سلم بين يديه ركوة فتوضأ فجهش الناس نحوه فقال ( ما لكم ) . قالوا ليس عندنا ماء نتوضأ ولا نشرب إلا ما بين يديك فوضع يده في الركوة فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون فشربنا وتوضأنا . قلت كم كنتم ؟ قال لو كنا مائة ألف لكفانا كنا خمس عشرة مائة. (مم)

ومن هذا نفهم ان الركوة تستعمل لشرب الماء وللوضوء وهي مما يسهل حمله في السفر.

**3- الزِقُّ: الزِقُّ** : السقاء، وجمع القلة أَرْقَاقُ والكثير زِقَاقٌ.. والزق من الأهب، كل وعاء اتخذ للشراب ونحوه. (□)

وقيل: لا يسمى زِقاً حتى يسلخ من قبل عنقه، وتزقيقه سلخه من قبل رأسه على خلاف ما يسلخ الناس اليوم. (□)

وجاء عند الثعالبي<sup>(ين)</sup>، أن الزق يتخذ للخمر والخل. وقيل: أنه يتخذ للعسل كذلك. (يم)

---

(يم) ابن منظور ، لسان العرب : 333/14 ، الزبيدي ، تاج العروس: 8410/1 ، ابراهيم انيس وآخرون ، المعجم الوسيط : 371/1.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري: 1310/3.

(□) ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم : 468/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 143/ 10.

(□) ابن سيده ، المحكم والمحيط الأعظم : 468/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 143/ 10.

(ين) عبد الملك بن محمد بن إسماعيل، أبو منصور الثعالبي: من أئمة اللغة والادب ، من أهل نيسابور.

كان فراءا يخطط جلود الثعالب، فنسب إلى صناعته ، واشتغل بالادب والتاريخ، فنبتغ وصنف الكتب الكثيرة وأشهرها ( فقه اللغة ) ، توفي سنة (429هـ). ابن خلكان ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان : 90/4 ، الصفدي ، الوافي بالوفيات : 256/6.



وعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : ( خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَرْبَدِ فَخَرَجْتُ مَعَهُ فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ فَتَأَخَّرْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَمِينِهِ وَكُنْتُ عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ فَتَنَحَّيْتُ لَهُ فَكَانَ عَنْ يَسَارِهِ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْبَدَ فَإِذَا بِالزَّقَاتِ عَلَى الْمَرْبَدِ فِيهَا خَمْرٌ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَدَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُدِّيَةِ قَالَ وَمَا عَرَفْتُ الْمُدِّيَةَ إِلَّا يَوْمَئِذٍ فَأَمَرَ بِالزَّقَاتِ فَشُقَّتْ ثُمَّ قَالَ لُعِنَتْ الْخَمْرُ وَشَارِبُهَا وَسَاقِيهَا وَبَائِعُهَا وَمُبْتَاعُهَا وَحَامِلُهَا وَالْمَحْمُولَةُ إِلَيْهِ وَعَاصِرُهَا وَمُعْتَصِرُهَا وَآكِلُ تَمْنِهَا ) (مم)

وعنه رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( في العسل ، في كل عشرة أزق زق ) (□)

إذن فالزق لا يستعمل لكل طعام وإنما للسائل منه فقط ويغلب على ذلك العسل وشبهه.

**4- السَّطِيحَةُ: السَّطِيحَةُ وَالسَّطِيحُ :** المَزَادَةُ الَّتِي مِنْ أُدِيمِينَ قَوْلِ أَحَدِهِمَا بِالْآخِرِ. وَتَكُونُ صَغِيرَةً وَتَكُونُ كَبِيرَةً وَهِيَ مِنْ أَوَانِي الْمِيَاهِ. (□)

(يم) ابن سيدة ، المحكم والمحيط الأعظم : 468/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 10 / 143.

(مم) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 288/9.

(□) الترمذي ، سنن الترمذي : 71/2.

(□) ابن سيدة ، المحكم والمحيط الأعظم : 472/1 ، ابن منظور ، لسان العرب : 2 / 483،

الزيدي ، تاج العروس : 1631/1 ، .



وعن عائشة رضي الله عنها قالت : ( كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم في سقاء . فنأخذ قبضة من تمر أو قبضة من زبيب فنطرحها فيه . ثم نصب عليه الماء فننبلده غدوة فيشربه عشية . ونبذه عشية فيشربه غدوة ) . (يم)

وعن أنس رضي الله عنه قوله : دخل النبي صلى الله عليه وسلم على أم سليم ، فأنته بتمر وسويق ، قال : ((أعيدوا سمنكم في سقائه ، وتمركم في وعائه ، فإني صائم..)) . (مم)  
وفي اشتقاق لفظة (السقاء) من السقي والسقاية دلالة على الترابط بينهما لكون ما يوضع فيها يستعمل للشرب فقط.

**6- العس** : هو القدح الكبير ، يروي الثلاثة والأربعة والعدة.. والجمع عساس وعسة. (□)

والعس ، من جنس الأقداح ومن حيث الترتيب هو أكبرها ويصنع من الخشب . (□)

عن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في رمضان حين فتح مكة فصام حتى أتى عسفان ثم دعا بعس من شراب أو إناء فشرب. (ين)

وعن ابن عباس رضي الله عنهما : ( قَالَ فَأُتِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَصْحَابُهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ بَعْسَاسٍ فِيهَا النَّبِيدُ فَلَمَّا شَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَلَ قَبْلَ أَنْ يَرَوَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ أَحْسَنْتُمْ هَكَذَا فَاصْنَعُوا ... ) (بن)

يفهم ان (العس) له دلالة خاصة على ما يوضع فيه من الشراب ، ولكن بكمية تكفي الجمع من الناس.

(يم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1126/2.

(مم) البخاري ، صحيح البخاري 699/2.

(□) الجوهرى ، الصحاح : 381/1 ، ابن منظور ، لسان العرب : 139/6 .

(□) محمد بن فارس الجميل ، الآنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي : 117 .

(ين) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 249/5.

(بن) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 225/5.





الجوع. فهل عندك من شيء؟ فقالت: نعم. فأخرجت أقراصاً من شعير، ثم أخذت خميراً لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته تحت يدي..... فعصرت عليه أم سليم عكة لها فأدمته. (يم)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : ( أن النَّاسَ كَانُوا يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبَوِ هُرَيْرَةَ وَإِنِّي كُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْعِ بَطْنِي حَتَّى لَا آكُلُ الْخَمِيرَ وَلَا أَلْبَسُ الْحَبِيرَ وَلَا يَخْدُمْنِي فَلَانٌ وَلَا فَلَانَةٌ وَكُنْتُ أُلْصِقُ بَطْنِي بِالْحَصْبَاءِ مِنْ الْجُوعِ وَإِنْ كُنْتُ لَأَسْتَقْرِئُ الرَّجُلَ الْآيَةَ هِيَ مَعِيَ كَيْ يَنْقَلِبَ بِي فَيَطْعَمَنِي وَكَانَ أَحْيَرَ النَّاسِ لِلْمُسْكِينِ جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ يَنْقَلِبُ بِنَا فَيَطْعَمُنَا مَا كَانَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى إِنْ كَانَ لَيُخْرِجُ إِلَيْنَا الْعُكَّةَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ فَنَشْقُهَا فَنَلْعَقُ مَا فِيهَا ). (مم)

وقد تستعمل العكة للعسل فعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء وكان إذا انصرف من العصر دخل على نساءه فيدنو من إحداهن فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل أهدت لها امرأة من قومها عكة من عسل فسقت النبي صلى الله عليه وسلم منه شربة. (□)

إذن فغالبا استعمال العكة ( للسمن ) مع جواز استعمالها لما يشبهه من اطعمة كالعسل وغيره ، لكنها بالأول ألق.

---

. ابن سعد ، الطبقات الكبرى : 64 /3 ، ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة: 1201/1.

( يم) البخاري ، صحيح البخاري: 2461/6.

( مم) المصدر نفسه : 19/5

( □) البخاري ، صحيح البخاري: 2017/5 ، محمد بن فارس الجميل ، الأنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي : 123 .

**8- القدح:** القَدْحُ، وجمعه أَقداح وهي من آنية الشرب، يَروي الرجلين، وقيل هو اسم يجمع صغارها وكبارها. (يم)

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنا مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، فاستسقى. فقال رجل: يا رسول الله! ألا نسقيك نبيذاً؟ فقال: ((بلى))، قال: فخرج الرجل يسعى فجاء بقدح فيه نبيذ... (مم)

والقدح قد تكون مملوءة وغير مملوءة بخلاف الكأس الذي لا يكون إلا مملوءاً. (□)

**9- القِرْبَة:** القِرْبَةُ: من الأساقِي... والقِرْبَةُ: الوطب من اللبن، وقد تكون ما يُستقى فيه من الماء، وقيل: القربة، هي المخروزة من جانب واحد، والجمع في أدنى العدد قِرَبَات وقِرَبَات وقِرَبَات والكثير قِرَبٌ. (□)

---

(يم) ابن سيدة ، المخصص : 368/2 ، والمحكم والمحيط الأعظم : 405/1 ، ابن منظور ، لسان العرب : 554/2.

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 1593/3.

(□) ابو هلال العسكري ، الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهراّن اللغوي (ت395هـ) ، الفروق اللغوية ، تحقيق: حسام الدين القدسي ، دار الكتب العلمية، (بيروت، 1401هـ – 1981م) : 442/1.

(□) الجوهرى ، الصحاح : 68/2 ، ابن منظور ، لسان العرب : 666/1 ، الزبيدي ، تاج العروس : 848/1.



عن كبشة الأنصارية<sup>(يم)</sup> رضي الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دخل عليها ، وعندها قربة معلقة ، فشرب منها وهو قائم . فقطعت فم القربة تبتغي بركة موضع في رسول الله صلى الله عليه وسلم .<sup>(مم)</sup>

وعن وهب بن كيسان<sup>(□)</sup> قال : ( كان أهل الشام يعيرون ابن الزبير يقولون يا ابن ذات النطاقين فقالت له أسماء يا بني إنهم يعيرونك بالنطاقين هل تدري ما كان النطاقان ؟ إنما كان نطاقي شققته نصفين فأوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأحدهما وجعلت في سفرته آخر ) .<sup>(□)</sup>

وقال أنس رضي الله عنه : ( لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم .. ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم... تنقلان القرب على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم )<sup>(ين)</sup> .

يفهم ان غالب استعمال القربة يكون للماء وللبين وانها مما شاع عند العرب ولا يكاد يخلو بيت منها.

---

(يم) هي جدة عبد الرحمن بن أبي عمرة وهو الراوي عنها . قال أحمد بن زهير سمعت أبي يقول كبشة هذه من بني مالك بن النجار لها صحبة ، وتعرف بالبرصاء . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 617/1 .

(مم) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه : 1132/2 .

(□) وهب بن كيسان القرشي مولى آل الزبير أبو نعيم المدني المكي روى عن أسماء بنت أبي بكر وابن عباس وابن عمر وابن الزبير وجابر وأنس وغيرهم ، وروى عنه هشام بن عروة وأيوب وعبيد الله بن عمر وآخرون ، قال النسائي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات ، كان محدثا ثقة ، توفي سنة (127هـ) . ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 146/11 .

(□) البخاري ، صحيح البخاري : 2060/5 .

(ين) البخاري ، صحيح البخاري : 1055/3 .



**10 - القعب:** القَعْبُ : القدح الضخم، الغليظ، الجافي، وقيل: قدح من خشب مقعر، وقيل: هو قدح إلى الصغر، يشبه به الحافر، وهو يروي الرجل . وجمعه أقبُ وقعابُ.  
(يم)

فعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وهو يتحدث عن الهجرة قوله: فإذا أنا براعي غنم.. قلت: أفي غنمك لبن؟ قال: نعم قلت: أفتجلب لي؟ قال: نعم... فحلب لي في قعب معه  
كثبة من لبن. (مم)

وتقول أم الفضل بنت الحارث (□): (شك ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صيام يوم عرفة ونحن بها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسلت إليه بقعب فيه لبن وهو بعرفة فشربه (□)).

والذي نفهمه مما سبق أن ( القعب ) متنوع الحجم فقد يكون صغيرا أو كبيرا يكفي الواحد والاثنين وهو مما يسهل حمله في السفر .

**11- القلة:** القُلَّةُ: الحب العظيم، وقيل الجرة العظيمة، وقيل الجرة عامة، وقيل الكوز الصغير، والجمع قُلٌّ وقِلالٌ. وقيل: هو إناء للعرب كالجرة الكبيرة. (بن)

---

(يم) ابن منظور ، لسان العرب: 683/1 ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 162/1 ، الزبيدي ، تاج العروس : 869/1 ،

(مم) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 2308/4.

(□) أم الفضل بنت الحارث بن حزن الهلالية، أخت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وزوج العباس بن عبد المطلب اسمها لبابة . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: 133/2.

(□) مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم: 147/3.

(ين) الجوهري، الصحاح: 93/3 ، ابن منظور ، لسان العرب : 563/11، الزبيدي ، تاج العروس : 7454/1.



عن مالك بن صعصعة<sup>(يم)</sup> رضي الله عنهما : أن نبي الله صلى الله عليه و سلم حدثهم عن ليلة أسري به ، ومنه : (ثم رفعت لي سدرة المنتهى فإذا نبقها مثل قلال هجر وإذا ورقها مثل آذان الفيلة...) <sup>(مم)</sup>

وقد تستخدم القلة لغير الماء، فعن عبد الله بن الديلمي<sup>(□)</sup> عن أبيه فيروز قال :  
قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَصْحَابُ كَرَمٍ وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَحْرِيمَ الْخَمْرِ فَمَاذَا نَصْنَعُ قَالَ تَتَّخِذُونَهُ زَيْبًا قُلْتُ فَنَصْنَعُ بِالزَّيْبِ مَاذَا قَالَ تُنْقِعُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَتُنْقِعُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ قُلْتُ أَفَلَا نُؤَخِّرُهُ حَتَّى يَشْتَدَّ قَالَ لَا تَجْعَلُوهُ فِي الْقَلْلِ وَاجْعَلُوهُ فِي الشَّنَانِ فَإِنَّهُ إِنْ تَأَخَّرَ صَارَ خَلًّا <sup>(□)</sup>.

والذي نفهمه أن القلة هي ( الحب الكبير ) وهي خاصة بالسوائل وتكفي الجمع الغفير ، وهي للماء أكثر استعمالا من غيره.

**12- الكأس:** الكأس: الزجاجاة ما دام فيها شراب، والكأس: الإناء إذا كان فيه خمر وهي : مؤنثة ، وقال أبو حاتم: الكأس الشراب بعينه. <sup>(ين)</sup>

( يم ) مالك بن صعصعة الأنصاري المازني ، من بني مازن بن النجار ، سكن المدينة ، وروى عن النبي صلى الله عليه و سلم حديثين منهما حديث الاسراء . ابن عبد البر ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : 420/1 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 728/5 .

( مم ) البخاري ، صحيح البخاري : 1410/3 .

( □ ) هو عبد الله بن ديلم بن هوشع الحميري لأبيه صحبة عداده في أهل مصر روى عنه ربيعة بن يزيد الدمشقي وأهل فلسطين . ابن حبان ، الثقات : 38/5 .

( □ ) النسائي ، سنن النسائي : 737/8 .

( ين ) الأزهرى ، تهذيب اللغة : 394/3 ، الثعالبي ، فقه اللغة : 4/1 .



وذكر الكأس في القرآن الكريم في أكثر من موضع منها قوله تعالى ﴿الرَّحِيمِ﴾

قال تعالى : ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾ (يم) ، وقوله تعالى : ﴿الْبُرُوجِ الطَّارِقِ﴾

﴿الْأَعْمَى الْغَاشِيَةَ الْفَجْرِ الْبَلَدِ الشَّمْسِ اللَّيْلِ الضُّحَى﴾ (مم) ، وقوله

تعالى ﴿طَبَّ الْأَنْبِيَاءِ الْحَرَجِ الْمُؤْمِنُونَ النُّورِ الْفُورَانَ الشُّعْرَاءِ﴾

﴿النِّسَاءِ الْقَضَائِ﴾ (□).

أما في السنة النبوية فقد روي عن أنس رضي الله عنه قال بينا أنا أدير الكأس على

أبي طلحة وأبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل وسهيل بن بيضاء (□) وأبي دجاجة (ين)

حتى مالت رؤوسهم إذ سمعنا مناديا ينادي ألا إن الخمر قد حرمت فما دخل علينا داخل ولا خرج منا خارج فأهرقنا الشراب وكسرنا القلال وتوضأ بعضنا واغتسل بعضنا وأصبنا من

(يم) سورة الواقعة : 18.

(مم) سورة الانسان : 5.

(□) سورة الطور : 23.

(□) سهل بن بيضاء، أخو سهيل وصفوان، أمهم البيضاء، اسمها دعد؛ كان ممن أظهر إسلامه بمكة، وهو الذي مشى إلى نفر الذين قاموا في شأن الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم حتى اجتمع له نفر تبرأوا من الصحيفة وأنكروها ، ولما كنتم سهل إسلامه أخرجته قريش إلى بدر، فاسر يومئذ مع المشركين، فشهد له عبد الله بن مسعود أنه رآه بمكة يصلي فخلي عنه ، مات بالمدينة، وبها مات أخوه سهيل، وصلى عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد، وقيل إنه مات بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. الصفدي ، الوافي بالوفيات : 169/5.

(ين) سماك بن خرشة الخزرجي البياضي الانصاري، المعروف بأبي دجاجة: صحابي، كان شجاعا بطلا كانت له مشية عجيبة، في الخيلاء، يضرب بها المثل ، له آثار جميلة في الاسلام ، شهد بدرا، وثبت يوم أحد، وأصيب بجراحات كثيرة ، واستشهد باليمامة سنة (11هـ). ابن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب : 232/4.



عَنْ دُرَّةِ بِنْتِ أَبِي لَهَبٍ <sup>(مم)</sup> قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ انْتُونِي بِوُضوءٍ فَسَأَلْتُ فَأَبْتَدَرْتُ أَنَا وَعَائِشَةُ الْكُوزَ قَالَتْ فَبَدَرْتُهَا فَأَخَذْتُهُ أَنَا فَتَوَضَّأَ فَرَفَعَ طَرْفَهُ أَوْ عَيْنَهُ أَوْ بَصَرَهُ إِلَيَّ فَقَالَ أَنْتِ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ.. <sup>(□)</sup>

وَعَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ <sup>(□)</sup> قَالَ: ( أُتِيَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ.. ) <sup>(ين)</sup>

ويظهر مما تقدم أن الفرق بين الكوز والكوب هو العروة فإن كان بعروة فهو كوز وإلا فهو كوب.

**15- الوطْبُ:** الوطْبُ: سقاء اللبن ، وهو جلد الجذع <sup>(يم)</sup> فما فوقه ، والجمع أوطبٍ ، وأوطابٌ ووطابٌ. <sup>(مم)</sup>

(يم) الأزهرى ، تهذيب اللغة : 3 / 417 ، ابن منظور ، لسان العرب : 1 / 729 ، الزبيدي ، تاج العروس : 1 / 3797 ، محمد بن فارس الجميل ، الآنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي : 133 .  
(مم) درة بنت أبي لهب عبد العزى بن عبد المطلب بن هاشم : شاعرة ، لها أبيات في يوم الفجار ، وهي ابنة عم النبي صلى الله عليه وسلم ، تزوجها الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ، في الجاهلية ، وقتل يوم بدر ، وهو مشرك ، فتزوجها دحية بن خليفة الكلبي ، أسلمت بمكة ، وهاجرت إلى المدينة ، توفيت سنة (20هـ) . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة : 1 / 1347 ، ابن حجر العسقلاني ، الإصابة في تمييز الصحابة : 12 / 139 .

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 40 / 451 .

(□) النزال بن سبرة الهلالي من بني هلال بن عامر بن صعصعة ، ذكره فيمن رأى النبي صلى الله عليه و سلم ولا تعلم له رواية إلا عن علي وابن مسعود وهو معدود في كبار التابعين وفضلائهم . روى عنه الشعبي وعبد الملك بن ميسرة وإسماعيل بن رجاء . ابن الاثير الجزري ، أسد الغابة في معرفة الصحابة 1 / 1061 .

(ين) احمد بن حنبل ، مسند أحمد : 2 / 23 .



عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ( لا يحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحل صرار ناقة بغير إذن أهلها فإنه خاتمهم عليها فإذا كنتم بفقر فرائيتم الوطب أو الراوية أو السقاء من اللبن فنادوا أصحاب الابل ثلثا فإن سقاكم فاشربوا وإلا فلا وإن كنتم مرملين قال أبو النضر ولم يكن معكم طعام فليمسكه رجلان منكم ثم اشربوا). (□)

وعن بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي (□) عن غلام لجدته يقال له مسعود فقال: مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر فقال لي أبو بكر يا مسعود أنت أبا تميم يعني مولاه فقل له يحملنا على بغير ويبعث إلينا بزاد ودليل يدلنا فجئت إلى مولاي فأخبرته فبعث معي ببعير ووطب من لبن فجعلت آخذ بهم في إخفاء الطريق. (ين)

ومن هذا يتبين لنا أهمية هذه الآنية في حياة العرب والمسلمين على الرغم من بساطتها وسهولة صنعها وتركيبها ، فلم يكن المسلمون يتكلفون في ذلك وكانت المائدة تتكون مما تتيسر ولم تكن الأواني مما يتباهى الناس في عرضه ويتفاخرون به.

---

(يم) الجذع من الدواب والأنعام: قبل أن تثني بسنة. صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة : 35/1 .  
(مم) الجوهري ، الصحاح : 284/2 ، ابن سيده ، المخصص : 137/5 ، الفيروز آبادي ، القاموس المحيط : 370/1 ، الزبيدي ، تاج العروس : 1008/1 .

(□) احمد بن حنبل ، مسند أحمد: 15/18 .

(□) بريدة بن سفيان بن فروة الأسلمي روى عن مسعود بن هبيرة ، روى عنه بن إسحاق وافلح بن سعيد ، وهو ضعيف الحديث ، وفيه مقال كثير . أبو حاتم ، الجرح والتعديل : 424/2 .  
(ين) النسائي ، سنن النسائي : 419/2 .







14. إن العرب والمسلمين عرفوا أدوات وآنية لصنع الطعام والشراب وحفظهما كالبرمة والجفنة والقربة والكوز الى غير ذلك من أدوات لها دلالات خاصة ذكرناها في طيات بحثنا هذا.

15. إن عصر النبوة وعصر الخلافة الراشدة لم يشهدا تطورا يذكر في جانب المآدب والمطابخ لما ذكرنا سابقا من ابتعادهم عن ملذات الدنيا وكل ما يشغل الانسان عن العبادة.

ختاما نسأله تعالى التوفيق والسداد وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه الكريم انه سميع مجيب ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



6. النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي ، المكتبة العلمية ( بيروت ، 1399هـ - 1979م ).

• ابن الأثير ، عز الدين أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت630هـ - 1232م)  
7. أسد الغابة في معرفة الصحابة ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ( بيروت ، 1989م ).

8. الكامل في التاريخ ، ط1 ، تحقيق: أبو الفداء عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، ( بيروت 1407 هـ - 1987م ).

• الأزهري ، أبو منصور محمد بن أحمد ( ت 370 هـ - 980 م )  
9. تهذيب اللغة ، ط1 ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربي (بيروت 2001م ).

• أسامة بن منقذ ، ابو المظفر بن مرشد ( ت 584 هـ - 1188م )  
10. لباب الآداب ، تحقيق : احمد شاکر ، مكتبه السنة ( القاهرة ، 1987م )

• الأصبهاني ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى (430هـ - 1038م )

11. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، ط4 ، دار الكتاب العربي ( بيروت 1405هـ - ) .

• الأصفهاني ، أبو الفرج علي بن الحسين ( 356 هـ - 966 م )  
12. الأغاني ، ط2 ، تحقيق : سمير جابر ، دار الفكر ( بيروت ب.ت ).



• الأعشى ميمون بن قيس بن جندل الوائلي (7 هـ - 628 م)  
13. ديوان الأعشى ، شرح : محمد حسين ، مكتبة الآداب المطبعة النموذجية ،  
(ب.ت).

• امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي توفي سنة (80 ق هـ).  
14. ديوان امرئ القيس ، دار صادر بيروت ، (لا.ت).

• أمية بن عبد الله أبي الصلت بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي (5 هـ - 626 م)  
15. ديوان أمية بن أبي الصلت ، ط1 ، جمع : سجع جميل الجبيلي ، دار صادر  
(1998م).

• الأنباري أبو بكر محمد بن القاسم (ت 328 هـ - 939 م)  
16. الزاهر في معاني كلمات الناس ، ط1 ، تحقيق: حاتم صالح الضامن ، مؤسسة  
الرسالة ( بيروت - 1412 هـ - 1992 م).

• الباجي ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد ابن أيوب المالكي (474 هـ -  
1081 م)

17. التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح ، تحقيق: أحمد  
البنزار ( د.ت ).

• البخاري ، أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم ابن المغيرة الجعفي  
(ت 256 هـ - 869 م)  
18. التاريخ الكبير ، دار الكتب العلمية-بيروت (د.ت).

19. صحیح البخاری ، ط3 ، تحقیق : مصطفیٰ دیب البغا ، دار ابن کثیر ، الیمامة ( بیروت 1407 هـ ).

• البوصیري أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (840 هـ - 1436 م )

20. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ، موقع شبكة مشكاة الإسلامية.

• البيهقي ، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى ( ت 458 هـ - 1065 م )

21. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة ، ط1 ، تحقيق : عبد المعطي قلعجي

، دار الكتب العلمية ( لبنان 1408 هـ - 1988 م )

22. سنن البيهقي الكبرى ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، مكتبة دار الباز ( مكة

المكرمة ، ( 1414 - 1994 ).

23. شعب الإيمان ، ط1 ، تحقيق : محمد السعيد ، دار الكتب العلمية ( بيروت

1410 هـ ).

24. معرفة السنن والآثار ، ط1 ، تحقيق : عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الوعي (

حلب 1412 - 1991 م )

• الترمذي ، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي ( ت 279 هـ - 892 م )

25. سنن الترمذي المسمى ( الجامع الصحيح ) ، ط1 ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ،

دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1408 هـ - 1987 م ).

• ابن تغري ، جمال الدين أبو المحاسن يوسف الأتابكي ( ت 874 هـ - 1469 م )

26. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، ط1 ، تحقيق : محمد حسين شمس الدين

، دار الكتب العلمية ( بيروت 1413 هـ - 1992 م ).

• تقي الدين الحصني ، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحسيني ( ت 829 هـ -

1425 م )



27. كفاية الأختيار في حل غاية الإختصار ، ط2 ، دار المنهاج للتوزيع والنشر (جدة - 1428هـ - 2007م )

• التنوخي ، أبو علي المحسن بن علي (ت 384 هـ - 994م)  
28. نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، ط2 ، تحقيق : عبود الشالجي ، دار صادر (بيروت ب.ت .).

• التوحيدى ، أبو حيان علي بن محمد بن العباس (ت 414 هـ - 1023م )  
29. الإمتاع والمؤانسة ، ط1 ، تحقيق: محمد حسن محمد ، أحمد رشدي ، دار الكتب العلمية ( بيوت ، 2003م )

• الثعالبي ، أبو منصور ، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل (ت 429 هـ - 1037م)

30. التمثيل والمحاضرة ، ط1 ، تحقيق: قصي الحسين ، دار ومكتبة الهلال (بيروت 2003م).

31. ثمار القلوب في المضاف والمنسوب ، ط1 ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ( القاهرة 1965م )

32. سحر البلاغة وسر البراعة ، المكتبة العصرية (بيروت د.ت .).

33. فقه اللغة وسرُّ العربية ، ط3 ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، تحقيق : مصطفى السقا ، ( القاهرة د.ت .).

• الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكنانيّ (ت 255هـ - 868م)  
34. البخلاء ، ط1 ، تحقيق: يوسف الصميلي ، المكتبة العصرية ( صيدا ، بيروت 1420هـ - 2000م)

35. الحيوان ، ط1 ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، مصطفى البابي الحلبي وأولاده ( مصر 1356هـ - 1938م ).











54.ديوان الخنساء ، ط1 ، تحقيق : حمدو طماس ، دار المعرفة للطباعة والنشر (بيروت ، 2003م).

• الدار قطني ، على بن عمر (ت 385 هـ - 995 م )  
55.سنن الدار قطني ، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني ، دار المعرفة ( بيروت 1386 هـ ) .

• الدارمي ، ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن (ت255هـ - 868م )  
56.سنن الدارمي ، مطبعة الاعتدال ( دمشق 1349هـ)

• الدردير ، سيدي احمد أبو البركات(ت 1201هـ - 1786م )  
57.الشرح الكبير ، تحقيق: محمد عليش ، دار الفكر ( بيروت د.ت).

• ابن دريد ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي البصري الدوسي (ت321 هـ - 933 م)

58.الاشتقاق ، ط1 ، تحقيق: عبد السلام هارون ، دار الجيل بيروت 1991م )  
59.جمهرة اللغة ، ط1 ، دار صادر ( بيروت، لبنان ب.ت ).

• الدينوري ، ابن قتيبة أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت 276هـ - 889م )  
60.الشعر والشعراء ، دار الحديث( القاهرة 1423 هـ ).  
61.عيون الأخبار، ، دار الكتب( بيروت- لبنان د.ت ) .

• الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ( ت 748 هـ - 1347م )

62. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، ط1 ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ( بيروت ، 1407هـ - 1987م ).

63. تذكرة الحفاظ ، تحقيق: زكريا عميرات ، ط1 ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان 1419هـ - 1998م ).

64. سير أعلام النبلاء ، ط9 ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ( بيروت - 1413 هـ ).

65. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، ط1 ، تحقيق: محمد عوامة دار القبلة للثقافة الإسلامية ، مؤسسة علو ( جدة 1413 هـ - 1992م )

66. ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، تحقيق: علي محمد معوض ، عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1995م ).

• الرازي ، أبو حاتم عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي (ت 327هـ - 938م)

67. الجرح والتعديل ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت ، 1271 هـ - 1952).

• الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت 666هـ - 1267م )

68. مختار الصحاح ، تحقيق : محمود خاطر ، مكتبة لبنان (بيروت 1415هـ - 1995م).

• الراغب الاصفهاني ، أبو القاسم الحسين بن محمد (502هـ - 1108م )

69. محاضرات الادباء ومحاورات الشعراء والبلغاء ، ط1 ، دار مكتبة الحياة ، ( بيروت ب.ت )

• الرافي ، احمد بن محمد بن علي المقري الفيومي ( ت 770 هـ - 1368م )





• السبكي ، تاج الدين بن علي بن عبد الله الكافي ( ت 771 هـ - 1369م)  
77.طبقات الشافعية الكبرى ، ط1 ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب  
العلمية ( بيروت ، 1420 هـ).

• السجستاني ، أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي ( ت 175 هـ - 791م)  
78.سنن أبي داود ط2، دار الكتاب العربي ( بيروت ، 1990م).

• السخاوي ، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن ( ت 902 هـ - 1496م)  
79.الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، ط1 ، دار الجيل (بيروت 1412 هـ -  
1992م).

• ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع ، أبو عبد الله البصري الزهري (ت230 هـ -  
844م)  
80.الطبقات الكبرى ، ط1 ، تحقيق : إحسان عباس ، دار صادر (بيروت، 1968  
م).

• ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (ت244 هـ - 858م)  
81. إصلاح المنطق ، ط4، تحقيق : أحمد محمد شاكر و عبد السلام محمد هارون،  
دار المعارف ( القاهرة ، 1949م).

• السنيكي ، أبو يحيى زين الدين زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري ( ت 926 هـ -  
1519م)

82.فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ، موقع روح الإسلام الالكتروني.



• السهيلي ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد (المتوفى : 581هـ -  
1185م )

83.الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، ط1 ، تحقيق : عمر عبد السلام  
السلامي ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت ، 1421هـ - 2000م).

• السيد البكري ، أبو بكر بن السيد محمد شطا الدمياطي الشافعي (ت 1310هـ -  
1892م)

84.إعانة الطالبين على حل الفاظ فتح المعين ، ط4، دار احياء التراث العربي )  
بيروت ، لبنان د.ت).

• ابن سيده ، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي (ت 458هـ - 1065م)  
85.المحكم والمحيط الأعظم ، ط1 ، تحقيق :عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية  
(بيروت ، 2000م )

86.المخصص ، ط1 ، تحقيق : خليل إبراهيم جفال ، دار إحياء التراث العربي )  
بيروت 1417هـ 1996م).

• السيوطي ، جلال الدين أبو الفضل عَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبِي بَكْرٍ ( ت 911 هـ -  
1505م)

87.الجامع الكبير أو جمع الجوامع ، موقع ملتقى أهل الحديث الالكتروني .

88.الدر المنثور ، دار الفكر ( بيروت ، 1993م )

89.الديباج على صحيح مسلم تحقيق : أبو إسحاق الحويني الأثري ، دار ابن عفان )  
الخبر ، السعودية ، 1416 هـ - 1996م).





98. المحيط في اللغة ، ط1 ، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين ، مطبعة المعارف ،  
(بغداد 1395هـ-1975م).

• الصاغاني ، الحسن بن محمد ( ت 650 هـ - 1252م )  
99. العباب الزاخر واللباب الفاخر، ط1 ، تحقيق : فير محمد حسن ، منشورات  
المجمع العلمي العراقي ( بغداد 1398 هـ - 1978 م ).

• صديق بن حسن القنوجي ( ت 1357 هـ - 1938 )  
100. أبجد العلوم الوشي المرقوم في بيان أحوال العلوم ، تحقيق : عبد الجبار زكار ،  
دار الكتب العلمية ( بيروت ، 1978م ).

• الصفدي ، صلاح الدين خليل بن أبيك ( ت 764 هـ - 1362م )  
101. الوافي بالوفيات ، تحقيق: احمد الارناؤوط، تركي مصطفى - دار إحياء التراث  
( بيروت - 1420 هـ ، 2000م ).

• الصنعاني ، محمد بن إسماعيل الأمير ( ت 1182 هـ - 1768م )  
102. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، ط4 ، تحقيق: محمد عبد العزيز  
الخولي ، دار إحياء التراث العربي ( بيروت 1379 هـ ).

• الطبراني ، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب ( ت 360 هـ - 970م )  
103. المعجم الأوسط ، تحقيق : طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن  
إبراهيم الحسيني ، دار الحرمين ( القاهرة ، 1415 هـ ).  
104. المعجم الكبير ، ط2 ، تحقيق : حمدي بن عبد المجيد السلفي ، مكتبة العلوم  
والحكم ( الموصل 1404 هـ - 1983م ).









• العيني بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي (ت 855هـ - 1451م)

127. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي (بيروت د.ت)

128. مغاني الأخيار في شرح أسامي رجال معاني الآثار، ط1، تحقيق: محمد حسن محمد، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان 1427 هـ - 2006 م)

• الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد (ت 505هـ - 1111م)  
129. إحياء علوم الدين، دار المعرفة (بيروت.ب.ت).

• الغزي، أبو البركات بدر الدين محمد (984هـ - 1576م)  
130. آداب المؤكلة، ط2، دار ابن كثير (دمشق 1987م).

• الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (ت 272هـ - 885م)  
131. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، ط2، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر (بيروت 1414هـ).

• الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت 170هـ - 786م)  
132. العين، تحقيق: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، مطبعة وزارة الثقافة والإعلام، (العراق 1985-1980).

• الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (ت 817هـ - 1414م)



133. البلغة فى تراجم أئمة النحو واللغة ، ط1 ، تحقيق: محمد المصري ، دار النشر ،  
جمعية إحياء التراث الإسلامى ( الكويت - 1407هـ).

134. القاموس المحيط ، ط7 ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، 2003م ).

• القاضى التنوخى ، ابو على المحسن بن على بن محمد (ت 384هـ - 994م)  
135. المستجاد من فعلات الأجواد ، تحقيق : محمد كرد على ، دار صادر (بيروت ،  
1992م ).

• ابن قاضى شهبة ، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضى شهبة  
(ت 851هـ - 1447م)

136. طبقات الشافعية ، ط1 ، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان ، عالم الكتب (   
بيروت - 1407 هـ ).

• القالى ، أبو على إسماعيل بن القاسم (ت 356 هـ - 966م )  
137. الأمالى ، دار الجيل - مصورة عن طبعة دار الكتب المصرية ( ب.ت. ).

• القرافى ، شهاب الدين (ت 684هـ - 1285م)  
138. الذخيرة ، ط1 ، تحقيق : محمد بو خبزة ، دار الغرب الاسلامى ( بيروت  
1994م ).

• القرطبى ، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصارى ( ت 671هـ - 1272م)  
139. الجامع لأحكام القرآن ، ط3 ، دار القلم ، (القاهرة 1386هـ - 1966م ).

• ابن قيم الجوزية ، محمد بن أبى بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ( 751هـ -  
1350م )



140. زاد المعاد في هدي خير العباد، ط3 ، مؤسسة الرسالة ( بيروت ، لبنان 1406هـ - 1986م ).

141. الطب النبوي ، ط1 ، تحقيق: السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي ( بيروت ، لبنان 1410هـ - 1990م ).

• الكاندهلوي ، محمد يوسف (ت 1335هـ - 1916م)

142. حياة الصحابة ، تحقيق : عماد زكي البارودي ، المكتبة التوفيقية ( القاهرة د.ت ).

• ابن كثير ، أبو الفداء إسماعيل الدمشقي (ت 774 هـ - 1372م)

143. البداية والنهاية ، ط1 ، دار إحياء التراث العربي (بيروت 1408 هـ - 1988م )

144. تفسير القرآن العظيم ، دار الفكر ( بيروت ، لبنان د.ت ).

• الكفوي ، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (ت 1094هـ - 1682م)

145. الكليات ، تحقيق: عدنان درويش ، محمد المصري ، مؤسسة الرسالة ( بيروت 1419هـ - 1998م )

• ابن ماجه ، محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (ت 275هـ - 888م)

146. سنن ابن ماجه ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر (بيروت د.ت ).

• المباركفوري ، أبو العلا محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم (ت 1353 هـ - 1934م)

147. تحفة الاحوزي بشرح جامع الترمذي ، دار الكتب العلمية ( بيروت ، لبنان د.ت ).



• المبرد، ابو العباس محمد بن يزيد (ت285هـ - 898م )  
148. الكامل في اللغة والادب ، ط1 ، تحقيق: محمد ابي الفضل ابراهيم ، دار الفكر  
العربي (القاهرة 1997م ) .

• المتقي الهندي علي بن حسام الدين (975هـ - 1567م)  
149. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، مؤسسة الرسالة ( بيروت 1989 م ) .

• محمد بن حبيب البغدادي ( ت ٢٤٥ هـ - 859م)  
150. المحبر ، مطبعة الدائرة ، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث ( بيروت ١٣٦١هـ  
(

• المرزباني ، أبو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى بن عبيد ( ت : 384هـ -  
994م)  
151. معجم الشعراء ، موقع الوراق الالكتروني.

• المزي ، أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن ( ت 742هـ - 1341م)  
152. تهذيب الكمال ، ط1 ، تحقيق: بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ( بيروت  
، 1400 هـ - 1980م ) .

• مسلم بن الحجاج ، أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت261هـ - 874م)  
153. صحيح مسلم ، ط1 ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار أحياء التراث  
العربي ( بيروت ، 1375هـ - 1956م ) .





160. فيض القدير شرح الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، ط1 ، ضبطه  
وصححه : أحمد عبد السلام ، دار الكتب العلمية ( بيروت - لبنان 1415 هـ -  
1994م )

• ابن منظور ، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفيقي المصري (ت 711هـ -  
1311م)

161. لسان العرب ، ط1 دار صادر ، ( بيروت ، 1376هـ - 1956م ).

• المهلهل ، أبو ليلى عدي بن ربيعة بن مرة بن هبيرة (100 ق هـ - 525 م )  
162. ديوان مهلهل بن ربيعة ، تحقيق: طلال حرب ، الدار العالمية ( مصر ،  
2008م ).

• الميداني ، أبو الفضل أحمد بن محمد النيسابوري (539هـ - 1144م )  
163. مجمع الأمثال ، تحقيق : محمد محبى الدين عبد الحميد ، دار المعرفة (بيروت  
- د.ت.).

• النابغة الذبياني ، زياد بن معاوية بن ضباب الغطفاني (ت 18ق.هـ).  
164. ديوان النابغة الذبياني ، ط3 ، تحقيق: عباس عبد الساتر ، دار الكتب العلمية  
( بيروت ، 1416هـ - 1996م ).

• النسائي ، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت 303هـ - 915م)  
165. سنن النسائي ، ط2 ، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية  
( حلب 1406 هـ - 1986م ).

• النووي ، أبو زكريا يحيى بن شرف الدمشقي (ت 676هـ - 1277م)









- عمر رضا كحالة
- 12. معجم المؤلفين ، مطبعة الترقى ( دمشق ، 1378-1958م ).

- محمد بن السيد حسن
- 13. الرموز على الصحاح ، ط2 ، ت : محمد علي عبد الكريم ، دار أسامة ( دمشق ، 1986م ).

- وَهَبَةُ مِصْطَفَى الزُّحَيْلِيِّ
- 14. الفقه الإسلامي وأدلته ، ط4 دار الفكر ( سورية ، دمشق د.ت ).

### ثالثاً : المجلات والدوريات :

- تحسين حميد مجيد
- 1. المأكولات العباسية في مروج الذهب ، مجلة التراث الشعبي ، وزارة الإعلام العراقية ، العدد الثالث ، السنة الرابعة ( 1973م ).

- محمد بن فارس الجميل
- 2. الآنية والأوعية المستخدمة في العهد النبوي (دراسة مستمدة من كتب الحديث الشريف) ، مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، العدد 12 ، السنة 12 .



# Food and banquets Arab state in the Islamic Until the end of the age Rashidi

Message put forward by

India Jawdat Kazim Nasser Al-Shammari

To the Board of Education, College of Human Sciences (University of  
Diyala), part of the requirements of the Master's degree in Islamic history

Under the supervision of

Dr. Asim Ismail Canaan





Praise be to Allah, and peace and blessings be upon our master Muhammad and his family and companions

After

Akram was God and man of many virtues, creating, and the extension of the land sought in his tracts, and created him of the reasons for living what saves his life, and preserve its dignity.

It was the life of the Arabs before Islam as simple land they live on was not the issue of eating and rise above in the food and drink, attract their attention, and in many cases, we find that the general added to their dates, and eat bread, barley, and perhaps they not one feast that is in them bread and no meat.

After the death of the Prophet peace be upon him marched Asahb customers to approach the Holy was the sociological approach is to push for a kindness, generosity and altruism and honoring guests with a note to stay away from affectation and hypocrisy and asked reputation, and this did not see a development in the types of foods or a variety of banquets, which popularized in Persia

Hence the importance of the subject and the need to study, especially as he did not write about as I think academic study in the historical aspect, and that the bulk of what is written is a text scattered in the books of jurisprudence and literature, history, geography, and



other countries tried effort possible to not Stadtha and synthesis between service of the subject.

The contents of the letter has been built on the six chapters preceded by an introduction and followed by a conclusion and confirm sources and references and a summary of the message in English.

**First:** dealt with in the first chapter the concept of food and banquets, and suspend them from the words and three Investigation, where he studied first section the concept of food and banquets and words on the relevant aspects of linguistic and idiomatic, and the second section of the food of the Arabs before Islam, and devoted the third section of the rule of foods and types and aspects of halal and haram where

**Second:** The second chapter was focused on the theme of hospitality and Hute of ethics in Islam and the Arabs and was related to violation of terms that a function of the assets of hospitality by the host or the guest.

**Third:** and studied the third prophetic vision of the food and the most important literature, came to the two sections, the first dealt with prophetic vision of the Food and banquets, while the second studied the ethics of food as approved by the Messenger of Allah peace be upon him



**Fourth:** and devoted the fourth quarter of the types of foods in the era of prophecy and the caliphate was studied in two sections, the first of foods that rely on plants, fruits and other non-meat, while eating two foods that rely on different meat mainly for manufacture, or composition

**Fifth:** and studied the fifth chapter banquets and types Vachtml the two sections, the first in the names and types of banquets, while the second was in the manifestations of banquets in the era of prophecy and the Age of caliphate

**Sixth:** Chapter VI has been allocated in the extensions of foods and beverages tools and timely, and included two sections, the first in extensions of foods and other beverages, and the second dealt with the tools and real foods and banquets.

I ask Allaah to help and provided with attributed the error to myself if any of this and what is true, but from God Almighty, and our final prayer is that all praise be to Allah, and peace and blessings be upon our master Muhammad and his family and companions



